وزارة التعليـــــــم العـــــــالـــي و البحـــــــث العلمـــــــي
جامعة الشاذلي بن جديد- الطارف-
UNIVERSITE CHADLI BENDJEDID- El-Tarf-
كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية و علوم التسيير
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion

الرقم التسلسلي:..... السنة الجامعية :2020/ 2021

قسم : العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان:

إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

- تحت إشراف:
د. فلفلي الزهرة

من إعداد الطـــــالبتين:

- معطاوي سلمى
- لعجامة شيماء

ملخص

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على مفهوم ومبادئ وخصائص المصارف الإسلامية، وإبراز كيفية ادارتها للمخاطر العامة والخاصة بصيغ التمويل، ثم دراسة بنك البركة الجزائري كمصرف من المصارف الإسلامية الجزائرية. حيث تم التوصل من خلالها الى ان المصارف الإسلامية باتباعها لضوابط الشريعة الإسلامية جعلتها متميزة في طبيعة نشاطها وأهدافها التي تهدف لي تلبية حاجات المجتمعات الإسلامية التي لم توفرها لهم المصارف التقليدية وذلك لما وفرته من صيغ تمويلية إسلامية متنوعة مرابحة، مشاركة، مضاربة، استصناع...، كلها ملتزمة باحكام الشريعة الإسلامية من جهة وفي طبيعة المخاطر التي تواجهها، مخاطر مشتركة مع نظيرتها التقليدية و أخرى خاصة بصيغ تمويلها الإسلامي، هذا ما دفعها لاتباع اليات و أساليب لادارة هذه المخاطر بطريقة تتلائم مع طبيعتها، حيث تتطرقنا للهندسة المالية الإسلامية و كذا مقررارات بازل و دورهم في تسيير و إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية بالإضافة لادارة مخاطر صيغ تمويل كل حسب خصائصها. هذا وتوصلنا الى ان جهاز إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري يتميز بمقدرته على احتواء المخاطر الى حد ما ولكن بتحفظ فيما يخص ارتفاع بعض مؤاشرات المخاطر بالاخص نسبة مخاطر السيولة، وذلك لطبيعة وخصوصية عملها ووجودها في ظل بيئة اقتصادية تقليدية لا تراعي عمل هذه البنوك.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي – الهندسة المالية الإسلامية – المساومة.

Résumé

Cette étude a pour objectif de faire la lumière sur le concept, les Principes et les caractéristiques des banques islamiques, et de mettre en évidence comment elles gèrent les risques publics et privés dans les formules de financement, puis d'étudier Al Baraka Bank of Algeria comme l'une des banques islamiques algériennes. Lorsqu'il a été conclu que les banques islamiques, en suivant les contrôles de la charia islamique, les distinguaient par la nature de leurs activités et objectifs, qui visent à répondre aux besoins des sociétés islamiques qui ne leur étaient pas fournis par les banques traditionnelles, en raison de la diverses formules de financement islamique fournies par Mourabaha, Moucharaka, Mudhara, Istisna'… Tous sont attachés aux dispositions de la charia islamique d'une part et à la nature des risques auxquels ils sont confrontés, risques communs avec leurs homologues traditionnels et d'autres spécifiques à leurs formules de financement islamique, c'est ce qui les a poussés à suivre des mécanismes et des méthodes pour gérer ces risques d'une manière compatible avec leur nature, comme nous avons traité de l'ingénierie financière islamique ainsi que les décisions de Bâle et leur rôle dans la gestion et la gestion risques dans les banques islamiques, en plus de gérer les risques des formules de financement, chacune selon son texte. Nous avons également conclu que le système de gestion des risques d'Al Baraka Bank of Algeria se caractérise par sa capacité à contenir les risques dans une certaine mesure, mais avec une réserve quant au niveau élevé de certains indicateurs de risque, notamment le ratio de risque de liquidité, en raison de la nature et la confidentialité de son travail et sa présence dans un environnement économique traditionnel qui ne prend pas en compte le travail de ces banques.

Mots clefs: Finance Islamique - Ingénierie Financière Islamique - Négociation

-إهداء-

الحمد الله الذي وفقني لهذا ولم لكن لأصل اليه لولا فضل الله على والحمد الله

أهدي ثمرة جهدي الى الجبين الذي ظل شامخا امام العواصف ليعلمني الثبات والصبر والصمود... الى من تعب حتى ذاق الصعب ليحقق كل نجاح... الى من شجعني بكل عزم وفخر...الى من منحني الثقة واهداني يد العون طوال مشواري الدراسي...

اليك ابي الغالي حفظك الله

الى من منحتني نبع حنانها وفيض عطائها...الى التي كان دعائها سندا وعونا لي الى قرة عيني...الى من ربت ورعت وسهرت... الى مصباح دربي الى من نبض قلبي بروحها

لك انت أمي ادامك الله علي نورا

الى من قاسموني حنان امي وابي ومصدر افتخاري واعتزازي أخي " أسامة" واخواتي"دنيا وريمة" متمنية لكم التوفيق في دربكم.

الى صديقتي التي تقاسمت معها هذا العمل "شيماء"

الى القلوب التي صدقت في محبتي... الي كل من ساعدني ولو بكلمة... الى زميلاتي الغالين ...الى كل بعيد عن العين قريب الى القلب.

الى جميع الاهل والأقارب.

سلمى

اهداء

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله علي والحمد لله

أهدي ثمرة جهدي

إلى القلب الكبير الذي لمني وعلمني، إلى سندي في السراء والضراء ومثلي الأعلى في هذه الحياة، إلى من منحني الحرية في الدراسة ومدني بالقوة والمثابرة أبي الحبيب حفظه الله.

إلى قرة عيني ونبض قلبي، من أوصى بها النبي صل الله عليه وسلم ثلاثا بحسن صحبتها، نبع الحنان أمي حفظها الله.

إلى أعمدة بيتنا ونوره من ساندوني وكانو لي خير عون، إلى مصدر افتخاري واعتزازي، إخواني الغوالي زكريا وهيثم.

إلى سر قوتي وفرحتي، من كانت معي منذ صغري، أختي الغالية فاطمة الزهراء.

إلى البرعم الصغيرة بهجة بيتنا وفرحته ابنة أختي الكتكوتة قدر.

إلى من هم رغم البعد لكنهم قريبون جدا من قلبي، من كانو لي خير صحبة وسند، صديقاتي منى، نور، غنوة، أبابيل، نور، فاطمة، إسلام، سلاف، سماح، ليليا، هبة، شيرين، هديل، أميرة، رانيا، ريم، أسيل، شهد، بسنت، بسمة، حنان وغيرهم من مرو في حياتي.

إلى رفيق دربي وشريك حياتي صابر وعائلته.

إلى صديقة أيامي، من تقاسمت معها تعب المذكرة سلمى.

إلى كل عائلتي والأقارب ولا أنسى زوجة أخي الغالية وباقي الأصدقاء والأحباب.

الى كل من سعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

شيماء

- شكر وعرفان-

الحمد لله رب العالمين حمدا يليق بجمال وجهه وعظيم سلطانه والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الكريم على آله وصحبه الطاهرين

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى إنجاز هذا العمل

نتقدم بجزيل الشكر لكل من مد لنا يد العون وساندنا في هذا العمل ونخص بالذكر الأستاذة الدكتورة المشرفة **"فلفلي الزهرة"** على تعاونها الكبير معنا وتفانيها في آداء واجبها تجاهنا فلم تبخل علينا بنصائحها وتوجيهاتها وكانت لنا خير سند

وإلى جميع أساتذة قسم العلوم الاقتصادية.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
شكل رقم 1	أهم المحطات التي مر بها التمويل الاسلامي	(14)
شكل رقم 2	الطبيعة المميزة للمصارف الإسلامية	(16)
شكل رقم 3	شكل توضيحي لمشاركة مصرفية متناقصة منتهية بالتمليك	(31)
شكل رقم 4	خطوات المرابحة	(33)
شكل رقم 5	طريقة السلم	(36)
شكل رقم 6	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	(75)
شكل رقم 7	تطور حجم صيغ التمويل 2015-2018 في بنك البركة الجزائري	(79)
شكل رقم 8	تطور اجمالي حقوق الملكية في بنك البركة الجزائري 2015-2018	(80)
شكل رقم 9	تطور اجمالي الودائع لبنك البركة الجزائري 2015-2018	(81)
شكل رقم 10	تطور اجمالي التمويلات لبنك البركة الجزائري 2015-2018	(82)
شكل رقم 11	نسبة مخاطر رأس المال لبنك البركة الجزائري 2015-2018	(87)
شكل رقم 12	نسبة مخاطر الائتمان لبنك البركة الجزائري 2015-2018	(88)
شكل رقم 13	نسبة مخاطر السيولة 2015-2018	(89)
شكل رقم 14	الهيكل التنظيمي لمديرية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	(95)

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
جدول رقم 1	مقارنة بين القرض الربوي والمضاربة	(25)
جدول رقم 2	مقارنة بين عقد المضاربة والمضاربة	(28)
جدول رقم 3	أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري	(74)
جدول رقم 4	أهم تمويلات بنك البركة الجزائري	(77)
جدول رقم 5	تطور حجم صيغ التمويل من 2015-2018 في بنك البركة الجزائري	(78)
جدول رقم 6	تطور اجمالي حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري من 2015-2018	(80)
جدول رقم 7	تطور اجمالي الودائع في بنك البركة الجزائري 2015-2018	(81)
جدول رقم 8	تطور اجمالي التمويلات في بنك البركة الجزائري 2015-2018	(82)
جدول رقم 9	نسبة مخاطر رأس المال في بنك البركة الجزائري من 2015-2018	(86)
جدول رقم 10	نسبة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري 2015-2018	(87)
جدول رقم 11	تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري من سنة2015 الى 2018	(88)

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
ملخص	(i)
Resumé	(ii)
اهداء	(iii)
شكر وعرفان	(iv)
قائمة الأشكال	(v)
قائمة الجداول	(vi)
فهرس المحتويات	(vii)
المقدمة	(1)
الفصل الأول: الإطار النظري للمصارف الاسلامية	(10-38)
تمهيد	(10)
المبحث الأول: أساسيات حول المصارف الاسلامية	(11)
المطلب الأول: مفهوم ونشأة المصارف الاسلامية	(11)
أولا: مفهوم المصارف الإسلامية	(11)
ثانيا: نشأة وتطور المصارف الإسلامية	(12)
المطلب الثاني: خصائص المصارف الإسلامية	(15)
المطلب الثالث: أهداف المصارف الاسلامية	(17)
المبحث الثاني: أساسيات عمل المصارف الإسلامية	(19)
المطلب الأول: مرتكزات عمل المصارف الاسلامية	(19)
المطلب الثاني: مصادر الأموال في المصارف الاسلامية	(20)
المطلب الثالث: عوامل نجاح المصارف الاسلامية	(22)
المبحث الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية	(25)

المطلب الأول: صيغ تمويل طويلة الأجل	(25)
المطلب الثاني: صيغ تمويل قصيرة الاجل	(32)
المطلب الثالث: صيغ تمويل أخرى	(36)
خلاصة الفصل الأول	(38)
الفصل الثاني: أساليب إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية	(40-70)
تمهيد	(40)
المبحث الأول: المخاطر في المصارف الإسلامية وآثارها	(41)
المطلب الأول: أنواع المخاطر في المصارف الاسلامية	(41)
المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الاسلامي	(43)
المطلب الثالث: أسباب ارتفاع المخاطر في المصارف الاسلامية وآثارها	(51)
أولا: أسباب إرتفاع مستوى المخاطر في المصارف الاسلامية	(51)
ثانيا: الأثار العامة للمخاطر على المصارف الإسلامية	(52)
المبحث الثاني: مدخل لإدارة المخاطر المصرفية	(54)
المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر المصرفية واهميتها	(54)
أولا: مفهوم إدارة المخاطر المصرفية	(54)
ثانيا: أهمية إدارة المخاطر المصرفية	(55)
المطلب الثاني: أساليب ومراحل إدارة المخاطر المصرفية	(55)
أولا: أساليب إدارة المخاطر المصرفية	(55)
ثانيا: مراحل إدارة المخاطر المصرفية	(57)
المطلب الثالث: الوظائف الأساسية لإدارة المخاطر	(57)
المبحث الثالث: إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية	(59)
المطلب الأول: إدارة المخاطر باستخدام الهندسة المالية الإسلامية ومعايير لجنة بازل	(59)
أولا: إدارة المخاطر بإستخدام الهندسة المالية الإسلامية	(59)
ثانيا: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في ظل معايير بازل	(63)
المطلب الثاني: إدارة مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية	(65)

المطلب الثالث: تحديات وآفاق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية	(67)
أولا: تحديات أدارة المخاطر في المصارف الإسلامية	(67)
ثانيا: آفاق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية	(68)
خلاصة الفصل الثاني	(70)
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك البركة الجزائري	(72-103)
تمهيد	(72)
المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري	(73)
المطلب الأول: نشأة بنك البركة الجزائري	(73)
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري وأهم خدماته	(74)
أولا: الهيكل التنظيمي لبنك البركة	(74)
ثانيا: خدمات بنك البركة الجزائري	(76)
المطلب الثالث: أهداف بنك البركة الجزائري	(83)
المبحث الثاني: ماهية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	(84)
المطلب الأول: المخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري وتحليل أهم مؤشراتها	(84)
أولا: المخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري	(84)
ثانيا: تحليل أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري	(86)
المطلب الثاني: أهداف مديرية إدارة مخاطر بنك البركة الجزائري ودورها	(89)
أولا: تقديم مديرية إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري	(90)
ثانيا: أهداف مديرية إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري	(90)
ثالثا: دور إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري	(91)
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لإدارة مخاطر بنك البركة الجزائري	(91)
المبحث الثالث: آليات إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	(96)
المطلب الأول: تقنيات إدارة المخاطر التقليدية في بنك البركة الجزائري	(96)
المطلب الثاني: معالجة بنك البركة الجزائري لمخاطر صيغ تمويل الإسلامي	(99)
المطلب الثالث: قياس المخاطر ببنك البركة الجزائري	(101)

خلاصة الفصل	(103)
خاتمة	(105)
قائمة المراجع	(110)
الملاحق	(117)
الملحق رقم (1)	(117)
الملحق رقم (2)	(118)
الملحق رقم (3)	(119)

يحتل القطاع المصرفي مركزا حيويا في النظم الإقتصادية والمالية، وذلك راجع لتأثيره الإيجابي على التنمية الإقتصادية حيث تعتبر المصارف حلقة تجمع شتى مجالات النشاط الإقتصادي فهي من أهم الأدوات المالية التي تسير الحياة الإقتصادية والإجتماعية في مجتمعاتنا. ولقد حددت وظيفة المصارف منذ نشأتها بتجميع المدخرات ممن لديهم فائض وتقديمها الى المحتاجين على أساس الفائدة أخذا وعطاءا. ونتيجة لرغبة المجتمعات الإسلامية لتلبية حاجاتهم الملحة بعيدا عن الربا وفي إطار الشريعة الإسلامية ظهرت مؤسسات مالية أخرى وهي المصارف الإسلامية.

تعد المصارف الإسلامية الحدث الأبرز على صعيد الساحة المصرفية، وهي عبارة عن وحدات مالية كغيرها من المؤسسات المالية الأخرى هدفها الأساسي تقديم الخدمات للمجتمعات الإسلامية وتيسير تداول الأموال وإستثمارها في ظل مبادئ وضوابط الشريعة الإسلامية. وهو ما يميزها عن غيرها بإستبعاد التعامل بالفائدة اخذا وعطاءا في الأعمال الإستثمارية أو الخدماتية هذا من جهة، وتوجيه الجهود لخدمة المجتمع الى جانب التزامها بتحقيق التكافل الإجتماعي من جهة أخرى.

وكما هو معروف فالقطاع المصرفي من بين أكثر القطاعات المعرضة للمخاطر نتيجة للمبتكرات المالية والتقدم التكنولوجي وتحرير سوق الأموال، وهي صفة لا تنفرد بها المصارف التقليدية فقط بل نجد المصارف الإسلامية هي الأخرى أكثر عرضة للمخاطر المصرفية، ومن خلال الطبيعة المميزة للعمل المصرفي الإسلامي فنجد ان المصارف الإسلامية تتعرض لمخاطر تشترك فيها مع نظيرتها التقليدية ومخاطر تنفرد بها نتيجة النهج الذي اتبعته لأداء نشاطها، والمتمثلة في مخاطر صيغ التمويل الإسلامي.

ولقد أبدت الحكومات والمنظمات والأجهزة الرقابية اهتماما بالغا بتوسع ونمو حجم أعمال المصرف الإسلامي وتأثيره في الأسواق المالية، هذا ما يوضح الحاجة الملحة للإهتمام بإدارة هذه المخاطر خاصة، بإبتكار جملة من الأساليب والأدوات المالية التي تمنحها القدرة على تسيير وإدارة أنشطتها المختلفة.

إشكالية الدراسة:

تتمثل الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر في شكلين اثنين الصيرفة والتأمين حيث تتوفر الخدمات المصرفية الإسلامية في ثلاث مصارف هي بنك البركة الجزائري ذو رأس المال المختلط، وبنك السلام الاماراتي، ونافذة إسلامية في بنك تقليدي أجنبي خاص هو بنك الخليج ذو رأس المال القطري، بالإضافة الى شركة سلامة للتأمينات التي تقدم خدمات تكافلية منذ اعتمادها وهي امتداد لشركة البركة والأمان للتامين وإعادة التامين المعتمدة سنة.

من خلال ما سبق تتضح لنا إشكالية هذه الدراسة والتي يمكن طرحها في شكل تساؤل رئيسي كما يلي:

ما هي آليات وطرق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية بصفة عامة، وفي بنك البركة الجزائري بصفة خاصة؟

وتتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ماهي مخاطر المنتجات المالية الاسلامية؟ وما هي أساليب ادارتها؟
- ✓ ماهي أكثر أنواع المخاطر التي تواجه بنك البركة الجزائري بحكم نشاطه في بيئة مصرفية تسودها البنوك التقليدية؟
- ✓ إلى أي مدى يتحكم بنك البركة الجزائري في المخاطر التي يواجهها؟

فرضيات الدراسة:

وللرد على مختلف التساؤلات التي تم طرحها سابقا فقد حددت في هذه الدراسة عدة فرضيات يتم اعتمادها في إطار الإجابة على إشكالية الموضوع، ومنها:

- ✓ تعتمد المصارف الإسلامية على نفس أساليب إدارة المخاطر التي تعتمدها البنوك التقليدية، بعد تكييفها مع طبيعة نشاطها.
- ✓ المنتجات المصرفية الإسلامية قليلة المخاطر لكونها موافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبالتالي لا تحتاج أساليب خاصة لإدارتها.
- ✓ مخاطر السيولة هي أكثر مخاطر تواجه بنك البركة الجزائري بسبب نشاطه في نظام مصرفي يحكمه بنك مركزي تقليدي.
- ✓ يتحكم بنك البركة الجزائري في المخاطر التي تواجهه بشكل جيد رغم الصعوبات التي يواجهها.

أهمية الدراسة:

- تقديم صورة شاملة عن المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية.
- أهمية الموضوع وجديته، إلى جانب الفضول للخوض في كل ما هو جديد من شأنه إثراء مكتبتنا.
- لم تحظ المخاطر بالاهتمام اللازم في أدبيات الاقتصاد الإسلامي على الرغم من أن الخطر هو المحور الأساس لنموذج الاستثمار وفي الصيرفة الإسلامية المشاركة في المخاطر هو المبرر للربح.
- إن الدراسات النظرية في مجال المصارف الإسلامية ركزت على صيغ التمويل الإسلامية كبديل للإقراض وقدرتها على النهوض بحاجات الوساطة المالي، إلا أن جانب إدارة المخاطر لم يلق حقه من تلك الدراسات لهذا خصصنا هذه الدراسة للتعرض للمخاطر التي تعترض المصارف الإسلامية وأساليب إدارة تلك المخاطر.
- كون المصارف الإسلامية من الأجهزة الفعالة لما لها من أثر كبير على كل القطاعات.
- يمكن أن يساعد الموضوع المسؤولين والمدراء في المصارف الإسلامية على الكشف على مواطن القوة والضعف في أداء المصارف الإسلامية ومدى تعرضها للمخاطر.
- فتح آفاق جديدة أمام الباحثين من أجل مواصلة الدراسة مما انتهت إليه.

أسباب اختيار موضوع الدراسة:

توجد عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها أسباب شخصية وأخرى موضوعية وهي:

✓ الأسباب الشخصية:

- الرغبة الشخصية في الدراسة حول المواضيع المتعلقة بالمصارف الإسلامية والمخاطر التي تتعرض لها وكيفية إدارتها.

✓ الأسباب الموضوعية:

- تنامي دور المصارف الإسلامية وانتشارها عبر أقطار العالم مما يستدعي تسليط الضوء عليها وعلى المخاطر المرتبطة بها.
- محاولة تزويد المكتبة الجزائرية بصفة عامة والعربية بصفة خاصة بمرجع باللغة العربية

أهداف الدراسة:

- إبراز المفاهيم الأساسية للمخاطر.
- معرفة أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية.
- التعرف على مختلف المنتجات المالية الإسلامية المستخدمة في المصارف الإسلامية.
- التعرف على أنواع المخاطر في المصارف الإسلامية.
- التعرف على مراحل وأساليب إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.
- إبراز أهمية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.
- إثراء المكتبة الجامعية بهذه الدراسة المهمة والقليلة في هذا المجال لكي يسهل على الطلبة الباحثين اقتناءها والاستفادة منها.

حدود الدراسة:

لقد اقتصر البحث على دراسة بنك البركة الجزائري خلال الفترة 2015-2018 وذلك للأسباب التالية:

- توفر المعلومات اللازمة عن البنك خلال هذه السنوات.
- باعتبار بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي في الجزائر.

منهج الدراسة:

لمعالجة إشكالية هذه الدراسة تم استخدام **المنهج الوصفي والتحليلي** الذي يقوم على جمع الحقائق والبيانات حول ظاهرة المخاطر وإدارتها في المصارف الإسلامية، ومن ثم تحليلها. بالإضافة إلى **منهج دراسة حالة** لدراسة أساليب وطرق إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري، كما تم الاعتماد **على المنهج التاريخي** لدراسة نشأة المصارف الإسلامية ونشأة بنك البركة الجزائري.

الدراسات السابقة:

- **دراسة رانية العلاونة (2005)** : إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية- دراسة حالة الأردن-رسالة ماجستير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن، حيث تعرضت هذه الدراسة إلى ماهية المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية، وأبرزت أهم الإختلافات بينها وبين المصارف التقليدية، كما هدفت الدراسة الى التعرف على مجموعة الأساليب التي بإمكان المصارف الإسلامية استخدامها في إدارة مخاطرها، ولقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها عدم مشروعية بعض الأساليب التي تستخدمها المصارف التقليدية في إدارة مخاطرها.
- **دراسة طهراوي أسماء (2014)** إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية – دراسة قياسية- أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان: وتناولت الباحثة اختبار كفاءة إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية من خلال نسبة كفاية رأس المال، وذلك لعينة من البنوك الإسلامية(8 بنوك إسلامية خلال الفترة (1997_2011) من خلال أسلوب التحليل الإحصائي panel data. وتوصلت إلى أن البنوك الإسلامية لها كفاءة عالية في إدارة مخاطرها، وذلك من خلال حرصها على تحسين أدائها المالي بإتباع السياسات المالية وتنفيذ أوامر السلطات الرقابية خصوصا فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال.
- **دراسة مختاري مصطفى، (2009)**: مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة الماجيستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، هدفت لدراسة القضايا التي تتعلق بالمصارف الإسلامية، ومختلف المخاطر التي تعترض صيغها التمويلية، وقد توصلت الدراسة للنتائج التالية:
  - ✓ تولي المصارف الإسلامية أهمية كبرى لأساليب الرقابة والإشراف، على أعمالها المصرفية عن طريق هيئة الرقابة الشرعية، والتي تميزها عن البنوك التقليدية.
  - ✓ تواجه عملية التمويل في المصرف الإسلامي نسبة مخاطر أعلى من المصارف التقليدية، نظرا لكون العلاقة بين المصرف الإسلامي والزبون تسير ضمن قاعدة الغنم بالغرم، بينما نجد العلاقة بين الزبون والبنك التقليدي تسير وفق مبدأ مقرض ومقترض.

- **دراسة محمد عبد الحميد عبد الحي** (2014) : استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، اطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، سوريا: ركزت الدراسة على إمكانية تطبيق التقنيات المستخدمة في قياس إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية وأجريت الدراسة على مصرف سورية الدولي الإسلامي ومصرف دبي الإسلامي في الفترة الممتدة،2001-2012 وتوصل الباحث إلى النتائج التالية:

✓ تعتبر التقنيات التي تم اختيارها في الدراسة والمتمثلة في: القيمة المعرضة للخطر، العائد على رأس المال المعدل بالخطر واختبارات الضغط ومؤشر الاستقرار والسلامة المالية من أهم التقنيات الفعالة في مجال إدارة المخاطر المصرفية لأنها تغطي كامل منحنى الإحصائي لتوزيع الخسائر في المصارف الإسلامية والذي ينقسم إلى ثلاثة مناطق، هي: المخاطر المتوقعة، وغير المتوقعة، والكارثية، كما قام الباحث بتقديم آلية تفصيلية لكيفية تطبيق هذه التقنيات المعدلة على بيانات مالية فعلية لمصارف إسلامية، كما قام باقتراح وهندسة نموذج كمي لقياس حجم المخاطر القصوى التي يمكن أن تتعرض لها المصارف الإسلامية في ظل أوضاع كارثية معقولة الحدوث والمتمثلة في مخاطر الائتمان، مخاطر التشغيل، مخاطر السوق بالاستناد إلى معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB).

✓ يمكن للمصارف الإسلامية تطبيق تقنيات الهندسة المالية المستخدمة في إدارة المخاطر في المصارف التقليدية، لكن بعد إجراء بمجموعة من التعديلات الجوهرية أو الشكلية حسب التقنية محل الدراسة.

تميزت هذه الدراسة "إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية" بالتعرف على المصارف الإسلامية من كل جوانبها بإبراز خصائصها وأهدافها ومصادر أموالها الداخلية والخارجية بالإضافة لاهم مرتكزات وأسس عملها التي تجعلها متميزة، كما وضحنا بالتفصيل المخاطر التي تعترضها بنوعيها العامة التي تشترك فيها مع غيرها من البنوك التقليدية، والخاصة بصيغ تمويلها الإسلامية. اين هدفت الدراسة للتعرف على اليات وأساليب إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، وكتجسيد لواقع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في الجزائر تم اختيار بنك البركة الجزائري باعتباره اول مصرف إسلامي جزائري، هذا ما ميز دراستنا بتسليط الضوء على هذا البنك دون غيره في الجزائر إضافة للمخاطر التي يتعرض لها وكيفية معالجتها وادارتها.

هيكل الدراسة:

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة وتحقيقا لأهداف البحث فقد تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة عامة، ثلاثة فصول، وخاتمة، اين تطرق **الفصل الأول** للإطار النظري للمصارف الإسلامية والذي يشمل أبرز خصائص للمصارف الإسلامية وأهم مرتكزات عملها وأهدافها إضافة لمصادر أموالها وصيغ تمويلها، يليه في **الفصل الثاني** الذي تعرض إلى أساليب إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وتم توضيح بالتفصيل للمخاطر التي يتعرض لها المصرف الإسلامي والطرق وأساليب إدارتها. اما **الفصل الثالث** والذي يخص الجانب التطبيقي فقد عرض تجربة بنك البركة الجزائري كأول مصرف إسلامي في الجزائر بالتعريف بهذا المصرف والمخاطر التي يواجها والياته في معالجة هذه المخاطر.

تمهيد

تعتبر البنوك من المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها على قبول الودائع ومنح الإئتمان، والمصارف الإسلامية من أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، فهي وسيط بين أصحاب الأموال الفائضة والذين يحتاجون إلى أموال حيث تعد مؤسسة مصرفية ومالية وسيطة لا تتعامل بالفائدة أخذاً ولا عطاء، تهدف إلى تحقيق الربح وتلتزم في جميع أعمالها وأنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها، أي انه يعتمد على تحريم الربا ويعمل على تحقيق مصلحة المجتمع.

وبناء على ما سبق سيتم التطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم عامة حول المصارف الإسلامية وأساسيات عملها وكذلك صيغ التمويل فيها، وعليه قسم الفصل كالآتي: يتناول **المبحث الأول** أساسيات حول المصارف الإسلامية، أما **المبحث الثاني** فيتطرق إلى أساسيات عمل المصارف الإسلامية، يليه **المبحث الثالث** الذي يتعرض إلى صيغ التمويل في المصارف الإسلامية.

المبحث الأول: أساسيات حول المصارف الإسلامية

نظرا لحاجة المجتمعات الإسلامية لإيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة، ظهرت المصارف الإسلامية التي تقوم على أحكام الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة المصارف الإسلامية

تكتسب المصارف الإسلامية أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية، ويعود تاريخ نشأتها إلى عام 1940 والتي جاءت تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية وذلك بإدارة جميع أعمالها وفقا للشريعة الإسلامية.

أولا: مفهوم المصارف الإسلامية

لقد وردت عدة تعاريف لهذه المصارف من بينها:

- البنك الإسلامي مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية.[1]
- كما تعرف على انها مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات، وتحريكها في قنوات المشاركة لاستثمار، بأسلوب محرر من الفائدة، عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشريعة التي تضمن التنمية والاستقرار.[2]
- وتعرف كذلك على انها مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من افراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفقة واحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادها.[3]

ومن خلال عرض التعاريف السابقة للمصارف الإسلامية يتضح انها اتفقت على العناصر التالية:

- المصارف الاسلامية مؤسسة بنكية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء.
- يعتبر المصرف الإسلامي منظمة اقتصادية واجتماعية واستثمارية.

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي،(2012): **إدارة البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع: الأردن، ص 11

[2] طهراوي أسماء (2014): **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة قياسية -**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير تخصص مالية ومؤسسة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر،ص 11

[3] حيدر يونس الموسوي، كمال كاظم جواد (2009)**: المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل 2**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد 4، جامعة كربلاء، ص 111.

- المصارف الإسلامية تقوم بأعمالها في نطاق احكام الشريعة الإسلامية.
- مساهمة المصارف الإسلامية الإنتاج والاستثمار، من خلال صيغ التمويل جديدة كالمضاربة، المرابحة، المشاركة...
- تعتمد المصارف الإسلامية على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر.

ثانيا: نشأة وتطور المصارف الإسلامية

ترجع الأنشطة المصرفية بمفهومها الواسع، إلى صدر الإسلام وقيام الدولة الإسلامية، فقد كان بيت مال المسلمين يقوم بمتطلبات التمويل اللازم للمجتمع آنذاك، حيث أخذت الأعمال المصرفية أشكالاً عدة في مجال إيداع الأموال بين الأفراد على أساس الثقة، وأمانة الأشخاص واستثمار الأموال على صيغتي المضاربة والمشاركة، وأن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو أول من انشأ بيت المال في الإسلام، ويروى: (إن هند بنت عتبة قامت إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستقرضته من بيت المال أربعة آلاف درهم تتجر فيها وتضمنها فأقرضها فخرجت فيها إلى بلاد كلب فاشترت وباعت، فلما رجعت إلى المدينة شكت الوضعية فقال لها عمر رضي الله عنه لو كان مالي لتركته لك و لكنه مال المسلمين)، فهذا يدل على أن الأعمال المصرفية لم تكن وليدة اليوم، ولكن نتيجة الغزوات التي تعرضت لها الأمة الإسلامية أمام التطور في التجارة والنشاط الاقتصادي، و في غضون ذلك تسرب البديل من الأنظمة الغربية إلى البلاد الإسلامية وظهرت المصارف الربوية في البلاد العربية قبل أكثر من قرن ونصف، وقامت هذه المصارف على الربا و المعاملات المحرمة شرعاً، و هذا دفع العلماء إلى البحث عن الحل البديل من أجل الحفاظ على الهوية الإسلامية و المتمثل بالمصارف الإسلامية .[1]

لقد بدأ العمل من أجل انشاء بنوك إسلامية عام 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق الادخار تعمل بدون فائدة، وفي 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان بوضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية و في عام 1963 أنشئ بنك الادخار المحلي بمصر الذي تأسس بناء على نبذ التعامل بالفائدة، وهي أول محاولة لتنفيذ فكرة المصارف الإسلامية وتحويلها إلى واقع عملي وانتهت هذه التجربة بإحالة صاحب الفكرة ومؤسسها أحمد عبد العزيز عام 1967 إلى دمج بنك الادخار المحلي بالبنوك التجارية، و بدأت بوادر المصارف الإسلامية بتأسيس بنك ناصر الاجتماعي عام 1971 وكان شعاره مجتمع الكفاية والعدل ثم بنك دبي الإسلامي و البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية سنة 1975 توالى بعد ذلك تأسيس بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977 والبنك الإسلامي الأردني

[1] يعرب محمود إبراهيم الجبوري ،(2014): **دور المصارف الإسلامية في تمويل و الاستثمار**، الطبعة الأولى ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، عمان الأردن ص20

للتمويل والاستثمار عام 1978 ومصرف فيصل الإسلامي البحريني عام 1982 ، ثم جاء البنك العربي الإسلامي الدولي والذي تأسس عام 1997 وهكذا انتشرت المصارف الإسلامية في باقي الدول العربية والإسلامية والدول الأجنبية، هذا بخلاف الكثير من المصارف الإسلامية حديثة النشأة، وكذلك الفروع التابعة للبنوك غير الإسلامية والتي ترغب في كسب شريحة تسويقية والحفاظ على عملائها من الانتقال إلى المصارف الإسلامية ، وقد بلغ عدد المصارف الإسلامية 800 مصرف بحلول 2015 على مستوى العالم، ومن ناحية أخرى تم انشاء العديد من المؤسسات الداعمة للصيرفة الإسلامية، فتم انشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية سنة 1977 ومقره الرئيسي مكة المكرمة وله امانة في القاهرة و مكاتب فرعية في بعض البلدان الإسلامية، وفي سنة 1981 تم انشاء المعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي بقبرص، وفي عام 1983 تم انشاء الهيئة العليا للفتوى والرقابة، وفي سنة 1987 تم تأسيس المجلس العام للبنوك الإسلامية في البحرين، وفي سنة 2003 تم انشاء مجلس الخدمات المالية الاسلامية في ماليزيا، والعديد من الهيئات الداعمة الأخرى وفي 2018 بلغ حوالي 2000 مؤسسة فيها بنوك إسلامية، ونوافذ للخدمات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية، وشركات التكافل و المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى[1].

يمكن القول عموما بأن التقدم الكبير في عالم المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية يرجع إلى عدة عوامل أهمها:

- تبلور فكرة إنشاء المصارف الإسلامية.
- النجاحات العملية لتجارب الكثير من المصارف الإسلامية.
- المحاولات الجادة من قبل جميع الباحثين لإيجاد بدائل للمؤسسات المصرفية الربوية.
- نضوج فكرة تكوين وانشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وتفعيلها على المستوى العربي والإسلامي.
- كفاءة ونجاح المصارف الإسلامية باعتبارها الحل الأمثل للمشاكل التي تواجه المصارف الربوية[2].

وفيما بلي شكل يوضح أهم المراحل التي مر بها النشاط المصرفي الاسلامي:

1 جرودي رندة (2020): **أثر مخاطر السوق على الأداء المالي للمصارف الإسلامية وآليات إدارتها وفق معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ولجنة بازل،** أطروحة دكتورا ه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف -1-، جزائر ص 5.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل (2010): **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن ص 88

شكل رقم 01: أهم المحطات التي مر بها التمويل الإسلامي

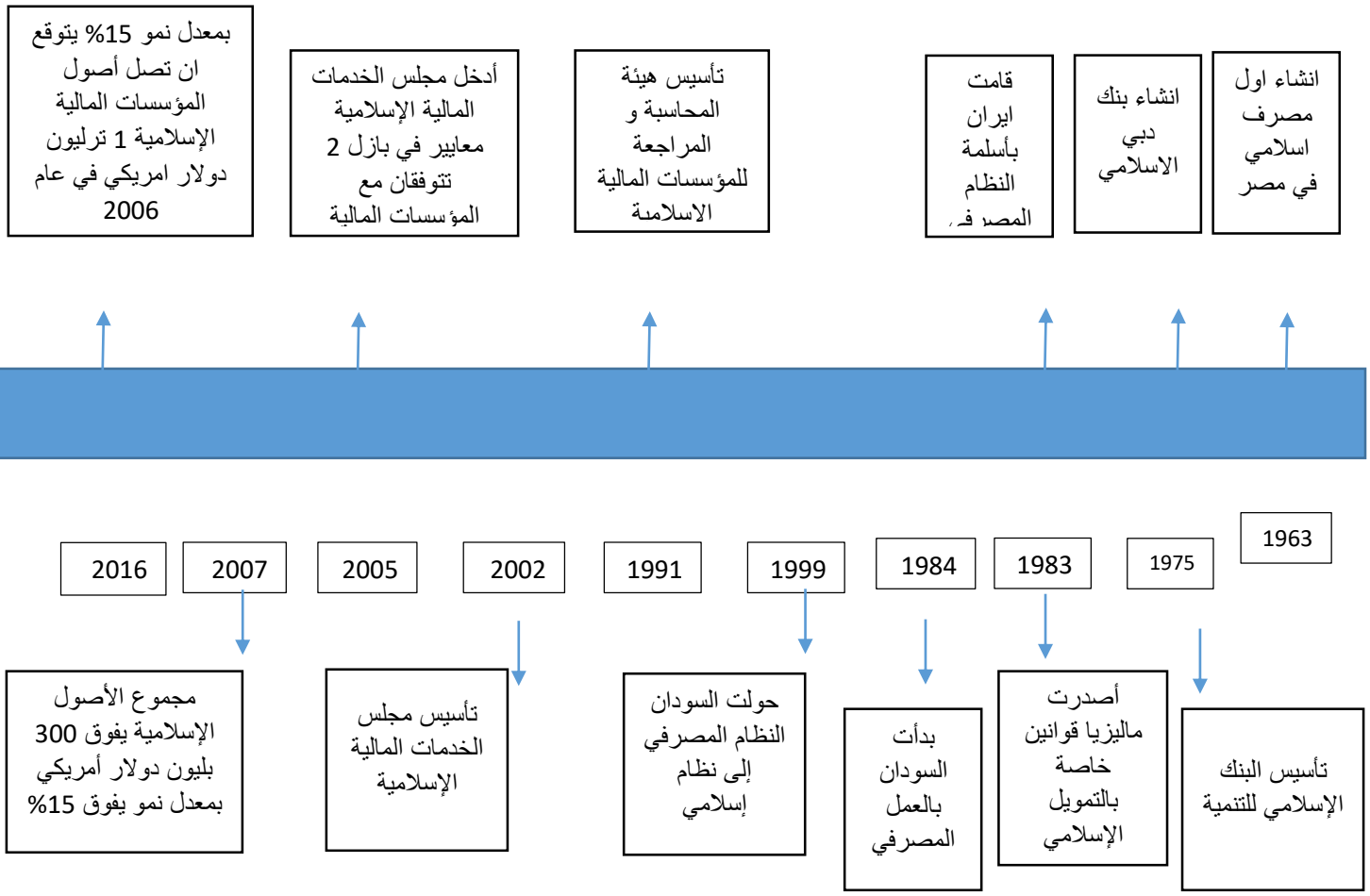

المصدر: شوقي بورقبة، (2011): **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة**، أطروحة دكتورا غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس –سطيف، الجزائر، ص13.

المطلب الثاني: خصائص المصارف الإسلامية

تتسم المصارف الإسلامية بالتعامل عن باقي البنوك الأخرى بجملة من الخصائص ونلخصها فيما يلي:

أولا: استبعاد التعامل بالفائدة

إن أول ما يمتاز به المصرف الإسلامي عن المصارف الأخرى وأهم معالمه هو إسقاط الفائدة الربوية من كل عملياته أخذا وعطاءا. وتعد هذه الخاصية، المعلم الرئيسي والأول للمصرف الإسلامي وبدونها يصبح هذا المصرف كأي مصرف ربوي آخر. ذلك ان الإسلام حرم الربا بكل أشكاله وشدد العقوبة عليه. والمصرف الإسلامي بهذا ينسجم تماما مع غيره من المؤسسات الأخرى، والتي تشكل في مجموعها نظاما إسلاميا متكاملا لا يتناقض معها، ذلك لأن جميع هذه المؤسسات الإسلامية بما فيها المصرف الإسلامي تعمل جادة من أجل تنقية المجتمع الإسلامي من كل ما لا يتلاءم مع مبادئ هذا الدين وتعاليمه السامية.

ثانيا: توجيه كل جهده نحو الاستثمار الحلال

تسعى المصارف الإسلامية لاستثمار في المشاريع التي تحقق النفع للمجتمع، وذلك باستعمال أسلوب الإسلامية في تمويل مشاريعه التنموية، الذي يعتمد على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالة الربح او الخسارة، وهذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي الذي يسعى لتحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام بطبيعة المشاريع التي ستوظف فيها الأموال، مما يترتب عليه ما يأتي:

- توجيه الإستثمار وتركيزه في انتاج السلع والخدمات النافعة التي تشبع الحاجات الانسان المسلم.
- تحري أن يقع المنتج سلعة كان ام خدمة في دائرة الحلال.
- تحري أن تكون كل مراحل العملية الإنتاجية) تمويل – تصنيع – بيع –شراء) ، ضمن دائرة الحلال.
- تحري أن تكون كل أسباب الإنتاج منسجمة مع دائرة الحلال.
- تحكيم مبدأ إحتياجات المجتمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد.[1]

ثالثا: ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية

[1] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي (1998): **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، طبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ص 191-193

من السمات المميزة للمصارف الإسلامية عملها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية للمجتمع، لما لها من دور متميز في توظيف الأموال المكتنزة، والتي كانت عاطلة عن المشاركة في النشاط الاقتصادي بسبب عزوف شريحة كبيرة من أفراد المجتمع عن التعامل مع المصارف التقليدية.

وتعتبر المصارف الإسلامية مصارف إجتماعية تحقق التكافل الاجتماعي من خلال جمع الزكاة وإنفاقها إلى مصارفها الشرعية، واستثمار أموال الزكاة الفائضة وتوزيع عوائدها على المستحقين والقروض الحسنة وكذلك منع تمويل الأنشطة الضارة ... [1]

ويمكن إبراز الطبيعة المميزة للمصارف الإسلامية في الشكل التخطيطي التالي:

الشكل رقم 02: الطبيعة المميزة للمصارف الإسلامية

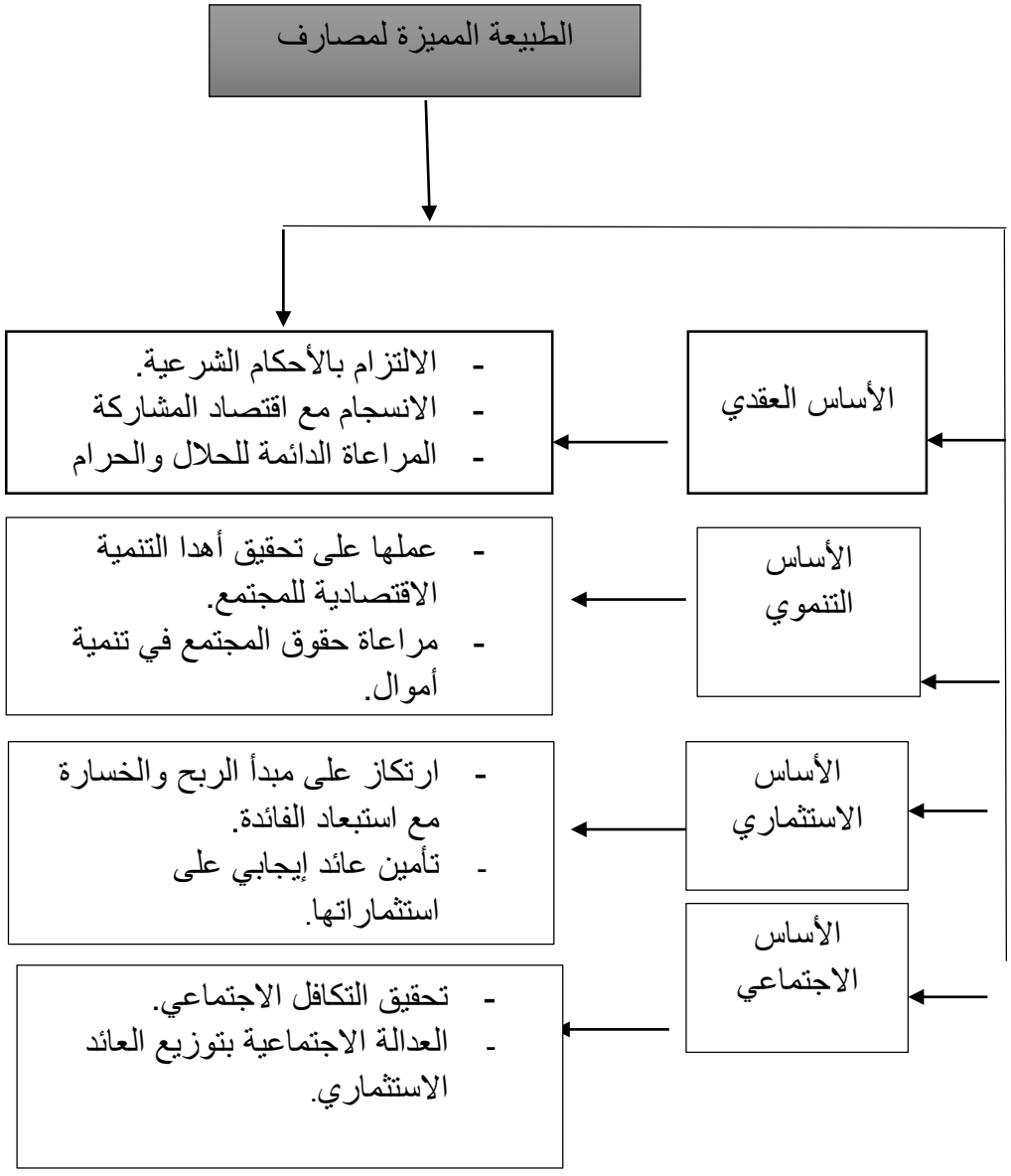

[1] - طهراوي أسماء، مرجع سبق ذكره، ص 15.

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على، طهراوي أسماء، مرجع سبق ذكره، ص23

المطلب الثالث: أهداف المصارف الإسلامية

تنبع أهداف المصارف الإسلامية من مشكلات قائمة بالفعل بالمجتمع، وعليه يمكن بيان أهدافها على النحو التالي:

أولا: الأهداف المالية

وتتمثل تلك الأهداف المالية ما يلي:

- ✓ **جذب الودائع وتنميتها**: يعد هذا الهدف من أهم الأهداف الأساسية في المصارف الإسلامية ويمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية، وترجع أهمية هذا الهدف إلى انه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي إلى عدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود من الأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده.
- ✓ **إستثمار الأموال**: يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية وهو يعتبر كذلك من الأهداف الأساسية للمصارف الإسلامية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل في المصارف الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء كانت للمودعين او للمساهمين وتوجد العديد من الصيغ الاستثمارية الشرعية التي يمكن من خلالها إستثمار أموال المودعين والمساهمين في المصارف الإسلامية على ان يأخذ المصرف الإسلامي في اعتباره عند إستثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية.
- ✓ **تحقيق الأرباح**: نعتبر الأرباح الحاصلة من النشاط المصرفي الإسلامي، لأنها ناتج العملية الاستثمارية والعمليات المصرفية تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين.[1]

ثانيا: أهداف خاصة بالمتعاملين

للمتعاملين مع المصارف الإسلامية أهداف متعددة يجب ان يحرص المصرف الإسلامي على تحقيقها وهذه الأهداف تتمثل بما يأتي:

- ✓ **تقديم الخدمات المصرفية**: يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وكذلك لما يميزه عن بقية البنوك التجارية من تقديم الخدمات المصرفية حسب الأطر الشرعية.

[1] يعرب محمود إبراهيم الجبوري، مرجع سبق ذكره، ص 34-36

- ✓ **توفير التمويل للمستثمرين:** تقوم المصارف الإسلامية بإستثمار الأموال المودعة لديها من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة لها عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين، عم طريق إستثمار هذه الأموال من خلال الشركات المتخصصة التابعة للمصارف الإسلامية في المجالات الاستثمارية المختلفة والقيام بإستثمار هذه الأموال مباشرة سواء في الأسواق المحلية أو الإقليمية أو الدولية.
- ✓ **توفير الأمان للمودعين:** من أهم عوامل نجاح المصارف الإسلامية مدى ثقة المودعين في المصرف، لان من أهم عوامل الثقة في المصارف توفير سيولة نقدية دائمة لمواجهة السحب من ودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسييل أصول ثابتة، وتوفير التمويل اللازم للمستثمرين ولذلك نجد أن المصارف الإسلامية تقوم بحسن اختيارها للمشاريع والاستثمارات التي تمويلها والتي تضمن تحقيق عائدا للمصرف والمودعين من اجل تحقيق الأرباح.

ثالثا: الأهداف الداخلية

- ✓ **تنمية الموارد البشرية:** تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة وذلك لان الأموال لا تدر عائدا لنفسها دون استثمار وحتى يحقق المصرف الإسلامي ذلك لابد من توافر العنصر البشري القادر على استثمار هذه الأموال، وكذلك لابد من توفر الخدمة المصرفية ولا يتم ذلك إلا من خلال العمل على تنمية مهارات أداء العنصر البشري في المصارف الإسلامية عن طريق التدريب للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل.
- ✓ **تحقيق معدل نمو للمصرف:** تمثل الاستمرارية هدف لابد منه للمصارف الاسلامية وسط المنافسة الشديدة مع المصارف التجارية، فهي ومن خلال عملياتها المصرفية تعمل على تحقيق معدلات النمو الاقتصادي وزيادة الناتج القومي الإجمالي والقضاء على البطالة وتهدف أيضا المصارف الإسلامية إلى وضع الأموال في المكان الصحيح لتصبح أداة ووسيلة في خدمة المجتمع.
- ✓ **الانتشار جغرافيا واجتماعيا:** من أجل ان تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين، فلابد لها من الانتشار بحيث تغطي أكبر شريحة من المجتمع، توفر لجمهور المتعاملين الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الإنتشار الجغرافي في المجتمعات[1].

[1] - يعرب محمود إبراهيم الجبوري، مرجع سبق ذكره، ص 36-37

المبحث الثاني: أساسيات عمل المصارف الإسلامية

إن وصف العمل المصرفي بانه إسلامي لا يستقيم بمجرد ظهور ذلك الوصف في التسمية أو الشعار الذي يرفعه ورغبة مؤسسيه بل لابد الإفصاح قولا والالتزام عملا بالتقيد بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ولذلك وجب توفر أساسيات كفيلة لتحقيق هذا الالتزام.

المطلب الأول: مرتكزات عمل المصارف الإسلامية

يستمد الاقتصاد الإسلامي أصوله من الكتاب والسنة فإنه من الطبيعي أن يتم بالديناميكية، ويمكن توضيح أهم مرتكزاته كالتالي:

أولا: الإستخلاف: فالإنسان مستخلف من الله رب العالمين في هذه الأرض، ومقتضى هذا الإستخلاف:

أ. أن أصل التملك للمال (جميع الثروات) يعود إلى الله سبحانه، وملكية الإنسان بالوكالة.

ب. نتيجة هذا التأصيل، يصبح تصرف الإنسان فيما يملك مقيدا بإرادة المالك الأصلي وفق أوامره ونواهيه.

ج. أن موضوع الخلافة أو محلها هو إعمار الأرض بمعنى زيادة ما فيها من طيبات وذلك هو عين الإنتاج واستثمار الدائنين.

ثانيا: لا ضرر ولا ضرار: أي ايقاع الاذى بالناس والإفساد ومقتضى النهى عن الضرر والضرار هو:

أ- أن شريعة الإسلام تعتبر النشاط الإنساني اقتصاديا إذا كانت له منفعة تبادلية وحقق ربحا شريطة أن يخلو من الضرر والضرار وأن تنتفي عنه صفة الفساد.

ب- أن الفرد في المجتمع الإسلامي مسؤول عن واجباته قبل المجتمع، وعليه أن يؤديها في حدود المنفعة العامة، كذلك كان حبس المنفعة عن الناس محرما لأنه مضرة مفسدة وكل امتناع عن فعل الخير (الإنتاج) مع القدرة عليه والحاجة إليه فهو ضرر وضرار وفساد في الأرض.

ثالثا: العمل والجزاء: واجب مفروض على الإنسان أن يعمل صالحا، فالعمل ضرورة حيوية والعمل الصالح شرط الإيمان، ومقتضى العدل الإلهي أن يكون لكل عمل جزاء، وفي شريعة الإسلام:[1]

[1] محمود الأنصاري، إسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي ،(1988): **البنوك الإسلامية**، الكتاب الثامن، مؤسسة شامة للتجارة والمقاولات، جدة، السعودية، ص 32-33.

أ. واجب على الفرد أن يعمل صالحا وشرط العمل الصالح أن يكون في حدود الاستخلاف متسقا مع قوانين الوجود الأزلية مستجيبا لها، وأن يتجنب كل ضرر أو ضرار.

ب. لكل عامل الحق في جزاء عادل على عمله، بصرف النظر عن جنس العامل أو جنسيته أو دينه ومهما كان ذلك العمل.

ج. باطل البطلان كله أن يحصل كل فرد على جزاء دون عمل.

رابعا: الغنم بالغرم: تماشيا مع كلية العمل والجزاء يقرر الإسلام كلية الغرم بالغنم وهي قاعدة تقرر العدل في المعاملات، إذ لا يصح أن يضمن إنسان لنفسه مغنما ويلقي الغرم على عاتق غيره، وتتضح أهمية هذه القاعدة حين تطبيقها في واقع الحياة خصوصا في المعاملات التي تتم في مجتمع لا يتقيد بأحكام الإسلام. ذلك أن المدخرين في النظم الغربية يمكنهم أن يعيشوا على عائد مدخراتهم دون أن يستطيعون أن ينالوا مغنما دون مغرم أو بتعبير آخر يمكنهم الحصول على عائد دون مخاطرة إقتصادية.[1]

المطلب الثاني: مصادر الأموال في المصارف الإسلامي

تقوم المصارف الإسلامية على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر لمصادر وإستخدامات الأموال، ومصادر الأموال في الصيرفة الإسلامية تقسم على مصادر داخلية وأخرى خارجية.

أولا: المصادر الداخلية

وهي تلك المتأتية من أصحاب المصرف في شكل إستثمارات في أسهم رأس المال من المساهمين في المصرف الإسلامي، وكذلك الجزء المستقطع من الأرباح السنوية غير الموزعة الناشئة عن نتائج أعماله كالإحتياطات النقدية، ويتم الاعتماد بالأساس على أصحاب الأسهم العادية للحصول على الموارد الكافية، بالشكل الذي يتيح للمصرف الإسلامي إمكانية العمل والتنافس في ممارسة نشاطه في السوق، وتتكون المصادر الداخلية من الآتي:

- **رأس المال:** إن رأس المال المدفوع هو ما يدفعه المساهمون من أموال يتم استخدامها أساسا في إعداد المشروع لمزاولة نشاطه، ومن هنا فهو يعكس حجم النشاط المتوقع مزاولته، فضلا عن تضاؤل أهميته بالمقارنة مع الموارد الأخرى للمصرف، ويتكون من حسابين:

[1] د محمود الأنصاري، وآخرون، المرجع السابق، ص 33-35

- ✓ **رأس المال الأساسي**: يتمثل في القيمة الإسمية للسهم التي يتم الاكتتاب فيها ودفعها، حيث يتم ذكر رأس المال المدفوع من جانب المساهمين حتى إذا تم تحصيل كامل قيمة السهم فإنه يذكر فقط قيمته الإسمية.
- ✓ **رأس المال الإضافي**: ويتضمن قيمة الزيادة المحصلة من حملة الأسهم عن القيمة الإسمية للسهم، حيث يذكر رأس المال الأساسي فقط بالقيمة الإسمية للسهم.

ويمكن التمييز بين مكونات رأس المال في الشكل التالي:

- ➢ **الإحتياطات**: هي مبالغ مالية تقتطع بنسب معينة من صافي أرباح المصرف الإسلامي بغرض تدعيم المركز المالي للمصرف. وهناك أنواع من الاحتياطات منها:
  - ❖ الإحتياطي القانوني: هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال.
  - ❖ الإحتياطي الاختياري: هذا النوع من الاحتياطات لا يكون قانونيا ولا تعاقدي، بل يقترح من مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك.
  - ❖ **احتياطات أخرى**: وإلى جانب هذه الاحتياطات تفرض القوانين والأعراف المحاسبية على البنوك بصفة عامة، تكوين احتياطي لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين تقتطعه لمواجهة أية خسائر قد تحدث بالنسبة لهذه الديون.[1]
- ➢ **الأرباح المحتجزة أو المرحلة**: وهو مقدار معين من الأرباح التي يحتجزها المصرف الإسلامي كل سنة وتضاف إما لرصيد الاحتياطات أو تضاف إلى رأس المال.
- ➢ **المخصصات**: هي مبالغ يتم تكوينها خصما من حسابات الأرباح والخسائر بغض النظر عن نتيجة المصرف، وذلك لمواجهة التزام مؤكد الوقوع كالنقض في قيمة الأصول ومواجهة مختلف الأخطار.

ثانيا: المصادر الخارجية

هناك مصادر أموال خارجية متنوعة للمصارف الإسلامية تشمل:

- ➢ **الودائع تحت الطلب**: وهي حسابات جارية ليس منها الهدف الاستثمار، وإنما تستخدم لحفظ الأموال من السرقة والضياع ولتسهيل التعامل التجاري والمعاملات المصرفية الأخرى لزبائنها.

[1] حمزة فيشوش (2020): **مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية**، مجلة البحوث في العلوم المالية و المحاسبية، جامعة محمد بوضياف – المسيلة- العدد01، ص111-113

- **الودائع الادخارية:** وهي ودائع ادخارية مالية نقدية يودعها المودعين في المصارف الإسلامية بغية استثمارها، وهنا توقيع عقد للمضاربة المطلقة، يكون المصرف الإسلامي فيه مضاربا والمودعون هم أرباب المال، وتمنح للمودعين دفاتر توفير ويحصلون على عائد غير ثابت يتناسب ومبلغ الوديعة ومدة الاستثمار.
- **الودائع الاستثمارية:** وهي ودائع نقدية يودعها المودعون في المصارف الإسلامية بغية الاستثمار في مشروع محدد، وهنا يتم توقيع عقد مضاربة مقيدة، يكون فيه المصرف الإسلامي مضاربا والمودعون هم أرباب المال.
- **ودائع المؤسسات المالية الإسلامية:** إنطلاقا من مبدأ التعاون بين المصارف الإسلامية التي لديها فائض بإيداع مبلغ من الأموال في المصارف الإسلامية التي تعاني من عجز، ويأخذ هذا الإيداع شكل ودائع إستثمارية أو جارية.
- **شهادات الإيداع:** وهي عبارة عن نوع من الودائع تعطي مقابلها شهادات أو سندات قابلة للتداول، وهي نوعان شهادات قابلة للتداول لحاملها (لا تحمل اسم) وشهادات غير قابلة للتداول (أي يكون مكتوب فيها اسم حاملها)، وهي شهادات متوسطة الأجل (1-3 سنوات) .
- **الصكوك الإسلامية:** وهي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في وحدات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.
- **صناديق الاستثمار الإسلامية:** بموجبها يقوم المصرف باختيار أحد مجالات الاستثمار المحلية أو الدولية وينشئ لهذا الغرض صندوقا يطرحه للاكتتاب العام على المستثمرين، ويقوم المصرف بأخذ نسبة شائعة من الربح مقابل إدارته الصندوق.
- **موارد صناديق الزكاة والصدقات والهبات والتبرعات:** وهي صناديق خاصة بجمع أموال الزكاة وكذلك الصدقات والهبات والتبرعات يفتحها المصرف الإسلامي ويديرها بغية المساهمة في تمويل المشاريع الاجتماعية، ومحاربة الفقر، والأمية، والأعمال الخيرية، وغيرها.[1]

المطلب الثالث: عوامل نجاح المصارف الاسلامية

تتمثل عوامل نجاح المصارف الإسلامية في ثلاثة عوامل رئيسية هي:

[1] www.elearning-facsceg.univ-annaba.dz، تاريخ الاطلاع 2021/05/08

أولا: العامل الشرعي: يعتبر العامل الشرعي أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي عن التقليدي، وذلك من خلال الدور الفعال الذي تلعبه هيئة الرقابة الشرعية التابعة للمصارف الإسلامية في تحقيق ضوابط الشريعة الإسلامية في كل المعاملات المالية المصرفية، وذلك من خلال:

- ✓ الحرص على خلو المعاملات من كل أنواع الربا والجهالة والغرر والنجش والإلزام بما لا يلزم.
- ✓ الحرص على خضوع المعاملات إلى عنصر المخاطرة والمقامرة.
- ✓ الحرص على تحديد موقف المصرف الإسلامي إن كان مضاربا أم مشاركا أم وكيلا.
- ✓ كما تقوم الهيئة بالاعتراض على ما تجده داخل المصرف من خلل شرعي.
- ✓ التحري على فعالية الأساليب ونجاعتها.
- ✓ يتحمل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية عبء تحري الطابع الإسلامي لهذه المصارف في الجوهر والمضمون.

ثانيا: العامل المصرفي:

2-1 **الهندسة المالية الإسلامية:** يعد تطور وتنوع الصناعة المصرفية أحد أهم عوامل نجاح المصارف الإسلامية، ويعود الفصل في ذلك للدور الفعال الذي تلعبه الهندسة المالية الإسلامية حيث توفر هذه الأخيرة منتجات مالية بديلة للمنتجات المصرفية التقليدية ملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

2-2 **كفاءة إدارة الاستثمار في المصارف الإسلامية:** هي أحد مؤشرات نجاح المصارف الإسلامية كونها تتولى مهمة توليد الموارد المالية للمساهمين والمودعين معا، من خلال تسعير الخدمات المصرفية وكفاءتها في تحصيل الإيرادات وتحقيق وفرات ربحية.

2-3 **إدارة السيولة:** تعتبر مؤشرا هاما لمعرفة مدى سلامة المركز المالي للمصرف، حيث تؤثر نسب السيولة على نشاط المصرف فلا يجب أن تكون عالية فتحمل المصرف تكلفة الفرصة البديلة وتخفض من ربحيته، ولا أن تكون منخفضة فتعرض المصرف للحرج أمام عملائه وبالتالي تضيع فرص تحقيق ربح كذلك.

2-4 **إدارة التسويق:** تلعب دورا أساسيا في جذب الودائع والاستثمارات معا، وهذا الدور هو العصب الأول الذي إذا فسد فسد المصرف كله وإن صلح صلح المصرف كله.

2-5 **إدارة المخاطر:** تعتبر عنصرا ملازما للنشاط المصرفي فالمصارف بمختلف أنواعها تتعرض للعديد من المخاطر التي تهدد وجودها واستمرارها ولمقابلة هذه المخاطر أصبح من الضروري إيجاد أساليب وآليات التقليل منها والتحكم فيها.

ثالثا: العامل الاقتصادي والاجتماعي: إن اعتماد المصارف الإسلامية على المنتجات المالية الإسلامية المختلفة ساعدها على توجيه العمليات المصرفية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال تحقيق توازن في اختيار الاستثمارات ذات المكاسب الاقتصادية الحقيقية والاجتماعية على حد سواء.[1]

[1] هاجر زرارقي (2012): **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، اطروحة ماجيستر غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس-سطيف، الجزائر، ص13-16

المبحث الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

تتعدد صيغ التمويل المميزة للمصارف الإسلامية المشبعة للحاجات المختلفة، وتختلف كل منهم عن الأخرى في طريقة ومجال تطبيقها إضافة للشروط التي تلتزم بيها كل وأجال تطبيقها. وعليه فتنقسم لصيغ تمويل طويلة الاجل وأخرى قصيرة الاجل بالإضافة إلى تمويلات أخرى.

المطلب الأول: صيغ تمويل طويلة الاجل

وتنقسم إلى:

أولا: المضاربة:

فيما يلي مفهوم المضاربة، أحكامها، وأهم أنواعها:

1-1 مفهوم المضاربة

لغة: وتعني عند اهل العراق مأخوذة من فعل الضرب في الأرض، أي السير فيها للسفر او بغرض التجارة وابتغاء الرزق.

اصطلاحا: فالمضاربة او القراض تعني اتفاق بين طرفين، يبذل أحدهما فيه ماله ويسمى ربُ المال، ويبذل الآخر جهده وعمله في تقليب المال والإتجار فيه ويسمى ربُ العمل على ان يوزع الربح بينهما بحسب الإتفاق، وتكون الخسارة على ربُ المال وجده ولا يتحمل ربُ العمل شيئا منها اذ يكفيه ضياع جهده ووقته وعمله. أما إذا لم تحقق المضاربة لا ربحاً ولا خسارة فإن لربُ المال رأس ماله ولا شيء لربُ العمل.[1] وفي الجدول الموالي مقارنة بين القرض الربوي والمضاربة كما يلي:

جدول رقم (1): مقارنة بين القرض الربوي والمُضاربة.

	عقد القرض بفائدة	عقد المضاربة الاسلامية
العلاقة في بداية العقد	دائن ومدين	كأنه امين حافظ لرأس المال
العلاقة في تنفيذ العقد	دائن ومدين	كأنه اجير يعمل برأس المال
العلاقة في نهاية العقد	دائن ومدين	شريك في الناتج
العائد	على أصل رأس المال العقد	لا علاقة مع رأس المال

[1] محمد محمود العجلوني (2008): **البنوك الإسلامية أحكامها –مبادئها – تطبيقاتها المصرفية**، الطبعة 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ص 212

طريقة حساب العائد	محدد بنسبة (غير شائعة) من أصل العقد	مجدد بنسبة (شائعة)من الأرباح المتحققة في نهاية المضاربة
معرفة قيمة العائد	يمكن معرفته وتحديده من البداية بناء على مبلغ ومدة القرض	لا يمكن تحديده قبل نهاية المضاربة أي لا يمكن تحديده الا في نهاية العقد، و لا علاقة له بمبلغ المضاربة
ضمان العائد	مضمون	غير مضمون
ضمان أصل المدة	مضمون	مضمون في حالة التقصير والإهمال فقط
الخسائر	يتحملها المدين	يتحملها صاحب رأس المال
الغرض	انتاجي او استهلاكي	تجاري انتاجي يهدف إلى تحقيق الربح

المصدر: محمد محمود العجلوني، مرجع سابق ص 214

1-2 أحكام المضاربة: على الرغم من اتفاق الفقه الإسلامي على شرعية المُضاربة، إلا أن هناك بعض الإختلافات في تفاصيل الأحكام الخاصة بالمضاربة مفصلة على النحو التالي:

أ-شروط رأس مال المُضاربة

- أن يكون نقدا.
- أن يكوم معلوم المقدار والصفة.
- أن يكون عينا حاضرا لا دينا في ذمة المضارب.
- أن يكون مسلما إلى المضارب.
- منح اشتراط الضمان على المضارب إذا هلك رأس المال من غير تعد ولا تقصير.

ب- شروط الربح والخسارة في المضاربة

- أن يكون الربح محددا بنسبة معينة لكل من ربُ المال والمُضارب، وان يكون متفق عليه ابتداء.
- أن يكون الربح حصة شائعة في الربح، لا من رأس المال.
- ان يكون الربح محددا بنصيب، لا ان تكون قيمته محددة سلفا.
- لا يجوز لربُ المال اشتراط ضمان الربح على المضارب.
- لا يجوز ربط حصة أي طرف من الأرباح بنسبة من المال.

ج–شروط خاصة بمدة المضاربة ونفقاتها

ينتهي عقد المضاربة بعزل المضارب او استرداد رب المال لماله او في حال موت ربُ المال، او بنسخ المضارب للعقد او بموته، او بانسحاب أحدهما قبل تنفيذ العقد، او بعدم أهلية أحد الطرفين او إذا هلك رأس المال. ولابد من الاتفاق المسبق بين الطرفين على كيفية تعويض المضارب عن عمله قبل تحقيق الربح نتيجة فسخ العقد. واما نفقات المضاربة، فالأصل بها نفقات تتحملها الشركة، وعليه يجب ان تقتطع من الأرباح أولا، ثم وبعد خصم كافة التكاليف والمصاريف العامة المباشرة للمضاربة يتم توزيع الأرباح بين أطراف عقد المضاربة.

1–3 أنواع المضاربة:

تنقسم المضاربة حسب الشروط، دوران رأس المال او الأطراف، إلى الأنواع الآتية[1]:

أ–أنواع المضاربة حسب الشروط: يمكن ان تكون المضاربة مطلقة او مقيدة

- **المضاربة المطلقة:** هي مضاربة مفتوحة، حيث يترك فيها صاحب المال حرية التصرف للمضارب، دون أي قيد أو شرط معين، وتعتبر النوع الغالب على أنواع المضاربة في المصارف الإسلامية.
- **المضاربة المقيدة:** هي مضاربة يضع فيها صاحب المال عدة شروط او قيود، ويشترط لصحة هذه القيود ان تكون هناك فائدة معينة من ورائها.

ب–أنواع المضاربة حسب دوران رأس المال: نميز بين نوعين من المضاربة من حيث دوران رأس المال

- **المضاربة المؤقتة:** هي مضاربة موقوتة بدورة رأس المال دورة واحدة، أي محددة بصفة معينة وتنتهي بعدها، ويمكن ان تتكرر الصفة مرة واحدة.
- **المضاربة المستمرة:** هي مضاربة غير محدودة بصفقة، تتميز بدوران رأس المال إضافة إلى انها تستمر طيلة حياة المشروع ولا يحدد اجل انتهاءها طالما لم يفسخ أحد أطرافها هذا العقد ويتم تقاسم أرباحها بحسب ما تم إتفاق عليه في شروط العقد.

ج–أنواع المضاربة حسب الأطراف: وتنقسم لنوعين مضاربة ثنائية وأخرى متعددة أطراف

[1] عبلة لمسلف،(2006): **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية-دراسة مقارنة-**، مذكرة ماجيستر غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر ص43

- المضاربة الثنائية: هي مشاركة بين طرفين اثنين، الطرف الأول يعتبر صاحب رأس المال، والطرف الثاني فهو صاحب العمل، وتطبق المصارف الإسلامية هذه الصيغة عندما يكون رأس المال مصدره أموال الملاك، إضافة إلى الودائع الجارية فحينئذ يكون المصرف هو رب المال، ويكون الشريك بالعمل هو المضارب.
- **المضاربة المشتركة متعددة الأطراف**: تعتبر المضاربة المشتركة هي الصيغة التعاقدية المتطورة لشركة المضاربة التقليدية الثنائية، وهي عقد شراكة بين ثلاث أطراف: أصحاب الأموال، أصحاب الأعمال، الوسيط.[1] و فيما يلي المقارنة بين عقد المضاربة والمضاربة :

جدول رقم 02: مقارنة بين عقد المضاربة والمضاربة

	المضاربة	المضاربة المصرفية المعاصرة
العلاقة	ثنائية، ممول ومضارب	ثلاثية: ممول ومضارب ومصرف
الأشخاص	طبيعيون (افراد)	طبيعيون و معنويون (افراد و مؤسسات)
المعرفة	الممول يعرف المضارب في اغلب الأحوال	المودع الممول على علاقة مع المصرف ولا يعرف المستثمر المضارب في اغلب الأحوال
الانضمام والخروج	لا يجوز لأي فرد الانضمام للمضاربة بعد بدء تنفيذه او الخروج منها الا بعد نهاية المضاربة	وعاء حساب الاستثمار العام في المصرف الإسلامي مفتوح لمن يريد الدخول اليه او الخروج منه في أي لحظة
العدد	العدد في طرفي العقد مهما كان كبيرا يبقى عددا محدودا	يبرم المصرف الاف العقود مع المودعين والمضاربين
التقييد	يحق للمول ان يقيد عمل المضارب	للمصرف حرية المطلقة في استخدام الأموال المجمعة في حساب الاستثمار العام
تحقق الربح	يتحقق الربح بعد التنصيص	و ان يتقيد بشروط عقد الحساب المخصص يقاس النشاط دوريا (شهريا او سنويا)دون تصفية الاعمال ،و يتم التحقق من الربح و توزيعه دوريا دون الحاجة للتنصيص.

المصدر: محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص219

[1] عبلة لمسلف، نفس المرجع السابق، ص43.

ثانيا: المشاركة

فيما يلي سنتطرق لمفهوم، شروط وأنواع صيغ المشاركات

2-1مفهوم المشاركة

- **لغة:** تعني الاختلاط والامتزاج. وجاء في لسان العرب ان الشركة تعني مخالطة الشريكين، أي اشتراك الشريكين في رأس المال[1].
- **اصطلاحا:** هي اشتراك بين طرفين او أكثر في رأس المال لإنشاء مشروع جديد او تطوير مشروع قائم او غيره من اعمال معرفة ومحددة بغية تحقيق ربح يجب ان يكون مشتركا بينهم، وتتم وفق للشروط متفق عليها في العقد[2].

وتعتبر المشاركة من اهم أدوات العمل في البنوك الإسلامية للقضاء على الخلل الذي تعاني منه البنوك التقليدية والمتمثل في

انقطاع الصلة بين عوائد رأس المال ومخاطره. [3]

2-2شروط المشاركة:

- ✓ أن يحدد كل شريك مساهمته في رأس مال الشركة وأن تخلط الأموال مع بعضها للعمل بها.
- ✓ أن يكون كل شريك أهلا للتوكيل والتوكل، حتى يعمل بصفته اصيلا ووكيلاً.[4]
- ✓ أن يكون الربح معلوم القدر.
- ✓ ان تكون الخسارة بقدر حصة كل شريك في الأصل.

2-3 أنواع صيغ المشاركات: ونذكر منها ما يلي:

أ- المشاركة في رأس المال: إن هذا الأسلوب التمويلي يستعمل في المصارف الإسلامية حيث يشارك المصرف الإسلامي في تمويل مشروع بنسبة من رأس المال، ومن تم يصبح شريكا في ملكية المشروع أو الشركة وله الحق في الإدارة والإشراف حسب حصصه في رأس المال.

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سابق،ص 223
[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص 31
[3] محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 224.
[4] يعرب محمود إبراهيم الجبوري، مرجع سابق، ص109- 111

- **المشاركة الثابتة:** وهو أن يقدم المصرف التمويل بالمشاركة في مشروع معين مع شريك آخر، ويكون لكل منهما حصة في رأس المال، ويدار المشروع بحسب الإتفاق بين الطرفين على أسلوب الإدارة، وكيفية التمويل، ونصيب كل من الشريكين بنسبة رأس مال كل منهما من الربح، سواء في صفقة تجارية واحدة أو صفقات متعددة، وقد تكون مستمرة أو منتهية.

- **المشاركة الثابتة المستمرة** وهي إستمرارية وجود كل طرف فيها حتى انتهائها، أي كل طرف يحتفظ بحصصه في رأس مال المشروع حتى يتم إنجازه وتصفى الشركة ويؤدي إلى تجميد جزء من أموال المصرف لمدة طويلة.
- **المشاركة الثابتة المنتهية** وهي شركة ثابتة في ملكية المشروع، وما يترتب عليها من حقوق إلا أن الاتفاق بين الشركاء يتضمن أجلا محدودا لانتهاء الشركة أو العلاقة بينهم، وبعد إنتهاء المدة يقوم الشركاء بإقتسام الأرباح وفقا للنسب المتفق عليها عند العقد.

- **المشاركة في صفقة معينة:** يشكل هذا النوع من المشاركة مجالا واسعا للبنك الإسلامي للإستثمار وتوظيف أمواله لفترة قصيرة. فهذا النوع من المشاركة يتضمن مشاركة ثابتة ومباشرة في رأس مال الصفقة المعينة، وهو تمويل مؤقت ينتهي بانتهاء الصفقة.[1]

- **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:** إن المشاركة المنتهية بالتمليك نوع شركة يعطي المصرف فيها الحق للشريك في الحلول محله في ملكية عقار مثلا، مع الاتفاق بينهما ويتنازل المصرف مقابلها على حصته من ملكيته للعميل الذي يصبح في النهاية مالكا للعقار كله، او المشروع الصناعي او الزراعي وغيرها من المشروعات الأخرى وحسبما تفتضيه شروط هذه الشركة التي اتفق عليها[2].

- **المساهمة المتناقصة:** التمويل بالمساهمة المتناقصة في المصرف الإسلامي هي صيغة بديلة عن التمويل بالقروض المتوسطة والطويلة الاجل في المصارف التقليدية، لأن المساهمة تعني استمرارية المشاركة بين المصرف والعميل لمدة أطول منه في حالة المشاركة المتناقصة التي توحي بان المصرف سيخرج بعد مدة معينة بشكل تدريجي في إطار ترتيب منظم ومتفق عليه وبالتالي تمثل وسيلة لتمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الاجل في جميع مجالات الاستثمار والتنمية. والشكل الموالي يوضح مراحل المشاركة المصرفية المتناقصة المنتهية بالتمليك.

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص 231.
[2] شوقي بورقبة، مرجع سابق، ص 29

الشكل رقم (3): شكل توضيحي لمشاركة مصرفية متناقصة منتهية بالتمليك

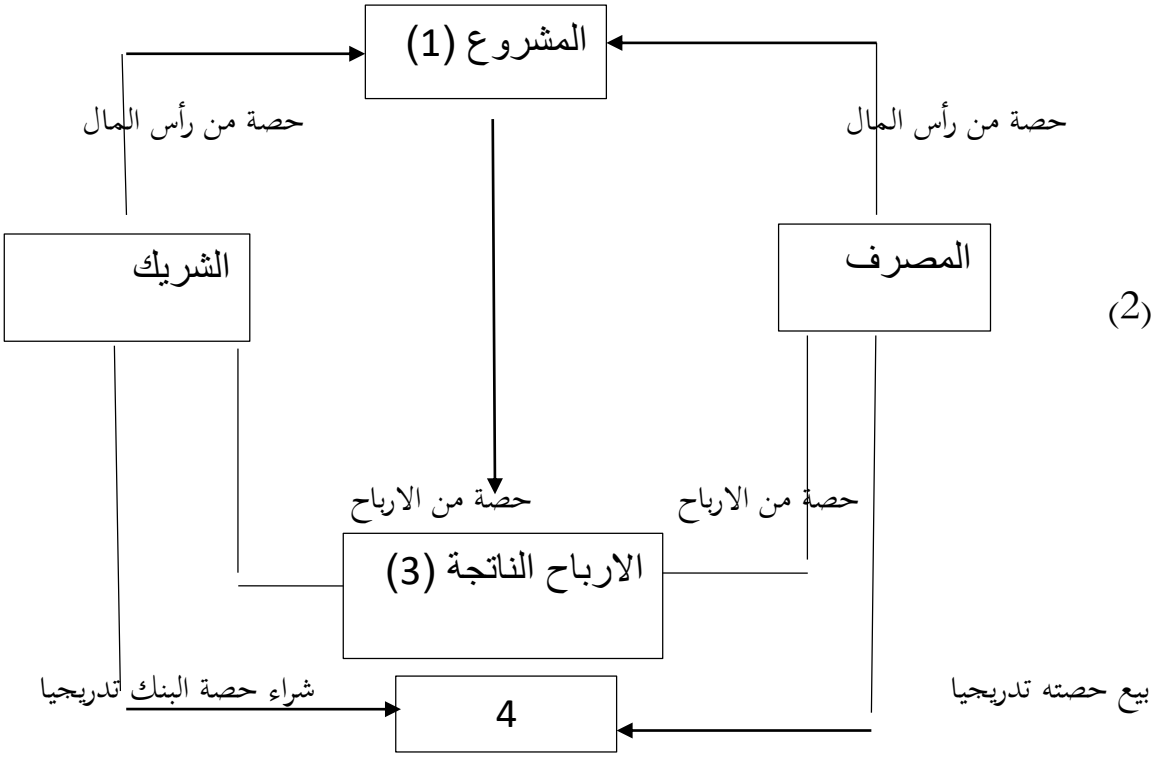

المصدر: عبلة لمسلف، مرجع سابق، ص 37

يتضح من الشكل أعلاه ان المشاركة المصرفية المتناقصة المنتهية بالتمليك تمر بأربعة مراحل يمكن تلخيصها فيما يلي:

- المرحلة الأولى: يتم من خلالها المشاركة في رأس مال المشروع من طرف البنك.
- المرحلة الثانية: يتم من خلالها حساب الأرباح الناتجة عن المشروع محل التمويل.
- المرحلة الثالثة: يتم من خلالها توزيع الأرباح بين الشريكين حسب ما تم الاتفاق عليه.
- المرحلة الرابعة: يتم التنازل تدريجيا عن حصة البنك لصالح الشريك، حيث تتناقص حصة البنك إلى ان تنعدم بينما تتزايد حصة الشريك إلى ان يصبح المشروع ملكا له وحده.[1]

ثالثا: التمويل بالإستصناع:

[1] عبلة لمسلف، مرجع سابق ص 37

وسيتم التطرق لمفهوم وشروط التمويل بالإستصناع

3-1 مفهوم الإستصناع

- **لغة:** الإستصناع لغة هو طلب الصنعة، جاء في لسان العرب واستصنع الشيء دعا إلى صنعه.[1]
- **اصطلاحا:** هو عقد بموجبه يتعهد البنك بإنتاج شيء معين وفقا لمواصفات تم الاتفاق عليها ويشمل هذا التعهد كل خطوات التصنيع وكذلك سعر وتاريخ التسليم. ويمكن للبنك ان يعهد ذلك العمل أو جزء منه لجهة أخرى تتخذه تحت إشرافه ومسؤوليته.

3-2 شروط صحة عقد الإستصناع:

هناك عدة احكام لصحة عقد الإستصناع، تتضمن:

- ✓ أن يكون العمل والعين من الصانع، والا كان العقد عقد إيجاره.
- ✓ أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر.
- ✓ أن يكون الإستصناع في الأشياء التي يتعامل بها الناس، أي المعلومة لهم والا كان البيع بيع سلم.
- ✓ عقد الإستصناع عقد بيع ملزم بعد الإستصناع، وهو عقد غير ذلك قبل ذلك.
- ✓ ليس شرطا ان يتم دفع الثمن عند العقد، لأنه ليس بيع سلم، بل يمكن تأجيله إلى ما بعد التصنيع، أي عند الرؤية او بما يتفق عليه الطرفان.[2]

المطلب الثاني: صيغ التمويل قصيرة الأجل

أولا: التمويل بالمرابحة: يعد بيع المرابحة أداة تمويل على المدى القصير، حيث يستخدم في تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية.

1-1مفهوم المرابحة:

- **لغة:** المرابحة مشتقة من الربح، يقول ابن منظور "وأربحته على سلعته أي أعطيته ربحا وقد أربحه بضاعته وأعطاه مالا مرابحة أي الربح بينهما.

[1] شوقي بورقبة، مرجع سابق، ص 23
[2] محمد محمود العجلوني، ص 284

- **اصطلاحا:** بيع المرابحة هو بيع الشيء بثمنه مضافا اليه زيادة معينة، وهو من بين بيوع الأمانة بحيث تنقسم البيوع إلى بيوع مساومة لا يشترط فيها معرفة الثمن الأصلي للسلعة وبيوع أمانة يشترط فيها معرفة الثمن الأصلي للسلعة[1].

1-2شروط التمويل بالمرابحة: تعتبر المرابحة من أنواع البيوع تحل بما تحل به، ويلزم لصحتها بالإضافة إلى الشروط العامة مجموعة من الشروط هي:

- ✓ علم المشتري بالثمن الأول للسلعة بما في ذلك المصاريف وأن يكون من ذوات الامثال (كالنقود، الموازنات، العدديات).
- ✓ أن لا يترتب على المرابحة ربا، وان يكون عقد الشراء الأول صحيحا، لان المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة الربح.
- ✓ يجب أن يكون الربح معلوما، ولا يجوز للمصرف أن يغالي في هامش الربح، مستغلا حاجة العميل للتمويل أو عدم توفر السلعة في السوق.
- ✓ تقع على المصرف مسؤولية هلاك السلعة قبل تسليمها، والرد بالعيب الخفي بعده.

1-3 خطوات بيع المرابحة: يمكن تلخيص خطوات المرابحة في الشكل الموالي:

الشكل رقم (4): خطوات المرابحة

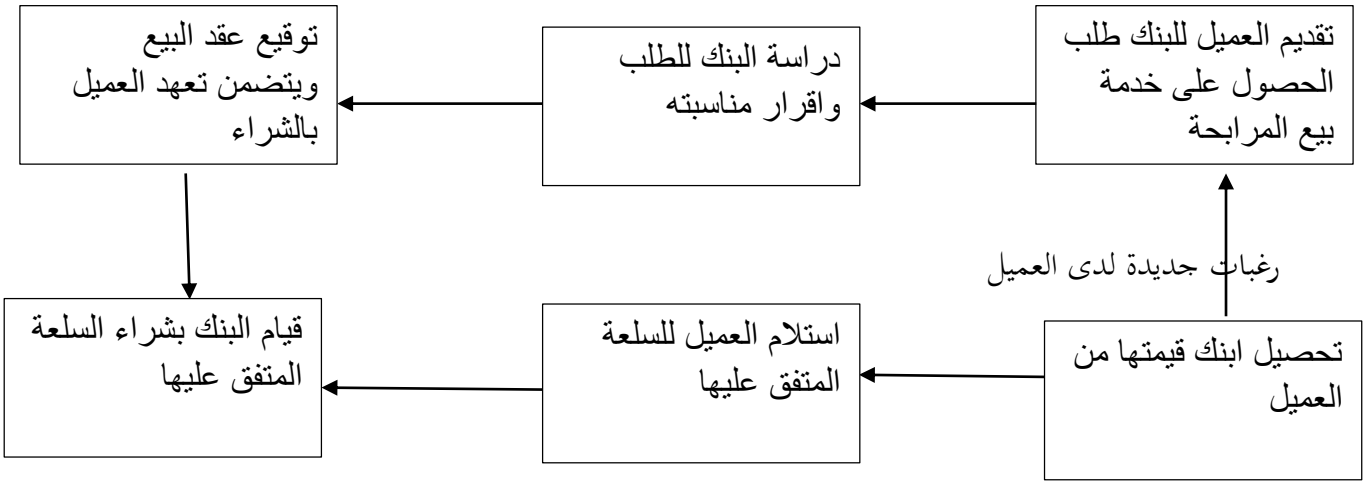

المصدر: عبلة مسلف، مرجع سابق، ص 53

1-4 النموذج المعاصر لتطبيقات التمويل بالمرابحة في المصارف الإسلامية

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سابق ص285.

تقوم هذه صيغة تمويلية جديدة عن طريق إعادة هندسة المرابحة لآمر بالشراء من خلال المشاركة كما يلي:

- يقوم التاجر الذي ينوي تخصيص جزء من مبيعاته لتكون بالتقسيط بفتح حساب لدى المصرف الإسلامي كحصته في حساب المشاركة، ويقوم المصرف كذلك بإيداع مبلغ مماثل او يزيد كحصة المصرف في حساب المشاركة.
- يقوم التاجر بعملية البيع بالتقسيط ونقل الملكية وكل ما يتعلق بالأمور الفنية لبضاعته ويتولى المصرف متابعة الأقساط والتسديد وكافة الأمور المالية[1].
- الأرباح التي يجنيها هذا الحساب المشترك توزع بين العميل والمصرف بالاتفاق.

ثانيا: التمويل بالإجارة: تم توضيحها من خلال التطرق لمفهومها، شروطها وأنواعها.

2-1 مفهوم الإجارة:

لغة: الإجارة من أجر يأجر، وهو ما أعطيت من أجر في عمل، والأجر الثواب والجزاء على العمل.

اصطلاحا: عقد على منفعة معلومة مباحة من عين معينة، او موصوفة في الذمة، او على عمل معلوم بعوض معلوم مدة معلومة.

2-2 شروط التمويل بالإجارة:

هناك شروط عدة ضابطة وحاكمة لعقد الاجارة وهي:

- ✓ أن تكون المنفعة مباحة شرعا.
- ✓ أن تكون المنفعة معلومة عند التعاقد علما، تنتفي معه الجهالة المؤدية إلى النزاع.
- ✓ أن يكون محل المنفعة معروفا للمستأجر عند العقد بأن يكون قد رآه، فان لم يكن رآه لم يلزم العقد عند رؤيته، وللمستأجر فسخه عند رؤيته محل عقد الاجارة، قد يكون منفعة عين وقد يكون عمل عامل.
- ✓ سلامة العين المؤجرة عند حدوث عيب يخل بالانتفاع بيها.

2-3 أنواع الاجارة:

هناك نوعين معروفين في المصارف الإسلامية هما الاجارة التشغيلية والاجارة التمويلية

- ✓ **الاجارة التمويلية:** إن البنك المصرفي يقوم باقتناء الأصل المطلوب فقط عندما يطلبه العميل ويلتزم بالدخول مع المصرف الإسلامي في عقد الاجارة وان بإمكان هذا الأخير تحقيق ربح من خلال قيمة إيجاريه عند مستوى تستطيع معه استرداد قيمة شراء الأصل على مدى فترة الايجار، والحصول على هامش الربح الذي تحققه عمليات

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 195

المرابحة. كما لا يهتم البنك بالأصل المشتري، وينص العقد عموما على بيع الأصل بثمن رمزي او منحه كهبة للمستأجر في نهاية مدة عقد الايجار وهو ما يعرف بعقد إجارة منتهية بالتمليك.

✓ **الاجارة التشغيلية:** هي تأجير منافع مباحة شرعا ومعلومة بعضو معين إلى أجل معين دون وعد بالتمليك[1].

ثالثا: التمويل بالسلم:

لقد انتشر تطبيق السلم بشكل خاص لدى المزارعين حيث يوفر لهم ما يحتاجونه من الموارد المالية اللازمة قبل البدء في نشاطهم وأعمالهم، ولكن يسد أيضا ثغرة هامة بالنسبة للمنتجين وأصحاب الأعمال.[2]

3-1 مفهوم السلم:

- **لغة:** السلم في اللغة الإعطاء والترك والتسليف، ويقال أسلم وسلم وإذا أسلف وهو ان تعطي ذهبا او فضة في سلعة معلومة إلى أمد معلوم.
- **اصطلاحا:** عبارة عن بيع موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلا، ومعنى ذلك انه يبيع آجل بعاجل، فالآجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري كاملا بمجلس العقد.

3-2 شروط تمويل بالسلم:

يشترط في السلم شروط كثيرة لتحقيق مقتضاه أهمها:

✓ تحديد المواصفات الخاصة بالمبيع.

✓ تعجيل الثمن (رأس مال السلم).

✓ أن يكون السلم فيه المبيع موصوفا في الذمة غير متعلق بمصدر وفاء محصور توفيرا لأسباب القدرة على السداد.

والشكل الموالي يوضح طريقة السلم:

[1] كوديد سفيان، بن منصور عيد الله ، (2013): **تمويل الاجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية**، المؤتمر العلمي الثاني: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة تلمسان، ص 3/ص6

[2] جرودي رندة، مرجع سابق ، ص32.

شكل رقم (5):شكل توضيحي لطريقة السلم

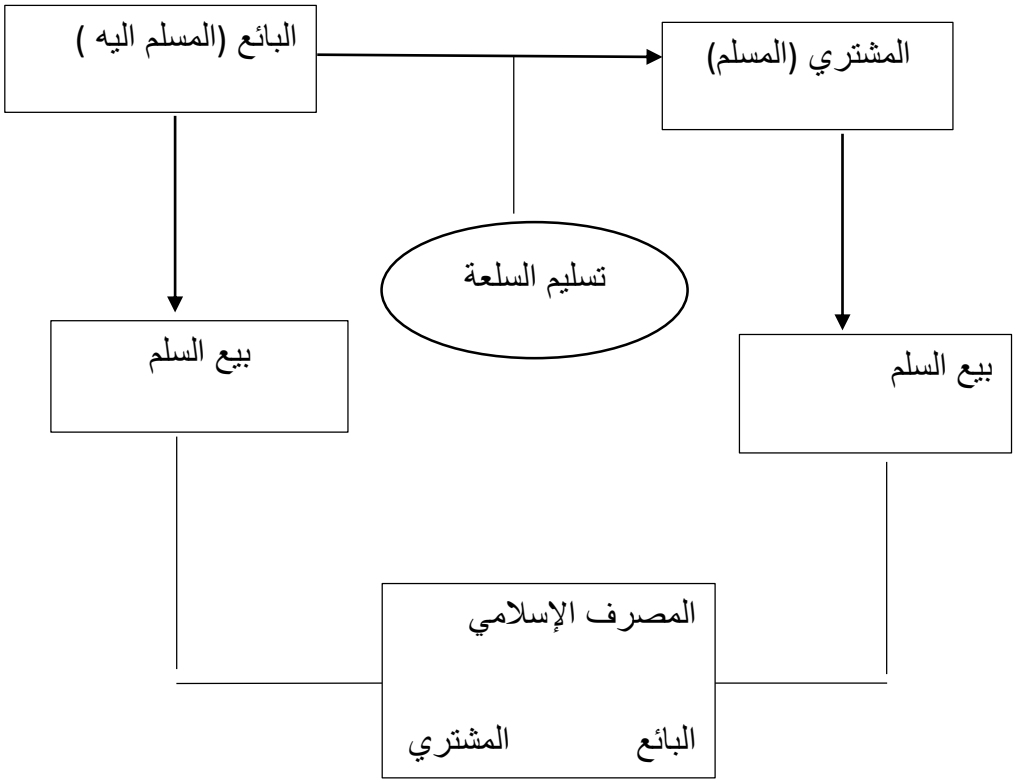

المصدر: عبلة لمسلف، مرجع السابق ص 56

المطلب الثالث: صيغ تمويل أخرى

أولا: التمويل بالمزارعة، مغارسة، مساقاة

1-1 المزارعة: وهي عقد من عقود الاستثمار الزراعي يتعاقد عليها مالك الأرض والعامل او المزارع على ان تكون الأرض والبذور من المالك ويقوم المزارع بالعمل الزراعي على ان يكون الإنتاج بنسبة معينة يتفقان عليها، وتمويل البك الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين هما: الطرف الأول يمثله البنك الإسلامي بإعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة والطرف الثاني يمثل صاحب الأرض.

2-1 المساقاة: وهي عقد بقوم على اصلاح ورعاية وسقاية وقطف ثمار الشجر بجزء مما يخرج من ثمارها، ويمكن للبنك أن يستخدم هذا العقد في تمويل المؤسسات الزراعية لاستئجار العمالة وشراء المياه والمبيدات الحشرية والكيماوية الازمة لصيانة ورعاية المزارع.

1-3 المغارسة: وهي قيام شخص او عامل بغرس أرض بأشجار لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا اخذ العامل جزءا من الشجر كأجر له على عمله، ويمكن للبنك الإسلامي تطبيق هذه الصيغة بحيث يقوم بشراء أراضي ثم يمنحها لمن يعمل فيها على سبيل المغارسة، او ان يقوم بدور العامل حيث يقوم بالعمل على أراضي الغير على سبيل المغارسة، وذلك باستخدام اجراء يكونون تحت مسؤولية البنك الإسلامي، وتساهم هذه الصيغة في التنمية الزراعية واستغلال الأراضي العاطلة وتشغيل العمالة.[1]

ثانيا: الصكوك الإسلامية:

2-1مفهوم الصكوك الاسلامية

تعتبر الصكوك الإسلامية وثائق متساوية تمثل حصصا شائعة في ملكية أو نشاط استثماري مباح شرعا، تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامي مع الإلتزام بالضوابط الشرعية.

2-2 خصائص الصكوك الإسلامية

- ✓ خالية من الربا مما يجنب الاثار السلبية من تضخم وسوء تخصيص الموارد وربط القرار الاستثماري بمسايرة التذبذب الحاصل في أسعار الفائدة.
- ✓ الصكوك لا تحدث الائتمان ولا تساعد عليه. فهي لا تقوم على فلسفة الدين بل على فلسفة الاستثمار.
- ✓ تثبت الصكوك لمالكيها حق ملكية شائعة في مشروع يمثل منافع او اعيان او خدمات.
- ✓ تستثمر الصكوك في نشاط مباح، وتقوم على مبدأ المشاركات المباحة.[2]

ثالثا: التمويل بالقرض الحسن

يعد القرض الحسن نواة المصارف الإسلامية، وكيف أن أهمية المصارف الإسلامية قد أتت من مبدأها الأساسي وهو استبعاد التعامل بإعطاء القروض الربوية، والتحول إلى أسلوب الإقراض بالشكل الشرعي الغير محرم.

[1] زبير عياش، سميرة مناصرة (2016): **التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الثالث، جامعة العربي بن مهيدي-ام البواقي -الجزائر، ص126-127

[2] غربي حمزة، وفاء جيلالي (2018): **الصكوك الإسلامية، أنواعها وإدارة مخاطرها**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 03، ص138

- **مفهوم القرض الحسن:** هو القرض الحسن الذي يرد إلى المقترض عند نهاية المدة المتفق عليها، دون ان تدفع عنه فوائد ودون ان يكون للمقرض الحق في المشاركة في أرباح او خسائر التجارة التي استثمرت فيها قيمة القرض[1].

[1] عمر غرازي، حنان سلاوتي، فوضيل رابح (2012): **استثمار أموال صندوق الزكاة من خلال القرض الحسن**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشري، المجلد3، العدد 2، ص 37.

خلاصة الفصل

تعرض هذا الفصل لماهية المصارف الإسلامية واساسيات عملها التي جعلتها مميزة وسط القطاع المصرفي واتضح لنا وجه الاختلاف بينها وبين نظيرتها المصارف التقليدية، حيث يبرز وجه الاختلاف في اتباعها لأحكام الشريعة الإسلامية والابتعاد عن الفائدة في عملها مما جعلها تساهم في حل العديد من المشاكل و تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية بوجود مؤسسة مالية قادرة على توفير منتجات إسلامية بعيدة كل البعد عن الفائدة و التعامل بها اخذا و عطاءا، و تنويعها لصيغ التمويل التي تتلاءم مع الشريعة الإسلامية من جهة و التطور الحادث من جهة أخرى، كما تم التطرق لمختلف مصادر أموالها فهي مؤسسات تقوم على تجميع الموارد بنوعيها الداخلية والخارجية، وتوظيفها تبعا لأحكام الشريعة، سعيا لتحقيق الأهداف المسطرة الهادفة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

تمهيد

تواجه المصارف الإسلامية مخاطر مزدوجة منها ما يتعلق بطبيعة النشاط المصرفي ومنها ما يتعلق بطبيعة المنتجات المصرفية الإسلامية مما يجعلها بحاجة إلى أساليب لإدارة المخاطر تختلف عن الأساليب التي تتبعها المصارف الأخرى والتي تقوم على الأصول الحقيقية لا الوهمية، لأن مستقبل البنوك ونجاحها أصبح مرهونا بمدى قدرة البنك على احتواء المخاطر التي يتعرض لها، ولهذا سنتطرق في دراستنا إلى رصد وتحليل ومتابعة أهم المخاطر التي تعترض سبيل عمل البنوك الإسلامية ومعرفة الأساليب التي تستخدمها لإدارة مخاطرها.

وعليه قسم هذا الفصل بأساليب إدارة المخاطر إلى ثلاثة مباحث، حيث تناول **المبحث الأول** المخاطر في المصارف الإسلامية وأنواعها، و**المبحث الثاني** مدخل لإدارة المخاطر المصرفية، أما **المبحث الثالث** فقد تطرق إلى إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

المبحث الأول: المخاطر في المصارف الإسلامية وآثارها

تواجه المصارف الإسلامية إضافة للمخاطر التي تتعرض لها المصارف التقليدية من مخاطر الإئتمان، مخاطر السوق وغيرهم مخاطر تختص بها خاصة بصيغ التمويل الإسلامي التي تعتبر أكبر تحدي يواجه المصارف الإسلامية لما له من اثار على عملها.

المطلب الأول: أنواع المخاطر في المصارف الإسلامية

تشترك المصارف الإسلامية مع نظيرتها البنوك التقليدية في مجموعة من المخاطر والتي سنتطرق لها كما يلي:

أولا: مخاطر الائتمان:

تكون مخاطر الائتمان في المصارف الإسلامية في صورة مخاطر التسوية أو مخاطر المدفوعات التي تنشأ عندما يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقودا كما في حالة عقد السلم أو الإستصناع، أو أصولا كما في حالة عقد المرابحة قبل أن يستلم ما يقابلها من أصول أو نقود، مما يعرضه إلى خسائر محتملة، وفي حالة صيغ المضاربة أو المشاركة تكون مخاطر الإئتمان في حالة تخلف الطرف الآخر عن سداد نصيب المصرف في الآجال المحددة أو نتيجة نقص المعلومات الكافية والحقيقية عن أرباح هذه المشاريع.

وبالتالي تعود أسباب المخاطر الإئتمانية في المصارف الإسلامية أساسا إلى:

- عدم كفاية المعلومات عن الأرباح الحقيقية للوحدات التي تم تمويلها على أساس المشاركة والمضاربة.
- العوامل الخارجية التي تؤدي إلى تعثر الوحدة التي تم تمويلها على أساس المرابحة أو السلم والإستصناع.[1]

ثانيا: مخاطر السيولة:

هي عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته مما يعرضه لخسائر محتملة، ويعود ذلك لكون المصارف الإسلامية لا تقدم قروضا لآجال محددة، بل تمول مشاريع حقيقية يصعب في كثير من الأحيان ضبط مواعيد تحصيل نتائجها رغم التنبؤات و دراسات الجدوى، ويترتب عن ذلك صعوبة إيجاد السيولة اللازمة وفي الوقت المناسب لرد الودائع، و تكون هذه المخاطر أكثر شدة في المصارف الإسلامية نظرا لأن هذه الأخيرة لا تستطيع الاقتراض بفائدة لتغطية احتياجاتها للسيولة عند الضرورة، ولا تستطيع بيع الديون مبدئيا إلا بقيمتها الإسمية، إضافة إلى قيام المصارف المركزية بدور المقرض الأخير

[1] فلفلي الزهرة (2017): **الحوكمة المصرفية بين النظري والتطبيق: دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والتقليدية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار-عنابة-، الجزائر، ص 71-74

للمصارف الإسلامية كما هو الحال بالنسبة للمصارف التقليدية، ومن ثم فإن معظم الودائع في المصارف الإسلامية هي ودائع في الحسابات الجارية.

ثالثا: مخاطر السوق:

تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر السوق بنفس الدرجة التي تتعرض لها المصارف التقليدية، وتتمثل مخاطر السوق في المصارف الإسلامية في مخاطر السعر المرجعي، ففي الواقع المؤسسات المالية الإسلامية تستخدم سعرا مرجعيا لتسعير أدواتها المالية المختلفة، ففي عقد المرابحة مثلا يتحدد هامش الربح بالإضافة إلى هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي، وهو العادة مؤشر LIBO، و طبيعة الأصول ذات الدخل الثابت أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طوال فترة العقد ولا توجد إمكانية لتغييره، في حين يتغير السعر المرجعي، مما يعرض المصرف لإمكانية حدوث خسائر، كما يعرضه للمخاطر الناشئة عن تغير سعر الفائدة رغم عدم تعامله بها.

رابعا: مخاطر التشغيل:

تواجه المصارف الإسلامية مخاطر التشغيل، نظرا للإحتياجات الخاصة على صعيد الكفاءات البشرية والأنظمة الآلية التي يتطلبها تنفيذ الصيغ الشرعية، ويمكن أن تتفرد المصارف الإسلامية بمخاطر عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ عقودها، والتي تنعكس في عدم الاعتراف بالدخل من بعض العمليات التي ترى هيئة الرقابة الشرعية للمصرف عدم شرعيتها.

خامسا: مخاطر أخرى: والتي تشمل المخاطر القانونية وخاطر السمعة

- **المخاطر القانونية:** تواجه المصارف الإسلامية مخاطر قانونية ناجمة من عدم ملائمة الغطاء القانوني والنظام القضائي مع العقود التي تنفذها، ويعزز هذه المخاطر أيضا عدم تنميط العقود المستخدمة من قبل المصارف الاسلامية.
- **مخاطر السمعة:** يواجه المصرف الإسلامي هذا الخطر عند إفتقاد الفهم السليم لرسالة المصارف الإسلامية ومضامين القاعدتين الأساسيتين: الغنم بالغرم والخراج بالضمان سواء تعلق الأمر بالعاملين في المصرف أو المتعاملين معه وهذا يؤدي إلى اهتزاز الثقة في مكانة المصرف الإسلامي.[1]

[1] فلفلي الزهرة، مرجع السابق، ص 74-77

المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي

تتميز المصارف الإسلامية بمجموعة مخاطر التي تتعلق بصيغ تمويل الإسلامي من مضاربة، مرابحة، البيع بالسلم والإستصناع وغيرها وقد فصلت هذه المخاطر كالاتي:

أولا: مخاطر التمويل بالمضاربة:

- تزيد المخاطر المتوقعة في هذه الصيغة بسبب حقيقة عدم وجود مطلب الضمان مع وجود إحتمالات الخطر الأخلاقي والإنتقاء الخاطئ للزبائن، وبسبب ضعف كفاءة هذه البنوك في مجال تقييم المشاريع وتقنيتها[1].
- تقوم المضاربة على أساس الثقة، وتوفر الأمانة في عامل المضاربة فإذا لم تكن الثقة متوفرة، وكان العامل لا يحسن التصرف في المال أو لم يكن لديه الخبرة الكافية في إدارة المشروع فإن العملية تتحول إلى خسارة يتحملها المصرف الذي هو رب المال.[2]
- مشكلة الإختيار العكسي، حيث يزود المضارب المصرف الإسلامي بمعلومات ناقصة أو غير صحيحة عن خبرته وكفاءته في إدارة وإستثمار الأموال، أو أن يقوم المضارب بالإحتيال والتزوير في الحسابات المالية الخاصة بالمشروع الإستثماري[3].
- كما سبق الإشارة فإن عملية المضاربة عبارة عن جهد ورأسمال يتم توزيع الأرباح على هذه العناصر بشكل غير متساوي في غالب الأحيان، فأي خطأ في تقدير الجهد يكون على حساب رأس المال، وبالتالي يعرض راس المال الى مخاطر.
- تعرض البضاعة للتلف في ظروف استثنائية، فحسب اجماع الفقهاء عادة ما تكون الخسارة على رأس المال ما لم يكن هنالك إهمال أو تقصير من المضارب، فإن الخسارة ستلحق بالمصرف لوحده والمضارب يكون خسر جهده، وبالتالي تعرضت مصالح المصرف لمخاطر عديدة.
- مماطلة المضارب في تصفية العملية، من المتعارف عليه أن آجال عمليات المضاربة قصيرة الامد وعليه يجب تصفية العمليات في آجالها لأن عدم تصفية هذه العمليات يعرض رأسمال المصرف لمخاطر عديدة منها مخاطر تعطيل رأس المال عن العمل، ومخاطر عديدة على المصرف بشكل عام.[1]

[1] الأخضر لقليطي، حمزة غربي، (2011)، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة قياسية –** ملتقى: أسس وقواعد النظرية المالية الاسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، ص 14.
[2] مختاري مصطفى (2009): **مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، ص 100.
[3] طهراوي أسماء، مرجع سابق، ص 47.

ثانيا: مخاطر التمويل المشاركة:

تشمل أبرزها في المخاطر الأخلاقية والتي من مظاهرها عدم التزام العميل بشروط العقد او الإحتيال والتزوير في الحسابات المالية الخاصة بالمشروع الاقتصادي، بعد ظهور مشكل الوكالة الذي ينتج عن تباين المعلومات المتاحة للطرفين. الإستثمار بالمشاركة لا يمكن تسييله الا إذا كانت الشركة مسجلة في البورصة أين تباع إلى طرف آخر، حيث يكون لزاما نشاط حركة التعامل، وخطر زيادة السيولة أكثر من قدرتها الاستيعابية.

إضافة الى مشكل عدم وجود ضمانات على صيغة المضاربة إلا على حسن الإدارة وعد التعدي على مال المستثمرين، مع حق عدم التدخل في الإدارة الذي تفرضه الصيغة.[2]

ثالثا: مخاطر التمويل الإستصناع:

في عقد الإستصناع يكون المصرف عادة هو الطرف الصانع، والعميل الذي يريد التمويل بطريقة إسلامية غير ربوية هو المستصنع، والصناعة قد تكون لمعدات وآلات وأجهزة وطائرات وغيرها وقد يكون عقد الإستصناع في المباني والمنشآت حيث أن المصارف الإسلامية غير مهيأة للقيام بهذا العمل فإنها تلجأ إلى الإستصناع الموازي فتكون هي المستصنع لا الصانع، وتتعاقد مع الصانع لصناعة ما تعاقدت عليه مع المستصنع الآخر وهو عميلها وفي كلا العقدين بعض المخاطر[3].

وعليه أهم مخاطر التي يوجهها عقد الإستصناع هي:

- مخاطر الطرف الآخر في عقد الإستصناع التي تواجهها المصارف والخاصة بتسليم السلع المباعة إستصناعا تشبه مخاطر عقد السلم، حيث يمكن ان يفشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها، غير أن السلعة تكون تحت سيطرة الطرف الآخر وأقل تعرضا للآفات الطبيعية مقارنا بالسلع المباعة سلما.
- مخاطر العجز عن السداد من جانب المشتري ذات طبيعة عامة.
- التقلبات في أسعار المواد الأولية اللازمة للإستصناع.[4]

رابعا: مخاطر التمويل بالمرابحة:

- مخاطر الطرف الآخر وذلك لعدم وجود نظام تقاضي فعال أي عدم الاتفاق على طبيعة العقد، وما قد يطرأ من مسائل قضائية بسبب ذلك.

---

[1] غالب العوض الرفاعي، (2007)، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، ورقة مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي السنوي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن، ص 14.

[2] حاكمي نجيب الله، (2014): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية، علوم التسيير وعلوم التجارية، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، الجزائر، ص 72.

[3] علي بن أحمد السواس، (2009): **مخاطر التمويل الإسلامي**، طبعة تمهيدية، المؤتمر العالمي الثالث لاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرى، قطر ص 59.

[4] مفتاح صالح، (2009): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، المنعقد يومي 20-21 أكتوبر 2009، مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة فرحات عباس، سطيف الجزائر.، ص 7.

- تعرض المصرف إلى مخاطر عدم دفع الآمر بالشراء للدين المترتب عليه وبالتالي سيتعرض لمخاطر الائتمان.
- قد يكون هناك أخطاء سواء كانت بشرية أو من الأنظمة أو العمليات، تؤدي لأن يتحمل المصرف خسائر وتصنف هذه الخسائر على أنها خسائر تشغيلية.
- عند شراء السلعة من قبل المصرف فهناك إحتمال لتنازل الآمر بالشراء، وبالتالي فإن المصرف مضطر لبيع السلعة في السوق لطرف آخر، مما يعرضه لمخاطر انخفاض السعر، وبالتالي لمخاطر السوق بالإضافة إلى أنه قد لا يستطيع بيع السلعة المشترات بوقت قصير، وفي هذا تعطيل لمال عن الدوران.
- قد يتعرض المصرف لعدم دفع الآمر بالشراء للذمم المستحقة عليه مما يعرضه لمخاطر الائتمان.
- أي أخطاء في عملية منح التمويل بناء على هذه الصيغة تعرض المصرف لمخاطر التشغيل.

وعليه يمكن ايجاز أهم مخاطر صيغة المرابحة في النقاط التالية:

- ✓ تأجيل السداد عمدا لعدم وجود عقوبات تأخير او عدم التسديد لإفلاس واعسار العميل.
- ✓ مخاطر الرجوع في الوعد نتيجة عدم الزامية وعود الآمر بالشراء في حالة الأخذ بعدم الزامية الوعد، علما ان معظم المصارف الإسلامية تأخذ بإلزامية الوعد، هناك الملكية تبقى للمصرف الذي يتحمل كل التكاليف الممكن ترتبها عن ذلك الاحتفاظ كتكاليف التخزين والتأمين على الأصول او التلف.
- ✓ مخاطر رفض السلعة لوجود عيب فيها.
- ✓ مخاطر تعرض السلع للتلف وهي لا تزال ملك للمصرف.[1]

خامسا: مخاطر التمويل بالإجارة: ومنها نجد:

أ. المخاطر الائتمانية:

- تتمثل في حالة شراء المؤسسة للسلعة من غير الواعد بالاستئجار ولم تكن السلعة المطلوبة اجارتها مطابقة للمواصفات المطلوبة من الواعد بالاستئجار، فلن يتسلم الواعد بالاستئجار السلعة وستواجه المؤسسة صعوبة في بيعها او ايجارها للغير[2].
- كما يمكن ان يتعرض المصرف الإسلامي لمخاطر ائتمان فيما يتعلق بالقيمة المقدرة لأقساط الاجارة التي تغطي الفترة المتبقية من مدة الإجارة في حال امتناع المستأجر عن سداد ما يترتب عليه في أقساط.

[1] بوسيح منى، نمر ربحية، ميموني ياسين (2020): **إدارة مخاطر صيغة المرابحة في التمويل المصرفي الإسلامي**، مجلة الاقتصاد للتنمية والدراسات العدد1، جامعة الشهيد أحمد زبانة غليزان، الجزائر، ص 24.

[2] أحمد شوقي سليمان (2017): **المخاطر المحيطة بصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك وكيفية الحد منها**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 61، جدة، المملكة العربية السعودية، ص66.

- مخاطر التعدي والتقصير ناجمة عن سوء إستخدام المستأجر للأصل المؤجر الامر الذي يؤدي إلى الهلاك الكلي او الجزئي للأصل المؤجر.

ب. المخاطر التشغيلية:

و هي المخاطر المرافقة للأصل المؤجر حيث يتم تعويض المستأجر في حالة الضرر الجزئي أو الدائم للموجود دون تعد أو تقصير من جانب المستأجر و ذلك بتعديل الأجرة في حال الهلاك الجزئي للأصل المؤجر إذا تخلى المستأجر عن حقه في فسخ العقد ، أما في حال الهلاك الكلي لأصل فتفسخ الاجارة و يكون المصرف (المؤجر) ملزم في الإجارة المنتهية لتمليك بأن يعيد للمستأجر المدفوعات الرأسمالية التي كانت مشمولة في دفوعات الاجارة الدولية و ذلك دفعا للضرر عن المستأجر الذي رضيا بزيادة الأجرة عن أجرة المثل ، في مقابلة الوعد له بالتمليك في نهاية مدة الإجارة بينما يتوجب على المصرف تزويد المستأجر بأصل بديل بنفس المواصفات إذا كانت الأجرة موصوفة في الذمة .

ج. مخاطر السوق:

يتعرض المصرف في الإجارة التشغيلية لمخاطر السوق المتعلقة بالقيمة المتبقية للموجود المؤجر وذلك في نهاية عقد الإجارة أو وقت إسترداد حيازته لدى إخلال المستأجر بالعقد كالإمتناع عن سداد الأقساط مثلا أي مخاطر الخسارة النقدية التي تتحقق من جراء إعادة بيع الموجودات المؤجرة. أما في الاجارة المنتهية بالتمليك فإن المصرف يتعرض لمخاطر السوق على القيمة الدفترية للموجود المؤجر في حالة إخلال المستأجر بالتزاماته وعدم ممارسة خيار التملك ومن ثم يتعرض المصرف لمخاطر السوق فيما يتعلق بالخسارة المحتملة من التصرف في الموجود ببيعه بمبلغ أقل من صافي القيمة الدفترية.

كما قد يتعرض المصرف لمخاطر السوق إذا قام المستأجر في حالة الضرر الدائم للموجود المؤجر بممارسة حقه في فسخ عقد الإجارة، حيث يتحمل المؤجر مخاطر القيمة المتبقية لأصل المؤجر إذا كانت أقل من المدفوعات المستردة المستحقة للمستأجر وفي تلك الحالة تنعكس مخاطر الأسعار إن وجدت في تخفيض يطبق على قيمة الموجود المؤجر.[1]

سادسا: مخاطر التمويل بالسلم

يمكن بيان المخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية في التمويل بالسلم فيما يلي:

[1] مكرم محمد صلاح الدين مبيض (2010): **الاجارة والاجارة المنتهية بالتمليك**، رسالة لنيل درجة الماجيستر، ص 47-48

أ. مخاطر إئتمانية:

ينطوي عقد السلم الأصلي على مخاطر إئتمان تتمثل في عدم تسليم عميل السلم للسلعة، و مما يمكن من ان يزيد من حدة مخاطر الإئتمان هو ان عدم تسليم العميل للسلعة، لا يعفي المؤسسة المالية الإسلامية من إلتزاماتها بتسليم السلعة للطرف الأخر بموجب عقد السلم (السلم الموازي) وهذا ما يعرضها لخسارة محتملة، إذا حصلت على السلعة من مكان آخر، قد يكون بسعر أكبر من السعر المتفق عليه في السلم الأصلي.[1]

ب. مخاطر سوقية:

وتتمثل في تقلبات سعر السلعة المسلم فيها عند إستلام المصرف لها بأن ينخفض سعرها عن معدل السعر الذي تم به الشراء.

ج. مخاطر تشغيلية:

وتتمثل في أي أخطاء بشرية، أو في الدراسة الإئتمانية أو عدم قدرة المصرف علي بيع السلعة بعد استلامها مم يؤدي إلى تحمل تكاليف إضافية كالتخزين والتأمين [2]

سابعا: مخاطر التمويل بالمزارعة:

تعتبر صيغ التمويل المبنية على أساس المشاركة من الصيغ عالية المخاطر ومما يزيد من مخاطر هذه الصيغ إستخدامها في التمويل الزراعي.

أ. المخاطر السوقية:

- عدم قدرة المصرف على توقع العائد من التمويلات، وذلك بسبب تذبذب عائد الأنشطة الزراعية وارتباط الإنتاج الزراعي بشقية النباتي والحيواني بالأحوال الجوية والجوائح الطبيعية، وهذا النوع من المخاطر تختص به صيغ المشاركة الإسلامية حيث لا يتم الوقوف على قيمة العائد والمنافع التمويل إلا بعد نهاية الموسم الزراعي أو السنة المالية.
- التذبذب الكبير والتقلبات السعرية في سلع المنتجات الزراعية مما يزيد من عدم قدرة المصرف على توقع العوائد وتحقيق توازنات مالية.
- الإختناقات التسويقية والانخفاض الحاد في أسعار المنتجات الزراعية خلال مواسم الفيض، حيث يزيد المعروض من المنتجات الزراعية عن الطلب مما يزيد مخاطر إنخفاض الأسعار.

[1] عبد الكريم أحمد قندوز(2020): **تحليل المخاطر في أدوات التمويل الإسلامي**، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات، صندوق النقد العربي، ابوظبي، ص 51.

[2] أحمد شحدة ابو سرحان (2017): **التدابير الشرعية لمعالجة مخاطر التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية**، مؤتة للبحوث والدراسات الكرك، المجلد الثاني والثلاثون، العدد الثاني، المملكة الأردنية الهاشمية، ص 290.

- الخسارة أو تآكل رأس المال بحيث تكون عوائد استثمار المصرف في عملية المزارعة مع هذا المزارع أقل من المبالغ التي تم استثمارها في المشروع.
- عدم ضمان الحكومات للحد الأدنى لأسعار المنتجات الزراعية مما يزيد من مخاطر السوق لدى المصرف والزارع.

ب. المخاطر التشغيلية:

- عدم إنتشار ثقافة تمويل المشروعات بالصيغ التشاركية، وصعوبة تقبل المزارعين لأي تدخلات إدارية او محاسبية من طرف المصرف.
- أغلب المشروعات الزراعية تدخل ضمن تصنيف الأعمال غير الرسمية، أي أنها ليست منشآت مسجلة. وهي في الغالب مشاريع فردية ليس لها شكل أو إطار قانوني.
- تعتبر مشكلة الضمانات التقليدية من المخاطر المهمة التي يجب التوقف عندها في المصارف الإسلامية، حيث لا يتوفر لدى غالبية المزارعين خيارات للضمانات سوى أرض المشروع التي من الصعوبة بمكان تملكها أو بيعها حال قيام المزارع الممول من المصرف بالتعدي أو التقصير، ولا يتوفر لديهم بدائل لهذا النوع من الضمانات، كما أن التدفقات النقدية لهذه الفئة إما متواضعة أو موسمية.
- مخاطر التقصير والتعمد في تضليل المصرف من قبل المزارع بإخفاء معلومات حول المشروع، أو عدم بذل أقصى جهد لإنجاح المشروع او مدى إلتزام المزارع الممول بشروط العقد.
- مخاطر تشغيلية من جهة المصرف حيث تحتاج هذه التمويلات إلى تقيم كفؤ ودراسات جدوى إقتصادية متخصصة في مجال الإنتاج الزراعي وقد لا تمتلك الكثير من المصارف القدرة والكفاءة لهذه الدراسات، إضافة إلى تعدد صيغ التمويل وعدم نمطيتها مما يعني ضرورة دراسة الإحتياجات التدريبية والمعرفية للكوادر البشرية في المصرف بهدف رفع كفاءة العاملين وبناء قدراتهم في مجالات معرفية.
- مما يزيد من مخاطر التمويل الزراعي ويرفع تكاليف المعاملات بهذه الصيغ حاجة المصرف إلى القيام بزيارات وكشوف ميدانية للمتابعة والتقييم وتقديم المشورة والخبرة المحاسبية والإدارية للمزارعين.

ج. مخاطر تكنولوجية ومعرفية:

تنخفض العوائد على الأنشطة الإقتصادية الزراعية وبالذات عند إستخدام الأنظمة الزراعية التقليدية والزراعات البعلية، مقارنة بالعوائد المجزية للزراعة ضمن الأنظمة التقنية والمحمية والاستخدام الأمثل للمكينة و الكيماويات الزراعية من أسمدة و مبيدات ، مما يدفع المصارف الزراعية الى تركيز تمويلاتها لدى كبار المزارعين والشركات الزراعية، وعدم تمويل صغار المزارعين والمنتجين التقليدين، مما يؤثر على عدالة توزيع الثروة في المجتمع وينحرف بالدور التنموي

للمصرف الإسلامي ويرفع بذات الوقت مخاطر محفظة التمويل لدى المصرف من خلال تركزها على فئة معينة من المجتمع .

د. **المخاطر الائتمانية:**

وهي مخاطر عدم إلتزام المزارع بالسداد أي تحويل حصة المصرف من عوائد عملية الزراعة، إما لعدم القدرة المالية للمزارع أو قيامه بالتصرف بحصص المصرف من عوائد المشروع التي بين يديه، أو لأسباب أخلاقية بعدم الرغبة بدفع حصص البنك من عوائد المشروع مع عدم وجود ضمانات كافية لحماية المصرف من مخاطر عدم السداد.[1]

ثامنا: مخاطر التمويل بالصكوك الإسلامية: والتي تشمل بصفة عامة:

أ. **مخاطر الائتمان:**

تنشأ المخاطر كنتيجة لعدم التزام العميل بالسداد في المواعيد المحددة مسبقا بسبب عدم كفاءة العميل او الى سوء سمعته وعدم رغبته في السداد وهذا كله يقع في الأساس على عاتق المؤسسة المصدرة للصكوك ومانحة الائتمان للعميل مما يؤثر سلبا على عوائد الصكوك.

ب. **مخاطر السوق:**

تنشأ كنتيجة لتقلبات الأسواق صعودا او هبوطا بفعل عوامل اقتصادية او اجتماعية او سياسية سواء كانت أسواق الأصول الحقيقية، أو الأسواق المالية والتي تتكون بدورها من أسواق النقد وأسواق رأس المال ويمكن تقسيم مخاطر السوق الى نوعين:

- **مخاطر سوق الأصول الحقيقية:** ترتبط هذه المخاطر بطبيعة الصكوك الإسلامية من حيث انها تمثل حصة شائعة في ملكية أصول ما ونظرا لأن الأصول الحقيقية من سلع وخدمات تباع في الأسواق فإنها قد تتعرض لانخفاض قيمتها بفعل عوامل العرض والطلب، او السياسات الاقتصادية الحكومية وغيرها من عوامل السوق.
- **مخاطر سوق المال:** ويمكن تقسيم تلك المخاطر الى ما يلي:

✓ مخاطر أسعار الأوراق المالية: تعود هذه المخاطر إلى التقلبات في أسعار الأوراق المالية في أسواق رأس المال، سواء كانت هذه التقلبات بفعل عوامل حقيقية أو عوامل أخرى كالإشاعات والاحتكار ونحو ذلك، وهو ما يؤثر سلبا على القيمة السوقية للصكوك الإسلامية.

[1] سليم فيصل النابلسي،**(2014): مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الإسلامية**، مجلة دنانير، العدد5، ، جامعة الجنان، طرابلس – لبنان، ص 92-95.

- ✓ مخاطر سعر الصرف: تعود هذه المخاطر للتقلبات المستمرة في أسعار صرف العملات الأجنبية، وتظهر مخاطر سعر الصرف عند إصدار الصكوك بعملة معينة واستثمار حصيلتها بعملات أخرى، أو إذا كانت المؤسسة المصدرة للصكوك لديها التزامات دفع بعملات اجنبية.
- ✓ مخاطر التضخم: تعود هذه المخاطر إلى انخفاض القدرة الشرائية للنقود، وهو ما يعني تعرض الأموال المستثمرة لإنخفاض قيمتها الحقيقية، ونظرا لان الصكوك الإسلامية ذات عائد متغير، وذات مكونات من أموال سائلة وأصول مختلفة فإن تأثرها بالتضخم يرتبط طرديا بزيادة مكونتها من الأموال السائلة.
- ✓ مخاطر سعر الفائدة: وتنشأ هذه المخاطر نتيجة للتغيرات في مستوى أسعار الفائدة في السوق بصفة عامة وهي تصيب كافة الإستثمارات بغض النظر عن طبيعة وظروف الاستثمار ذاته، وكقاعدة عامة فانه مع بقاء العوامل الأخرى على حالها كلما ارتفعت مستويات أسعار الفائدة في السوق، انخفضت القيمة السوقية للأوراق المالية المتداولة والعكس صحيح، وهو ما يؤثر على معدل العائد على الاستثمار.

ج. **مخاطر تشغيلية:** تحدث هذه المخاطر بسبب أخطاء بشرية أو فنية او حوادث، وتندرج هذه المخاطر تحت المخاطر العامة إذا كانت بفعل عوامل خارجية كالكوارث الطبيعية، مثل ما تسببه الكوارث او الحوادث في هلاك الأصل المؤجر في استثمارات صكوك الاجارة ونحو ذلك.

د. **مخاطر مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية:** حيث أن الصكوك أداة مالية بنيت على أحكام الشريعة الإسلامية، فإن مخالفتها لأحكام الشريعة الاسلامية في أي فترة من عمر الصك تؤدي إلى أضرار تختلف بإختلاف المخالفة ودرجة خطورتها، فمن بطلان للصك بالكلية إلى فساد بعض الشروط وصور المخالفة للشريعة الإسلامية كثيرة، فكل هيكل من هياكل الصكوك له ضوابطه الشرعية التي تعد مخالفتها من المخاطر التي يجب دراستها والبحث في كيفية الحد منها وطرق معالجتها. [1]

تاسعا: مخاطر القرض الحسن: وتتمثل أساسا في:

- خطر عدم التسديد وهذا نتيجة ظن الكثير من المستفيدين أن هذه القروض هي عبارة عن زكاة أعطيت لهم وليس معنيين بإرجاعها.
- خطر ضعف التسيير، فقد يكون المستفيد من القرض الحسن حرفيا ماهرا في حرفته لكنه قد يكون مسيرا سيئا إذا تعلق الأمور بالجوانب المالية والمحاسبية.

[1] بن قايد الشيخ، (2020): **دور الصكوك الإسلامية في تطوير التمويل الإسلامي وتحقيق التنمية الاقتصادية –دراسة التجربة الماليزية (2007-2008)**، أطروحة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، الجزائر، ص 49-51.

- خطر السوق، قد يكون المشروع الممول من الناحية الاقتصادية مربحا، لكن عند التنفيذ والدخول الى السوق لتسويق السلع والخدمات الناتجة عنه يجد المقترض نفسه أمام منافسة شديدة يعجز في الكثير من الأحيان على الوقوف أمامها.
- خطر التضخم، في بعض الأحيان تكون الدراسة مبنية على أساس أسعار معلومة لكن بعد فترة قد يفرض السوق مستويات أسعار تتزايد معدلاتها مع مرور الوقت مما يجعل القدرة التمويلية الضعيفة للمشروع عاجزة عن مسايرة تلك التغيرات مما يجعل المواد الأولية التي تستخدم كوسيط في الإنتاج غالية وبالتالي إرتفاع تكاليف الإنتاج عن تلك المسطرة في دراسة الجدوى الاقتصادية.
- خطر تدني الإيراد نتيجة للعنصر أعلاه قد يكون للمقترض من صندوق إستثمار أموال الزكاة الحظ في الإنتاج والبيع بأسعار تحقق هامش ربح معين لكنه في الحقيقة يعتبر هامشا متدنيا نتيجة ضعف رأس المال من جهة ونتيجة التضخم من جهة أخرى.[1]

المطلب الثالث: أسباب إرتفاع مستوى مخاطر في المصارف الإسلامية وأثارها

تتنوع أسباب إرتفاع المخاطر في المصارف الإسلامية عن غيرها في المصارف التقليدية وسنتطرق لاهم الأسباب وآثارها على عمل المصارف الاسلامية.

أولا: أسباب إرتفاع مستوى المخاطر في المصارف الاسلامية

تعود أسباب إرتفاع مستوى المخاطر في المصارف الإسلامية الى مجموعة من العوامل أهمها:

- إفتقار المصارف الإسلامية الى بعض المتطلبات الأساسية، كالموارد المالية المناسبة، والخيرات الاستثمارية المناسبة والأجهزة المعاونة والنظم.
- حداثة النظام المصرفي الإسلامي، إذا كانت هذه المصارف في بدايتها بحاجة للعائد السريع ولعامل السيولة، لتستطيع ان تثبت أقدامها في السوق المصرفية، وهو مالا تحققه الاستثمارات طويلة الاجل.
- مؤثرات البيئة المحيطة، إذ تعمل بعض مكونات البيئة المحيطة على إيجاد معوقات ترفع من درجة المخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية، منها التشريعات، والإجراءات، التي توضع لتخدم الصيرفة التقليدية بالإضافة الى إخضاع المصارف الإسلامية الى السياسات النقدية التي تقرها المصارف المركزية، والتي لا تتناسب مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، كما تواجه المصارف الإسلامية مشاكل في السياسة المالية.

[1] مسدور فارس،(2013): **مخاطر القرض الحسن من صندوق الزكاة وسبل تغطيتها**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد18، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، ص12.

- المفاهيم الاجتماعية الخاطئة السائدة، حيث ينظر للمصارف الإسلامية على انها مؤسسات خيرية لا تهدف الى تحقيق الربح، أو أنها مصرف مثلها مثل المصارف التقليدية تتعامل بالربا تحت مسميات مختلفة.
- مؤثرات البنية الذاتية للمصارف الإسلامية، حيث استخدمت المصارف منهج المحاكاة للمصارف التقليدية في بعض المجالات سواء فيما يخص استقطاب الموارد او توظيفها، كالخدمات المالية التي تقدمها مثلا.
- غياب سوق مالية إسلامية نشطة، حيث تساهم الأسواق المالية في تطوير وتفعيل عمل المصارف الإسلامية.[1]

ثانيا: الأثار العامة للمخاطر على المصارف الإسلامية

نتيجة لهذه المخاطر سواء كان منها مخاطر عامة أو خاصة بصيغة من صيغ الإستثمار الإسلامي، فهي بلا شك أثرت وما زالت تؤثر على مسيرة مصارف الإسلامية وعلى طبيعة وهيكل العمل المصرفي الإسلامي. ويمكن إبراز وتلخيص أهم الأثار التي ترتبت على هذه المخاطر في العمل المصرفي الإسلامي على النحو التالي:

2-1 الإعتماد على صيغة استثمارية معينة:

إن المصارف الإسلامية تعتمد في معظم إستثماراتها على مبدأ المرابحة لأمر بالشراء، فقد وصلت إستثمارات بعض المصارف إلى ما يزيد 90% من إستثماراتها في قطاع المرابحة و لم تحظى أي صيغة من صيغ الاستثمار، خاصة المشاركة و المضاربة، إلا بالقليل من الفرص وتعتمد عليها المصارف اعتمادا مبدئيا. ويعود اعتماد معظم المصارف الإسلامية على صيغة المرابحة لأمر بالشراء لسهولة إجراءات تطبيقها، وتحديد مقدار الربح سلفا. وهذه العوامل أدت الى إرتفاع نسبة اعتماد المصارف الإسلامية على هذه الصيغة وإنخفاض نسبة اعتمادها على الصيغ الإستثمارية الأخرى ومن هذا المنطلق وصف بعض المراقبين والمتتبعين للعمل المصرفي الإسلامي هذا التوجه لدى المصارف الإسلامية بانحراف أساسي في العمل المصرفي الإسلامي، فبدلا من أن تتوجه استثماراتها نحو الأساليب الاستثمارية الإسلامية المتنوعة والقائمة على قاعدة الغنم بالغرم ومشاركة العميل في نتائج أعماله من ربح أو خسارة والتي تعكس الطبيعة الإستثمارية الإسلامية الحقيقية ثم الإعتماد على الأساليب التي تتميز بإرتفاع عامل الضمان وإنخفاض درجة المخاطر.

2-2 الاعتماد على الاستثمارات قصيرة الأجل

إن تخوف المصارف الإسلامية من تعرضها للمخاطر خاصة مخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية، جعلها توظف أموالها في الإستثمارات قصيرة الاجل، ولم تحظ المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل إلا بنسبة هامشية من جملة الإستثمارات، بالرغم من أن المصرف الإسلامي هو مصرف تنموي، وإن الإستثمارات قصيرة الأجل لا تخدم هذه الغاية.

[1] بختة بطاهر، بوطلاعة محمد ، **(2018): إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في البنوك-دراسة ميدانية في عدة فروع لبنك البركة**، مقال رقم 14، جامعة مستغانم، المركز الجامعي بالميلة، الجزائر ص9-10.

3-2 الاعتماد على الضمانات التقليدية

تبرر معظم المصارف الإسلامية توجهها نحو صيغة المرابحة لأمر بالشراء واعتمادها على الضمانات التقليدية لإرتفاع مستوى المخاطر لصيغ الاستثمار الأخرى والتي من أبرزها:

- الكفاءة الأخلاقية والعملية للعملاء المستثمرون.
- خبرات الموارد البشرية وامكانياتها الملائمة.
- نظم وقوانين العمل المتاحة.[1]

[1] جرودي رندة، مرجع سابق، ص 39-40

المبحث الثاني: مدخل لإدارة المخاطر المصرفية

تتعرض المصارف بصفة عامة إلى مخاطر عديدة منها ما هو متعلق بالمتعامل وبعضها متعلق بالبنية الداخلية للبنك، وبعضها الآخر متعلق بالإطار البيئي والاقتصادي والسياسي الذي يعمل فيه المصرف. وفي سبيل التقليل من المخاطر والتحكم فيها على البنوك إتباع مجموعة من الأساليب والإجراءات السليمة لإدارتها.

المطلب الأول: ماهية إدارة المخاطر المصرفية وأهميتها

كلمة المخاطر في اللغة مشتقة من كلمة خطر، ومنها الفعل يخاطر. فمن حيث المعنى اللغوي هناك تقارب وتداخل بين مصطلحي الخطر والمخاطرة فكلاهما يصب في معنى الرهان والمراهنة والمجازفة وإن كانت المخاطرة تطلق على عملية المراهنة، أما الخطر فهو ما يراهن عليه.[1]

كما هي احتمالية مستقبلية قد تعرض المصرف إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف المصرف وعلى تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حالة عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى آثارها إلى القضاء على المصرف وإفلاسه.[2]

مما سبق يتضح أن القاسم المشترك لمصطلح المخاطر هو حالة عدم التأكد وعدم معرفة النتائج المستقبلية لأعمال المصرف، ولذلك يمكن القول بأنها هي احتمالية تعرض المصرف لخسائر مستقبلية غير متوقعة، تؤدي إلى انحراف النتائج الفعلية عن النتائج المتوقعة، أو تضع قيود تحد من قدرة المصرف على الاستمرار وتحقيق أهدافه.

أولا: مفهوم إدارة المخاطر المصرفية: هناك عدة تعاريف لإدارة المخاطر المصرفية والتي لعل من أهمها ما يلي:

- هي نظام شامل ومتكامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المحتملة وتحديد مقدار أثارها المحتملة ووضع الخطط المناسبة لتجنب هذه المخاطر أو السيطرة عليها وضبطها للتخفيف من أثارها ان لم يمكن القضاء على مصادرها. [3]
- كما يعرفها البعض أنها مجموعة من النشاطات والعمليات المالية والتشغيلية التي تهدف الى تعظيم قيمة البنك عن طريق إستخدام مختلف الأساليب التي تمكن من ذلك[4].

---

[1] هاجر زرارقي (2012): **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، أطروحة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 54-55.

[2] مختار بونقاب، مريم بالأطرش (2019): **مبدأ إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مجلة أوراق اقتصادية، المجلد 3، العدد 1، جامعة الشهيد حمه لخضر –الوادي، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، ص 45-46.

[3] محبوب علي، سنوسي علي، (2019): **إدارة المخاطر التشغيلية في المصارف الإسلامية مصرف السلام انموذجا**، المجلة العربية في العلوم الإنسانية و الاجتماعية، مجلد 11، العدد4 ، جامعة المسيلة-الجزائر-، ص400.

[4] بريكي عبلة، فرج شعبان،(2018): **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد (19)، جامعة البويرة، الجزائر ،ص 5-6.

- إدارة المخاطر هي عملية مستمرة من إتخاذ وتنفيذ القرارات التي من شأنها أن تقلل إلى حد مقبول من حالة عدم اليقين المتعلقة بالتعرض للمخاطر التي تأثر على المنشأة بعبارة أخرى هي الميل الطبيعي للمنظمة من أجل الموازنة بين الفرص والتهديدات.[1]

إذن يمكن القول بأن إدارة المخاطر المصرفية هي عبارة عن عملية تحديد المخاطر المحتمل وقوعها وقياسها وتقييمها وكذا إعداد خطط لتجنبها أو التقليل منها والسيطرة عليها، من خلال الرقابة المستمرة على جميع الإدارات المكونة للبنك.

ثانيا: أهمية إدارة المخاطر المصرفية: تكمن أهمية إدارة المخاطر المصرفية في النقاط التالية:

- المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المودعين والدائنين والمستثمرين.
- إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة.
- تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر.
- العمل على الحد من الخسائر وتقليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أو من خلال تحويلها إلى جهات خارجية.
- تحديد التصرفات والإجراءات التي يتعين القيام بها فيما يتعلق بمخاطر معينة للرقابة للأحداث والسيطرة على الخسائر.
- إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بهدف منعها أو تكرار حدوثها.
- حماية صورة البنك بتوفير الثقة المناسبة لدى المودعين والدائنين والمستثمرين بحماية قدراتها على توليد الأرباح رغم أي خسائر عارضة قد تؤدي إلى تقلص الأرباح أو عدم تحقيقها.
- مساعدة البنك على احتساب معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات للجنة بازل.[2]

المطلب الثاني: أساليب ومراحل إدارة المخاطر المصرفية

قد يثار التساؤل في ضوء ما تم التطرق إليه حول المخاطر التي تواجه البنوك عن الأساليب التي يمكن إتباعها للتعامل معها، والمراحل التي تمر بها عملية إدارة هذه المخاطر.

أولا: أساليب إدارة المخاطر

هناك مجموعة من الأساليب لإدارة المخاطر المصرفية والمتمثلة في:

[1] سعيدي خديجة (2017): **إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفق لمتطلبات لجنة بازل –دراسة حالة البنوك الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ص 5.
[2] مختار بونقاب، مريم بالأطرش، مرجع سابق، ص 50.

❖ **تجنب المخاطر**

ويكون ذلك عن طريق عملية الرقابة فمثلا يقوم البنك بوضع حد لبعض النشاطات التي تشكل خطرا، أي عن طريق مجرد عدم القيام بالمنشئ للمخاطرة، كأن يقوم البنك بتجنب مخاطر الائتمان بالامتناع عن منح القروض مرتفعة المخاطرة أو بتجنب مخاطر أسعار الفائدة بعدم الانتشار في أوراق مالية طويلة الأجل.

❖ **تقليل المخاطر**

- رصد سلوك القروض من أجل استخراج علامات التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع قبل حدوثها.
- تقوم أيضا بتقليل مخاطر أسعار الفائدة باستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم والتي يجرى تصميمها لذلك الغرض.[1]

❖ **الإحتفاظ بالمخاطر**

ربما يكون الإحتفاظ بالمخاطرة الأسلوب الأكثر شيوعا للتعامل مع المخاطرة فالمنظمات تواجه عددا غير محدود تقريبا من المخاطر و في معظم الأحوال لا يتم القيام بشيء حيالها و عندما لا يتم إتخاذ إجراء إيجابي لتفادي المخاطرة أو تقليلها أو تحويلها يتم بذلك الإحتفاظ بإحتمال الخسارة الذي تنطوي عليه تلك المخاطرة و الإحتفاظ بالمخاطرة قد يكون شعوريا أو لا شعوريا و يتم الاحتفاظ الشعوري أو الواعي بالمخاطرة عندما لا يتم إدراك المخاطرة فيتم إستفاؤها لا شعوريا، و في هذه الحالات يحتفظ الشخص المعرض للمخاطرة بالعواقب المالية للخسارة المحتملة دون إدراك أنه يفعل ذلك.

❖ **تحويل المخاطر**

من الممكن نقل المخاطر أو تحويل المخاطرة من شخص إلى شخص أخر أكثر إستعدادا لتحملها، ويمكن إستخدام أسلوب التحويل في التعامل مع كل المخاطر من خلال عقود.

❖ **إقتسام المخاطر**

يعد حالة خاصة لتحويل المخاطرة وهو أيضا صورة من صور الإحتفاظ بالمخاطر وعندما يتم إقتسام المخاطرة يتم تحويل إحتمال الخسارة من الفرد إلى المجموعة ومع ذلك فالإقتسام أحد صور الإحتفاظ الذي يتم في ظله الإحتفاظ بالمخاطرة المحولة إلى المجموعة إلى جانب مخاطر أفراد المجموعة الآخرين[2].

[1] بركات سارة (2015): **دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية-دراسة حالة بنك الجزائري**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص 88-89.

[2] Ismahan Asma TALEB BENDIAB ,(2019-2020) **,COURS Gestion des risques financiers**, Master 1 :EMB p81-82،

ثانيا: مراحل إدارة المخاطر المصرفية

تقوم عملية إدارة المخاطر بعمل فحص وتحليل شامل ومنفصل لكل أنواع المخاطر التي قد يتعرض لها موضع دراسة المخاطر ويتم ذلك بتطبيق خمس خطوات أساسية على النحو التالي:

- **تعريف المخاطر**: يجب أن تتم عملية تعريف المخاطر بأسلوب منهجي لضمان تعريف جميع الأنشطة الهامة للمؤسسة وكذلك تعريف الأخطار الناجمة عن تلك الأنشطة كذلك يجب تحديد التغيرات المصاحبة لتلك الأنشطة وتصنيفها حسب أهميتها. [1]
- **تحليل المخاطر**: ينطوي على النظر في أسباب ومصادر المخاطر وأثارها الإيجابية والسلبية ويتم ذلك من خلال تحديد العواقب وإحتمال وقوعها والسمات الأخرى للخطر.
- **تقييم المخاطر**: بعد أن يتم التعرف على المخاطر وتحليلها يجب أن يقوم مدير المخاطر بتقييمها، ويتضمن ذلك قياس الحجم المحتمل للخسائر وإحتمال حدوث تلك الخسائر ثم ترتيب أوليات العمل.
- **معالجة المخاطر**: هي عملية تحديد وتنفيذ تدابير لتعديل، معالجة المخاطر ويشمل كعنصر رئيسي لها السيطرة على المخاطر والتخفيف من حدتها بل يمتد أيضا الى تجنب المخاطر، ونقل المخاطر، وتمويل المخاطر.
  - **المتابعة والمراجعة**: يجب ان تكون المتابعة والمراجعة جزءا من عملية إدارة المخاطرة كما انه يجب ان تتسم هذه العملية بالشفافية ويعود ادراج هذه العملية في برنامج إدارة المخاطر لسببين:
    - ✓ إن عملية إدارة المخاطر لا تتم في فراغ.
    - ✓ إن الأخطاء ترتكب أحيانا.[2]

المطلب الثالث: الوظائف الأساسية لإدارة المخاطر

تتلخص المسؤوليات والوظائف الأساسية لإدارة المخاطر فيما يلي:

- ضمان توافق الإطار العام لإدارة المخاطر مع المتطلبات القانونية.
- القيام بالمراجعة الدورية وتحديث سياسة الائتمان في المصرف.
- تحديد مخاطر كل نشاط من أنشطة المؤسسة وضمان حسن تحديدها وتبويبها وتوجيهها لجهات الاختصاص.

[1] عبدلي لطيفة (2012): **دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية**، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ص39.
[2] بركات سارة، مرجع سابق، ص86-88.

- مراقبة تطورات مخاطر الإئتمان والتوصية بحدود تركز هذه المخاطر مع الأخذ بعين الاعتبار إجمالي المخاطر لمنتجات معينة، ومخاطر الطرف الأخر.
- مراقبة إستخدام الحدود والاتجاهات في السوق ومخاطر السيولة والتوصية بالحدود المناسبة لأنشطة التداول والاستثمار.
- مراجعة المنتجات المستحدثة على أساس معايير قبول المخاطر والمنافع ورفع تقارير بهذا الشأن للإدارة العليا.
- تطبيق النماذج التي تعتمدها المؤسسة في تحديد المخاطر كميا والإشراف عليها وتحليل السيناريوهات المطروحة.
- المراجعة المستمرة لعمليات التحكم بالمخاطر في المؤسسة واقتراح التحسينات في الأنظمة المختلفة وعملية تدفق المعلومات.
- نشر الوعي بالمخاطر بوجه عام على مستوى المؤسسة ككل.[1]

[1] محمد عبد الحميد عبد الحي (2014): **استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا،ص18.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر العامة في المصارف الإسلامية

تسعى المصارف الإسلامية للتقليل من المخاطر البنكية وإدارتها بإتباع إجراءات منها الهندسة المالية الإسلامية وتطبيق مقررات لجنة بازل 1،2،3. وسنطرق بالتفصيل لهذه الأدوات والإجراءات في هذا المبحث.

المطلب الأول: إدارة المخاطر باستخدام الهندسة المالية الإسلامية ومعايير لجنة بازل

تعتبر الهندسة المالية الإسلامية من أهم المقومات المصرفية الإسلامية في هذا الزمن إذا أن قدرة المصارف الإسلامية على المنافسة يعتمد على فاعلية الهندسة المالية الإسلامية.

أولا: إدارة المخاطر باستخدام الهندسة المالية الاسلامية

وقد تم التطرق الى مفهوم، أهداف، أسس وبعض منتجات الهندسة المالية الإسلامية فيما يلي:

1- مفهوم الهندسة المالية الإسلامية

لا يختلف تعريف الهندسة المالية الاسلامية عن تعريف الهندسة المالية التقليدية إلا بقيد يجعل هذه الهندسة المالية موافقة للشرع، وقد عرفت ايضا الهندسة المالية الإسلامية بأنها:

-مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف.[1]

-كما تم تعريفها بأنها تتضمن التطوير والتطبيق المبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد الحلول للمشاكل المالية المعقدة والاستغلال الفرص المالية، فالهندسة ليست أداة بل هي المهنة التي تستعمل الأدوات وذلك للتعامل مع منتجات مالية جديدة ومحسنة من خلال التصميم المبتكر أو إعادة تعبئة الأدوات الحالية.[2]

-إضافة انها تعتبر التصميم والتنفيذ لأدوات مالية وآليات مالية مبتكرة والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل.[3]

2- أهداف الهندسة المالية الإسلامية

تتفق أهداف الهندسة المالية مع أهداف الهندسة المالية التقليدية في كل شيء سوى أن حلولها وابتكاراتها يشترط فيها أن تكون مضبوطة بالضوابط الشرعية.

---

[1] مرضي بن مشوح العنزي (2015): **الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية-**، الطبعة الأولى، شبكة الألوكة، ص30.

[2] تقرارات يزيد، بومدين وفاء، بن زعمة سليمة،(2020)، **استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية-دراسة نظرية تحليلية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد9/ (العدد3)، جامعة ام البواقي، جامعة سوق اهراس، جامعة مستغانم، الجزائر، ص389.

[3] خنوسه عديلة، زيدان محمد، (2017): **منتجات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 17، جامعة الشلف، الجزائر، ص 76.

- كما أن من أهداف الهندسة المالية الإسلامية مساعدة المؤسسات المالية الإسلامية على المنافسة في سوق هائل يغلب عليه عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.
- ومن أهدافها مساعدة المسلمين على الإلتزام بشريعة الله تعالى بإيجاد حلول وإبتكارات منضبطة يتحقق لهم بها القيام بمصالحهم الإقتصادية مع الالتزام بشريعة ربهم في وقت واحد.
- ومن أهدافها إبراز محاسن الإقتصاد الإسلامي الملزم، وقدرته على إيجاد الحلول العملية لمشاكل العالم الاقتصادية.
- أن الهندسة المالية الإسلامية متى قدمت البدائل الشرعية للمعاملات المالية المحرمة وقامت الأنظمة الإسلامية بتطبيقها، والإلتزام بها فستكون من أعظم الأسباب لحماية إقتصاداتها من التأثر بالأزمات الإقتصادية الخانقة المتتابعة.
- أن إبراز الهندسة المالية الإسلامية للنظام الاقتصادي الإسلامي الرباني يشكل دعوة عظيمة لهذا الدين بسموه وشموله وعلاجه لمشاكل العالم الاقتصادية، وتكون الدعوة به أعظم حين يبرز في أوقات الأزمات الإقتصادية، وحين يبحث العالم عن منقذ فلا يجده إلا في هذا الدين الكامل.[1]

3- أسس للهندسة المالية الإسلامية

تنقسم إلى عامة وخاصة كما يلي:

3-1 الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية:

- ✓ **تحريم الربا والغرر**: يقصد بالربا في اللغة الزيادة، والمقصود هنا هو الزيادة في رأس المال، أما أدلة تحريمه من الكتاب والسنة كثيرة، أما كلمة الغرر في اللغة فهي الخطر وهو يتضمن أيضا معنى الخداع والتضليل، والغرر في الاصطلاح هو ما كان مجهول العاقبة والذي لا يدري أيحصل أو لا يحصل، ويكون الغرر في المبيع وفي ثمنه، إن الإسلام بتحريمه الربا والغرر إنما يهدف إلى منع إضاعة المال واستغلال الآخرين وإهمال المصلحة العامة.
- ✓ **حرية التعاقد**: يقصد بها إطلاق الحرية للناس في أن يعقدوا من العقود ما يرونه وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد وهو ألا تشمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشرع، وحرمها كأن يشتمل العقد على الربا أو نحوه مما حرمته الشريعة الإسلامية، فما لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع لدرجة القطع واليقين، فإن الوفاء بها لازم، والعاقد مأخوذ بما تعهد به، وإن اشتملت العقود على أمر حرمه الإسلام فهي فاسدة أو على الأقل لا يجب الوفاء بالجزء المحرم منها.

[1] عبد الله بن حمد السكاكر، (2015): **الهندسة المالية الإسلامية وضبطها بالتعليل بالحكمة**، مجلة (العدد30)،جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية، ص 109./110.

- ✓ **التيسير ورفع الحرج:** تقوم الهندسة المالية على أساس آخر وهو النهي عن بيعتين في بيعة، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأنه صل الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة، والبيعة إنما تكون من طرفين فإذا تضمنت بيعتين عُلم أنها بين طرفين فإذا كانت إحدى البيعتين من طرف آخر لم تدخل في النهي وباختصار بيعتين بين طرفين محصلتهما تكون بيعة من نوع ثالث في هذه الحالة الحكم يكون تابعا للبيعة الثالثة فإذا كانت ممنوعة شرعا كانت البيعتان كذلك.

3-2 الأسس الخاصة بالهندسة المالية الإسلامية:

توجد أربعة مبادئ أو أسس خاصة بالهندسة المالية الإسلامية، يمكن تلخيصها كما يلي:

- الوعي بالسوق وبأحواله من قبل القائم بالتطوير والابتكار، لكي لا تحيد عن هدفها الأساس.
- الإفصاح، حيث يتم بيان المعاملات التي تؤديها الأدوات المبتكرة.
- الإلتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل، وبالتالي عدم التعامل بالأدوات والمعاملات المحرمة مثل: بيع العينة، الربا والغرر.
- المقدرة، ونقصد بها وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل.[1]

4-بعض منتجات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في إدارة المخاطر

والتي تنقسم كما يلي:

4-1 المشتقات المالية الإسلامية ودورها في إدارة المخاطر:

وتنقسم هذه المشتقات لقسمين:

أ- الخيارات في إطار خيار الشرط وبيع العربون:

- ✓ **خيار الشرط:** هو حق يثبت بالاشتراط لأحد المتعاقدين يخول له فسخ العقد في مدة معلومة، كما عرف بانه بيع وقف بته أولا على إمضاء يتوقع، إضافة إلى أنه تتحدد أقصى مدة جائزة للخيار بقدر الحاجة، فلو استخدم الخيار بغرض التحوط، تحدد مدة الخيار بالفترة التي يراد التحوط فيها مثلا ستة شهور أو سنة ولا يجوز تأييد الخيار ولا توقيته بوقت مجهول بل يجب أن تكون المدة معلومة.

[1] ايمان قاسم الحصادي، فخر الدين علي الصهبي، (2018): **الهندسة المالية الإسلامية و أهميتها للمصارف الإسلامية**، مجلة اقتصاديات الاعمال و التجارة العدد5، جامعة كاستمونو، جامعة صباح زعيم، تركيا، ص100- 101 .

- ✓ **بيع العربون:** هو أن يشتري سلعة ويدفع للبائع بعض ثمنها على أنه إن أخذها دفع بقيمة الثمن إن لم يأخذها فللبائع ما دفع.

ب- العقود الآجلة في إطار عقد السلم:

إذا ما كانت السلع طيبة مباحة، وكانت العقود التي تمثلها أو الأسهم المتداولة تمثل شركات مشروعة، فإن العقود الآجلة والمستقبليات في هذه الحالة هي أشبه ما تكون بعقود السلم الجائزة شرعا.

أوجه التشابه بين عقد السلم والعقود الآجلة: هناك تشابه كبير بين عقد السلم والعقود الآجلة، حيث يوجد عقد بيع يتفق فيه الطرفان على التعاقد على بيع بثمن معلوم يتأجل فيه تسليم السلعة الموصوفة بالذمة وصفا مضبوطا إلى أجل معلوم، ومع ذلك فإنها تختلف عن عقد السلم في عدة أمور:

- ✓ أن المسَلم فيه (السلعة) يباع قبل قبضه.
- ✓ أن رأس المال في العقود الآجلة والمستقبليات، لا يدفع معجلا بل يقتصر على دفع نسبة منه فكأن البدلين فيه مؤجلان.
- ✓ أنه لا غرض للبائع والمشتري بالسلعة وإنما غرضهما تحقيق الربح.[1]

4-2 التوريق الإسلامي (بيع دين السلم) ودوره في إدارة المخاطر:

- التوريق أداة مالية مستحدثة تفيد مؤسسة مالية بحشد مجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة كأصول ووضعها في صورة دين واحد معزز انتمائيا، ثم عرضه على الجمهور من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في شكل أوراق مالية، تقليلا للمخاطر وضمانا للتدفق المستمر للسيولة النقدية للبنك.
- كما يعرف التوريق على أنه عملية تحويل الأصول المالية غير سائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وهي أوراق تستند إلى ضمانات عينية أو مالية.

4-3 التأمين الإسلامي ودوره في إدارة المخاطر:

- تلجأ البنوك الإسلامية للتأمين التعاوني (التكافلي) كوسيلة لتحويل المخاطر إلى جهة أخرى قادرة على تحمل الخسارة (شركة التأمين الإسلامي)، حيث يجتمع عدد من المؤمنين يتعرضون لمخاطر متشابهة، يلتزمون بدفع قسط معين، تتولى شركة التأمين التكافلي إدارة هذه العقود من طريق توظيف الأقساط المجمعة وتعويض المتضررين.

ووفرت الهندسة المالية منتجات متعلقة بالتأمين الإسلامي يضمن للبنوك الإسلامية التعويض عما يلي:

[1] طهراوي أسماء، خالدي خديجة،(2015): **الهندسة المالية والتحوط من المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية**، مجلة LES CAHIERS DU MECAS، العدد 11، جامعة وهران، جامعة تلمسان، الجزائر، ص 307-311.

- المخاطر الناتجة عن عدم المقدرة على تسديد قيمة الودائع الجارية الذي يعتبر ضامن لها بما تعد دينا في ذمته.
- المخاطر الناتجة عن الديون (الودائع الاستثمارية) التي للبنك الإسلامي، والناتجة عن الأساليب التمويلية والإستثمارية.
- المخاطر الناتجة عن سوء إدارته أو تقصيره في إدارة أموال المستثمرين.

4-4 المنتجات المركبة ودورها في إدارة المخاطر:

سميت بالمنتجات المركبة لأنها مركبة من أكثر من (عقد) عملية من العمليات البسيطة المعروفة في العقود الإسلامية ونذكر منها:

- **التحوط باستخدام عقد المرابحة للأمر بالشراء من خلال عقد المشاركة**، حيث تقوم عملية المرابحة على أساس شراء البنك السلعة ومن ثم تحويل ملكيتها للعميل، والأمر الذي يصدر عن العميل لا يمثل عقد بيع وإنما هو فقط وعد بالشراء، وبموجب ذلك، فإنه بإمكان الزبون أن يتراجع عن إتمام عقد الشراء حتى بعد أن يصدر عنه الوعد وبعد أن يقوم بدفع العربون. فبتطبيق عقد المرابحة للأمر بالشراء من خلال عقد المشاركة يمكن التحوط من المخاطر الائتمانية التي تتمثل في عدم وفاء العميل بالتزاماته التعاقدية كاملة وفي مواعدها، لأن العميل في إطار هذا العقد يكون شريكا في رأس المال وهذا في الربح حسب الاتفاق وبالتالي لن يستطيع التراجع عن إتمام العقد، وبهذا يحقق هذا الأسلوب التمويلي التزاما واضحا بين الطرفين.
- **التحوط من خلال عقد اندماج المضاربة والمرابحة**، و في مثل هذه العقود يتم استخدام المرابحة للتحوط من مخاطر تقلبات العملة، ويمكن ترتيب عملية مرابحة بحيث يتحمل البنك الضامن مخاطر سعر الصرف من خلال شراء السلعة المطلوبة بعملة ثم بيعها للمستفيد بالعملة الأخرى، واذا كانت المرابحة تستخدم للتمويل يمكن استخدامها كذلك للتحوط وكما أن المرابحة بفرض التمويل مقبولة شرعا لأنها تجعل التمويل جزء لا يتجزأ عن التبادل الحقيقي، ويصبح المقصود النهائي من المعاملة هو النشاط المولد للثروة، فكذلك إذا كانت بفرض التحوط فهي مشروعة أيضا للسبب نفسه، فالمنطق الإسلامي واحد في الأمرين، وهو ربط التعاملات المالية بالنشاط الحقيقي المنتج.[1]

ثانيا: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في ظل معايير بازل

[1] تقرارات يزيد، بومدين وفاء، بن زعمه سليمة، مرجع سابق، ص393-395.

لقد اهتمت لجنة بازل بتحديد المعايير التي تحول دون وقوع البنوك في خطر الإفلاس او عدم القدرة على ارجاع أموال المودعين فقد ركزت كل من اتفاقيات لجنة بازل 1، بازل2، بازل3 على جانب من الجوانب التي تؤثر على استقرار القطاع البنكي.

وفي نفس السياق قامت بعض الهيئات الدولية المشرفة والمراقبة والمنسقة بين اعمال المصارف الإسلامية بمحاولات لوضع صيغ لتطبيق اتفاقيات بازل، ومن بين هذه المحاولات اقتراح مجلس الخدمات المالية الإسلامية الذي يهدف الى وضع المعايير الدولية للوكالات التنظيمية والإشرافية والتي لها مصلحة في ضمان موثوقية واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية، كما يسعى الي توحيد المنهج في تحديد المخاطر الكامنة في المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتعيين اوزاع الاخطار التي تلبي المعايير التحوطية المقبولة دوليا، وقد اصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية سنة 2005 معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين) التي تقدم خدمات مالية إسلامية ليأخذ بعين الاعتبار خصوصية أصحاب حسابات الاستثمار الذين يشتركون في جزء من المخاطر مع المساهمين على النحو التالي:

نسبة كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية = نسبة اجمالي رأس المال (حقوق المساهمين + احتياطي معدل الأرباح + احتياطي مخاطر الاستثمار) الى اجمالي الموجودات المرجحة حسب اوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المشترك (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)

كما أدت النقائص المسجلة في اتفاقية بازل2 الى إضافة معايير بازل3 التي تم المصادقة عليها سنة 2010، حيث تلزم قواعد اتفاقية بازل3 البنوك بالتحصين جيدا ضد الازمات المالية في المستقبل، والتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن ان تتعرض لها من دون تدخل البنك المركزي او الحكومة قدر الإمكان، و الى تعزيز جودة رأس المال، حتى يتسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية.

ووفق بازل3 يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال بالإضافة الى رأس المال لغايات التحوط 10.5%، كما بلورت اللجنة معيار عالمي للسيولة الأولى هي نسبة تغطية السيولة LCR في الاجل القصير والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوم، اما النسبة الثانية NSFR فهي لقياس السيولة المتوسطة وطويلة الأمد والهدف منها ان يتوفر للبنوك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

إلا ان البعض الأخر يرى بان التغيرات الجديدة لم تراعي الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية، فبالنسبة لنسبة تغطية السيولة LCR والمخصصة للمدى القصير، فالمصارف الإسلامية تفتقد إلى أدوات مالية قصيرة الاجل تتوافق مع الشريعة

الإسلامية للوفاء بهذه النسبة، اما بالنسبة لنسبة صافي التمويل المستقر NSFR والمخصصة للمدى المتوسط والطويل فلا تتوفر المصارف الإسلامية على مطلوبات طويلة الأجل يمكن سحبها في الأجل القصير.[1]

المطلب الثاني: إدارة مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

إن وجود مخاطر تنفرد بها صيغ التمويل الإسلامية يتطلب وجود أساليب ملائمة لإدارة مخاطرها، أي أن المصارف الإسلامية باستطاعتها أن تستخدم أدوات قد ثبتت مشروعيتها وتخفف من حدة هذه المخاطر.

أولا: إدارة مخاطر التمويل بالمرابحة: لإدارة مخاطر المرابحة يجب ما يلي:

- ينبغي أن تطلب المؤسسة من العميل ضمانات مشروعة في عقد المرابحة للآمر بالشراء، ومن ذلك حصول المؤسسة على كفالة طرف ثالث أو رهن الوديعة الاستثمارية للعميل أو رهن أي مال منقول أو عقار أو رهن سلعة محل العقد رهنا ائتمانيا رسميا دون حيازة، أو مع الحيازة للسلعة وفك الرهن تدريجيا حسب نسبة السداد.
- يجوز مطالبة المؤسسة للعميل بتقديم شيكات أو سندات الأمر قبل إبرام عقد المرابحة للأمر بالشراء ضمانا للمديونية التي ستنشأ بعد إبرام العقد، شريطة النص على أنه لا يحق للمؤسسة استخدام الشيكات أو السندات إلا في مواعيد استحقاقها، وتمتنع المطالبة بالشيكات في البلاد التي لا يمكن فيها تقديمها للدفع قبل موعدها.
- يجوز إرجاء تسجيل السلعة باسم العميل المشتري لغرض ضمان سداد الثمن مع الحصول على تفويض من العميل للمؤسسة ببيع السلعة إذا تأخر عن سداد الثمن.
- يجوز أن ينص عقد المرابحة للأمر بالشراء على التزام العميل المشتري بدفع مبلغ أو نسبة من الدين تصرف في الخيرات في حالة تأخره عن سداد الأقساط في مواعيدها المقررة، على أن تصرف في وجوه الخير بمعرفة هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة ولا تنتفع بها المؤسسة.
- يجوز للمؤسسة أن تتنازل عن جزء من الثمن عند تعجيل المشتري سداد إلتزاماته إذا لم يكن شرط متفق عليه في العقد.

ثانيا: إدارة مخاطر التمويل بالمضاربة:

ويكون ذلك من خلال تهيئة موارد مالية أكثر ملائمة لها، وذلك بإصدار شهادات أو صكوك مضاربة مخصصة لمشروعات معينة، على أن تكون قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية ولا يجوز إسترداد قيمتها مرة أخرى، بل تصنيفها

[1] بريكي عبلة، مرجع سابق، ص7.

بالزيادة أو النقص عند انتهاء عمل المشروع ومن حق أصحاب هذه الصكوك التعرف على المركز المالي للمشروع في كل سنة والحصول على نصيبهم من الأرباح حسب الشروط المعلنة بالإصدار ولا شك أن هذا الاقتراح يختلف في مضمونه وتفاصيله عما هو قائم الآن في بعض ممارسات المصارف الإسلامية.

ثالثا: إدارة مخاطر التمويل بالمشاركة:

قيام المصرف الإسلامي بتنفيذ المشاركة عن طريق المساهمات فيقدم المصرف بعد دراسة المشروع المقدم إليه، وفي إطار الالتزام بالشروط الإسلامية الخاصة بالإنتاج والمعاملات، بتقسيم رأس ماله المطلوب إلى أسهم ويسهم البنك بنسبة صغيرة ويعرض الباقي من الأسهم للبيع لعملائه أصحاب الحسابات الإستثمارية ويكون إصدار هذه الأسهم على أساس شروط المشاركة بما يعني أن أصحاب المشروع سيقومون بمشاركة المصرف وبقية المساهمين في الأرباح المحققة بما يجري الاتفاق عليه، ولاشك أن نجاح مثل هذه العمليات يمكن أن يسهم بفعالية في تمويل المشروعات الناشئة دون إرهاقها بأعباء المديونية وفوائدها التي قد تصبح باهضه وتخل بتوازنها.

رابعا: إدارة مخاطر التمويل بالإيجار:

إن المصارف الإسلامية لابد لها أن تتمكن من الإدارة الجيدة لنشاط الإجارة ولكن بالاعتماد على أساليب جديدة يمكن التأكد من جوازها شرعا وكفاءتها اقتصاديا مع وملاءمتها للواقع العملي ولهذا لابد من مجموعة إقتراحات من بينها:[1]

- ✓ إمكانية طلب الضمان والرهونات للتقليل من تعرض المصارف الإسلامية للمخاطر الائتمانية عند التخلي عن الاتفاقية أو عند عدم قدرة المستأجر على دفع الأقساط على نحو دوري أو في تاريخ الاستحقاق، تحديد تأمين كافي مقابل أي خسائر أو تلف قد يحدث للأصل.
- ✓ أن يتم توسيع المصارف الإسلامية في نشاط الإجارة.
- ✓ قيام المصرف بتكوين شركات متخصصة لنشاط الإجارة بمعنى أن تكون شركات مالكة لعقارات أو محلات تجارية أو شركات مالكة لمعدات وأدوات وبالتالي تأجيرها.

خامسا: إدارة مخاطر التمويل بالسلم:

لكي تكون المصارف الإسلامية قادرة على إدارة المخاطر التي قد تتولد في مثل هذا النوع من التمويل يجب:

[1] ضيف سعيدة، (2020): **إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي**، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد(2)، جامعة الجلفة، ص40.

- تطوير نظام معلومات عن القطاع الزراعي، يكون قادرا على توفير معلومات دقيقة عن شتى أنواع الأنشطة الزراعية.
- تدريب العاملين في الجهاز المصرفي من موظفين وإداريين بطبيعة التمويل الزراعي بحيث تكون لهم القدرة على قراءة المعلومات التي يوفرها نظام المعلومات المركزي وتحليلها وإتخاذ قرارات ائتمانية على أسس علمية وفي الوقت نفسه يجب تدريب العاملين في القطاع المصرفي على المخاطر المتولدة عن التمويل بالسلم والأدوات اللازمة لإدارة تلك المخاطر.
- إيجاد مؤسسة ضبط المواصفات: إن عدم وجود جهة تضبط المواصفات وتكون قادرة على بيان الفروقات بين المنتجات المختلفة وإظهار العيوب الخفية فيها من شأنه أن يحدث إشكاليات بين الممولين والمتمولين بالسلم.
- تطوير السوق، بحيث يكون قادر على إستيعاب المنتجات المشتراة سلما والإستجابة للبائعين الذين يرغبون في بيع المنتجات التي إشتروها سلما. والحصول على النقد من خلال إيجاد شبكة تجارية محلية مستقرة وذات سيولة مناسبة هو أمر يساعد على تقصير دورة التمويل وتخفيض المخاطر.

سادسا: إدارة مخاطر التمويل الإستصناع:

يمكن للمصارف الإسلامية تقليل تعرضها للمخاطر السوقية في الإستصناع بتقدير السعر المستقبلي لتصنيع السلع وإنشاء الأصول وذلك بتطبيق التحليل الإحصائي عبر تحليل VAR كما يجب أن تقدم المصارف الإسلامية المبلغ للصانع أو منشئ الأصل على دفعات وفق أسس متغيرة تحدث بصورة فعلية أو معنوية على عناصر الإستثمارات التي تتدهور قيمتها على مر الزمن نتيجة الإستعمال أو التلف والتقادم التكنولوجي.[1]

المطلب الثالث: تحديات وآفاق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

رغم كل التدابير والإجراءات التي تتبعها المصارف الإسلامية لإدارة مخاطرها العامة منها والخاصة، غير انها تواجه عدة تحديات تعرقل آليات إدارتها للمخاطر.

أولا–تحديات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية:

من بين أهم التحديات التي تواجهها المصارف الإسلامية في إدارة المخاطر:

[1] ضيف سعيدة، مرجع سابق، 42-43.

- التركيز على إدارة الكفاءات وذلك بتطوير المهارات اللازمة لإدارة مخاطر عقود المضاربة والمشاركة التي مازالت في مراحلها الأولى.
- إعتماد المعايير والطرق والنماذج الإحصائية المناسبة لإدارة المخاطر لها ميزة وخصوصية أنشطة المصارف الإسلامية هو من العوامل التي تؤكد على المصداقية والشفافية وترفع من مستوى الأداء والإدارة، وبالتالي تشكل ضمان للمودع، ويمكن إعتمادها كوسيلة وليس كهدف، حيث بإتباع هذه المعايير، ستتكون عوامل الجذب التلقائية لأدوات الإستثمار وبالتالي يمكن تحقيق أهداف المؤسسة المالية.
- مدى تطابق هذه المعايير مع المعايير الدولية الصادرة من طرف لجنة بازل مع إحترام طبعا طبيعة نشاط هذه المصارف سواء فيما يخص ملاءتها، ومجال كفاية رأس المال والمخاطر التي تواجهها.
- بالنسبة إلى إشكالية كفاية رأس مال، فالأمر يتعلق بالتعرف إلى أنواع المخاطر تبعا لطبيعة العمليات وإدارتها بشكل سليم، لأن نسب كفاية رأس المال تم استخلاصها بالاعتماد على تجربة المصارف في الدول الغربية، والتحدي هو قدرة المصارف الإسلامية على ذنب الأموال العربية المستثمرة في العالم والتي تقدر بما يتخطى 1400مليار دولار.
- إن عدم وجود بعض الأدوات مثل الأصول المالية قصيرة الأجل والمشتقات المالية والسوق النقدية يعيق إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية.

ثانيا: آفاق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية:

على ضوء هذه التحديات، تتجلى آفاق إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية في النقاط التالية:[1]

- يمكن للمصارف الإسلامية أن ترتب المخاطر التي تتعرض لها حسب درجة خطورة وإمكانية التعرض لها، وذلك ببناء أنظمة لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية تكون مدمجة داخل نظم المعلومات التي تدير بها أعمالها.
- تفعيل دور مراجعة ومراقبة إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية حسب المفاهيم الأساسية للمراجعة الإسلامية، أي مراجعة المخاطر في معايير المراجعة الدولية ولجنة بازل، وكذا أساليب مراجعة إدارة المخاطر و تطبيقها على عمليات التمويل الإسلامي، وهذا كله يتم عبر موافقة مجلس إدارة المصرف وتبعا لإرشادات بازل2 على السياسات المتعلقة بإدارة المخاطر على مستوى المصرف ككل، وبالتالي إخطار المجلس بصفة منتظمة عن المخاطر التي يتعرض لها المصرف، من أجل إقرار الأهداف والإستراتيجيات الإجراءات بدراسة المقترحات ليتم تقديمها للموافقة على مجلس الإدارة.

[1] بوعظم كمال، شوقي بورقبة،(2009): **تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الازمة المالية العالمية،** المنعقد يومي 5-6 ماي 2009، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 10.

- يمكن وضع دراسات على فترة خمس سنوات لإستخلاص نسب إمكانية التعثر ونسب الخسائر عند التعثر، والتي تختلف قطعا عن التجارب الغربية وإبراز هذه النسب إلى لجنة بازل واستخلاص نسب كفاية رأس مال تتناسب مع وضع الصيرفة الإسلامية لتأكيد خصوصية العمل في المنتجات الإسلامية، وبالتالي منح ضمانة للمستثمرين الذين يترددون في استثمار أموالهم لعدم قناعته بوجود كفاءة إدارية في إدارة الإستثمارات ومخاطرها.
- غالبا ما تقوم المصارف الإسلامية بدراسة وتقييم المخاطر التي تتضمنها المشروعات التي تطلب التمويل، بنفس الأساليب التي تقوم بها المصارف التقليدية، سواء فيما يتعلق بمخاطر العميل أو مخاطر البلد أو مخاطر العملة.
- تطوير بعض طرق وتقنيات إدارة المخاطر المستخدمة في المصارف التقليدية كإمكانية تحويل المخاطر من بنك إسلامي إلى مؤسسات مالية إسلامية أخرى عبر طرق مستحدثة مثل التأمين التكافلي.
- معرفة متطلبات بازل2 وربطها بمعايير المحاسبة الدولية في التطبيق على البنوك حتى تتم المراجعة بدرجة أكبر من الكفاءة.
- بما يخص كفاية رأس المال والمخاطر المتعرض لها فإن المصارف التي تزاول الأنشطة المصرفية الإسلامية مطالبة بأن تطبق اتفاق بازل2.[1]

[1] بوعظم كمال، مرجع سابق، ص 10.

خلاصة الفصل:

إدارة المخاطر في المصرف الإسلامي هي نظام متكامل و منفتح يهدف إلى تصميم الانسجام بين تعظيم العائد وتخفيض المخاطرة في ظل الانضباط بأحكام الشريعة الإسلامية وتطبيق القوانين واللوائح التي تقرها اللجان والمؤسسات الدولية في بنود اتفاقياتها طلبا للانسجام وركوب موجة المنافسة في السوق المصرفية العالمية ، فالبنوك الإسلامية تستفيد من الأدوات المتاحة أمامها لإدارة مخاطرها العامة كغيرها من المصارف التقليدية غير أنها و بميزتها الخاصة جعلتها ذات طبيعة خاصة في إدارة مخاطرها العامة كإستخدام الهندسة المالية الإسلامية بمنتجاتها المختلفة والالتزام لمعايير بازل ، إضافة لإدارة مخاطر صيغ تمويل الإسلامية المتنوعة، غير أنها لا تزال تعاني من قلة القوانين التي تلائم طبيعة عملها.

تمهيد

تمتد تجربة المصارف الإسلامية في الجزائر إلى أكثر من عشرين عاما، حيث تعد هذه التجربة جزء من النظام المصرفي الجزائري الذي يعيش تحولات وإصلاحات تتماشى والظروف الإقتصادية العالمية بصفة عامة، والظروف الإقتصادية للجزائر بصفة خاصة. وتعرف المصارف الإسلامية في الجزائر رغم إنحصار مجال نشاطها ومحدودية تواجدها تهافتا كبيرا على خدماتها مقارنة بالمصارف التقليدية، وهوما تبرزه الطلبات المتزايدة على الخدمات المصرفية الإسلامية في وقت تبقى فيه السوق الجزائرية مغلقة امام تكاثر مثل هذا النوع من المصارف، **و** تتمثل الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر في شكلين اثنين الصيرفة والتأمين حيث تتوفر الخدمات المصرفية الإسلامية في ثلاث مصارف هي بنك البركة الجزائري ذو رأس المال المختلط الذي ينشط منذ سنة 1991، وبنك السلام الاماراتي الذي ابتدأ أعماله في سنة 2008، ونافذة إسلامية في بنك تقليدي أجنبي خاص هو بنك الخليج ذو رأس المال القطري انطلقت خدماته منذ سنة 2009، بالإضافة إلى شركة سلامة للتأمينات التي تقدم خدمات تكافلية منذ اعتمادها سنة 2006 وهي امتداد لشركة البركة والأمان للتأمين وإعادة التامين المعتمدة سنة 2000.

وقد خصص هذا الفصل للتعرف على التجربة الجزائرية في مجال الصيرفة الإسلامية وبالذات دراسة بنك البركة الجزائري من حيث إدارة المخاطر المصرفية ومعرفة المبادئ التي يتبناها، والأساليب التي يستخدمها، وعليه تم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث، في **المبحث الأول** تقديم بنك البركة الجزائري، ثم في **المبحث الثاني** ماهية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري وأخيرا في **المبحث الثالث** أليات إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري

يعتبر النظام البنكي الإسلامي في الجزائر تجربة حديثة العهد، حيث يعد بنك البركة الجزائري إحدى الوحدات المصرفية المتميزة التابعة لمجموعة البركة المصرفية، وهي شركة مساهمة بحرينية مدرجة في بورصتي البحرين ودبي، وتعتبر من أبرز بنوك المشاركة العالمية الرائدة التي تقدم خدمات وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: نشأة بنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط أنشأ في الجزائر بتاريخ 20ماي 1991 برأسمال بلغ 500 دج، وبدأ مزاولة نشاطه فعليا في سبتمبر من نفس السنة. أما فيما يخص المساهمين فيه فهم كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية من الجزائر بنسبة 44.10% ومجموعة البركة المصرفية من البحرين بنسبة 55.90 %، حيث بناء على القانون 11/03 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 للمصرف الحق في مزاولة جميع العمليات المصرفية من تمويلات واستثمار وذلك موافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

ويعتبر نموذج ناجح، مهد الطريق للمصارف المحلية الأخرى للدخول والقيام بعمليات مطابقة للشريعة. فخلال السنوات الماضية، تزايد إخلاص العملاء وثقتهم اتجاه هذا البنك حيث سجلت الأموال المودعة من قبل العملاء ارتفاع بمعدل سنوي يتراوح ما بين 15و 20 %ما سمح لأصحاب المشاريع بتحقيق استثماراتهم من خلال طرح تمويلات مناسبة وبتكاليف مناسبة ومنافسة. [1]

وفيما يلي جدول يوضح أهم المراحل التي مر بها هذا البنك:

جدول رقم (3): أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري:

السنوات	المرحلة
1991	تأسيس بنك البركة الجزائري.
1994	الاستقرار والتوازن المالي للبنك.
2000	المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص.
2002	إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنين والافراد.
2006	زيادة رأسمال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري.
2009	زيادة ثانية لرأسمال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري.
2016	الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري.
2017	زيادة ثالثة لرأسمال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.
2018	أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي (تصنيف مجلة Global Finance)
2018	من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية.
2018	من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على التقرير السنوي لسنة 2018 لبنك البركة الجزائري أنظر الملحق رقم (3) ص119.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة وأهم خدماته

إن بنك البركة الجزائري له هيكله التنظيمي الذي يتماشى مع أهدافه وطبيعة نشاطه وخدماته.

أولا: الهيكل التنظيمي لبنك البركة يمكن توضيحه من خلال الشكل التالي:

[1] فلفلي الزهرة (2018): **الحوكمة المصرفية بين النظري والتطبيق: دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والتقليدية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار-عنابة، الجزائر، ص 248.

الشكل رقم (6): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

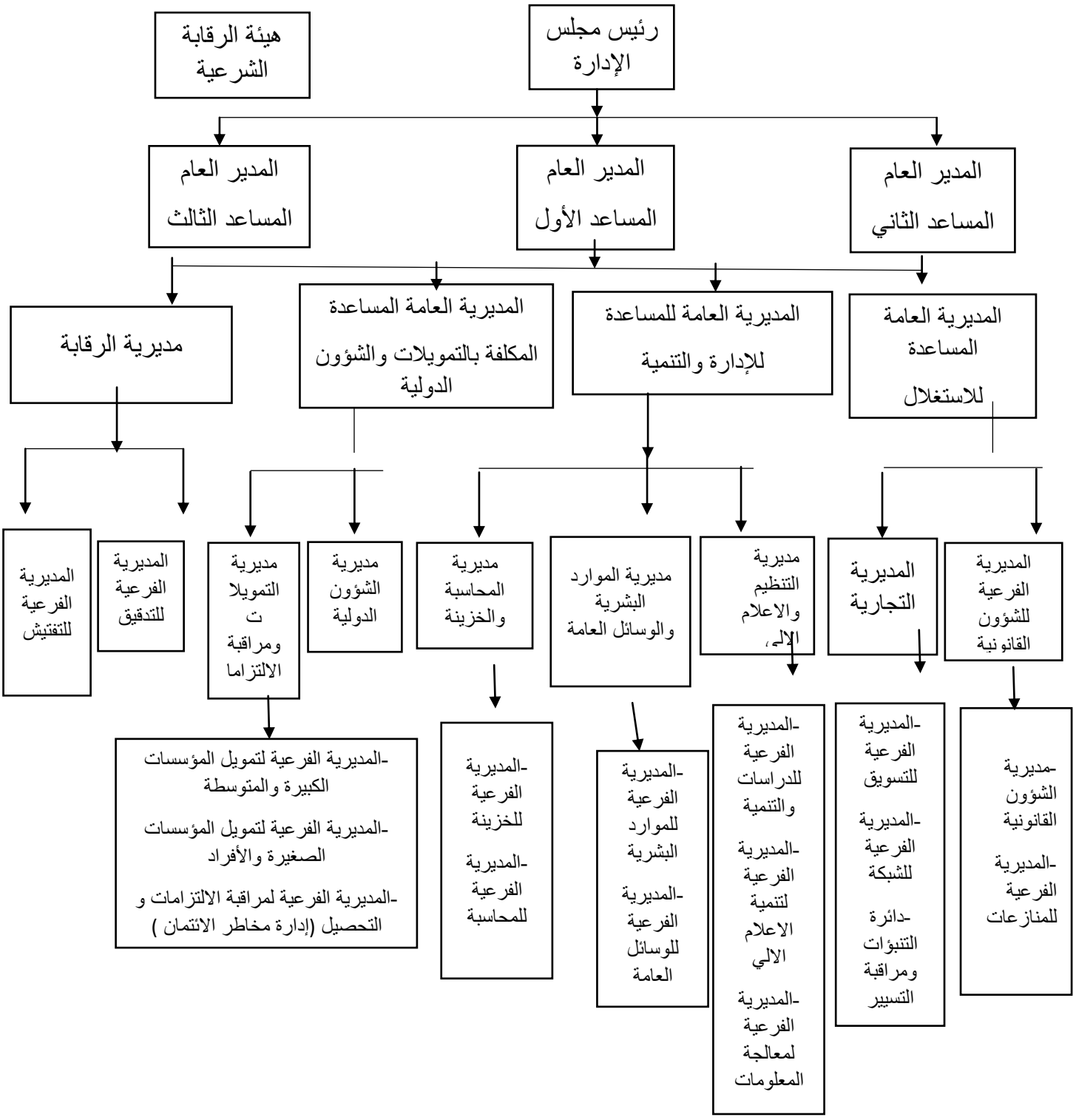

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2010. انظر الملحق رقم (1) ص117.

ثانيا: خدمات بنك البركة الجزائري

يقوم بنك البركة الجزائري بتغطية الإحتياجات الإقتصادية في مجالات الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والإستثمار وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال العمليات التالية:

- في مجال الخدمات المصرفية.
- في مجال الخدمات الاجتماعية.
- في مجال التمويل والاستثمار.

2-1 في مجال الخدمات المصرفية: يقدم بنك البركة لعملائه خدمات مصرفية مختلفة أهمها:

- قبول الودائع: يتلقى البنك الودائع من الأفراد والمؤسسات ويفتح ثلاث أنواع من الحسابات بالدينار الجزائري او بالعملة الصعبة وهي:
  - ✓ الحساب الجاري: لتسهيل معاملات الأفراد والمؤسسات.
  - ✓ حساب التوفير: لتشجيع صغار المدخرين حيث الحد الأدنى للرصيد هو 2000 دج او ما يقابلها بالعملة الصعبة.
  - ✓ حساب الاستثمار غير المخصص: لاستثمار الأموال الكبيرة حيث الحد الأدنى للرصيد هو 10000 دج او ما يعادلها بالعملة الصعبة.

والحسابين الأخيرين يدخلا في الاستثمار بنسب معينة تتناسب طرديا مع طول الفترة الزمنية ويتحصل على معدلات للربح تتناسب بنفس الطريقة.

2-2 في مجال الخدمات الاجتماعية: تتمثل الخدمات الاجتماعية التي يقدمها بنك البركة الجزائري فيما يلي:

- تقديم القروض للغايات الإنتاجية والاستهلاكية في مختلف المجالات.
- تحسين مستوى دخل ومعيشة الفرد.
- إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعتبرة.

2-3 في مجال التمويل والاستثمار:

- في مجال التمويل: يقوم بنك البركة الجزائري بتمويل مختلف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وكذلك الأفراد من صناعيين وحرفيين، تجار مستوردين، مقاولين، وغيرهم وذلك حسب إحتياجاتهم المالية ويقدم لهم كذلك إرشادات والنصائح التي تلزمهم لكثرة خبرته في تلك المجالات.

- في مجال الإستثمار: يقوم بنك البركة بإعطاء فرص استثمار أموال عملائه في مشاريع معينة ويقوم بتحقيق هذه المشاريع مقابل الحصول على أرباح معينة.

تختلف صيغ تمويل بإعطاء التي يستعملها وهي كلها تشارك في كونها تعتمد على طرق إسلامية ومنها التمويل بالمرابحة والإستصناع، التأجير، بيع السلم. [1]

والجدول التالي يضم أهم تمويلات بنك البركة الجزائري:

الجدول رقم (4): أهم تمويلات بنك البركة الجزائري

اسم العملية التمويلية	المفهوم الإسلامي لها
تمويل الاستغلال عن طريق الصندوق	
تمويل المواد الأولية والنصف مصنعة	المرابحة/السلم
تمويل السلع الموجهة لإعادة البيع	المرابحة/السلم
تمويل الذمم	المرابحة/السلم
تمويل الاستثمارات	
التمويل التقليدي للاستثمارات	مرابحة/سلم/استصناع
التمويل التأجيري	الإجارة
تمويل الإسكان	
تمويل السكن الجديد	الإجارة/المرابحة
تمويل السكن القديم	الإجارة/المرابحة
تمويل البناء الذاتي للسكن	استصناع
تمويل التوسع	استصناع
تمويل الإصلاحات المنزلية	استصناع
تمويل السيارات	
تمويل السيارات السياحية	مرابحة
تمويل السيارات النفعية	مرابحة/اجارة
تمويل التجهيزات	

[1] زرارقي هاجر، مرجع سابق، ص171-172.

تمويل التجهيزات المهنية	مرابحة/اجارة

المصدر: كمال رزيق (2012): **تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية**، بحث مقدم إلى ملتقى الخرطوم للمنتجات الإسلامية، التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، يومي 5-6 أفريل 2012، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية، الجزائر، ص26

أما الجدول أدناه فيبين تطور حجم صيغ التمويل من سنة 2015 إلى 2018 في بنك البركة الجزائري، يليه الشكل رقم(7) الذي يترجم معطيات هذا الجدول في شكل بياني:

الجدول رقم(5): تطور حجم صيغ التمويل من سنة 2015 إلى 2018 في بنك البركة الجزائري

السنوات	2015	%	2016	%	2017	%	2018	%
إجارة	47100.7	48.02	56855.14	50.64	65431.66	46.24	72793	45.79
مساومة	36024.63	36.72	31776.22	28.3	32816.94	23.19	33058.85	20.79
مرابحة	3908.08	3.98	9816.47	8.74	21169.64	14.96	28793.24	18.11
سلم	8512.93	8.68	11247.67	10.02	12168.56	8.6	16377.48	10.3
مشاركة	214.87	0.22	928.77	0.83	820.77	0.58	1696.22	1.07
استصناع	704.88	0.72	804.36	0.72	997.3	0.7	1083.53	0.68
قرض حسن	289.32	0.29	277.56	0.25	247.67	0.18	223.16	0.14
تمويلات اخرى	1339.08	1.37	574.94	0.51	7857.28	5.55	4963.24	3.12
المجموع	98094.5	100	112281.1	100	141509.8	100	158988.7	100

المصدر: بوسعدية مسعود، حميدي امينة، (2019)، **واقع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، ص63.

و الشكل التالي يوضح تطور حجم صيغ التمويل من سنة 2015 إلى 2018 في بنك البركة الجزائري.

الشكل رقم(7): تطور حجم صيغ التمويل من سنة 2015 إلى 2018 في بنك البركة الجزائري

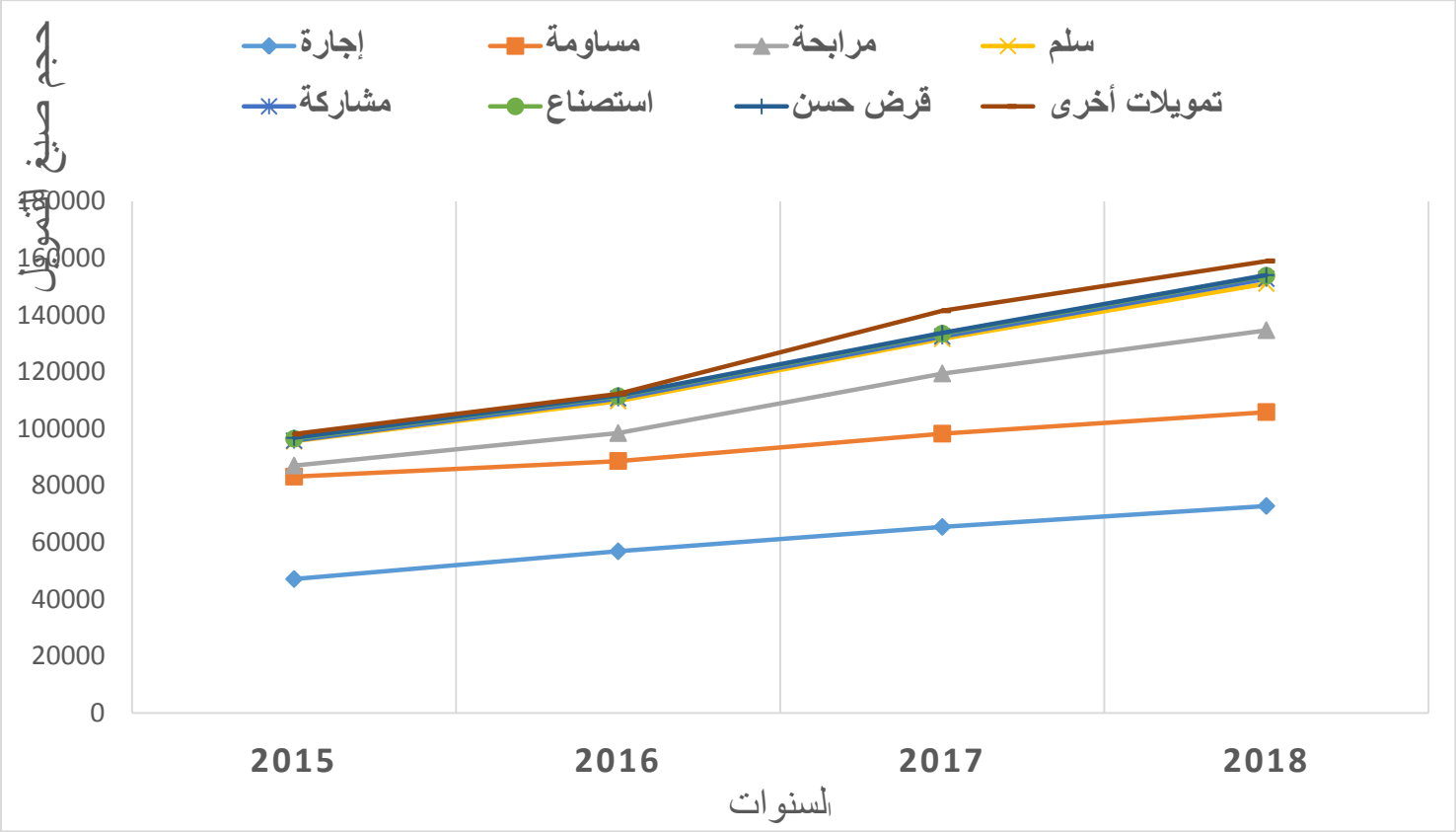

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الجدول رقم(5) والشكل (7) نلاحظ ما يلي:

التزايد المستمر لمجموع التمويلان لمختلف الصيغ ببنك البركة الجزائري حيث ارتفعت من980945 دج سنة 2015 إلى 1589887 دج سنة 2018 بنسبة زيادة مقدرة ب 162.07% خلال الأربعة سنوات. وهو ما يؤكد توسع نشاط البنك وقدرته على تمويل مختلف الفاعلين الاقتصادين. إضافة لاعتماد البنك على التمويل بالإجارة بنسب كبيرة اين وصلت سنة 2016 إلى اعلى نسبة قدرت ب50.64 % وذلك لما تتميز به هذه الصيغة من قلة مخاطرها ومردودها المرتفع إضافة لمرونتها حيث تقدم حلولا سريعة في الآجل القصير للوسائل و المعدات التي يحتاجها المشروع. ثم تليها المساومة في المرتبة الثانية حيث وصلت أعلى نسبة سنة 2015 ب 36.72% وهذا راجع لأرباحها المرتفعة حيث ان البنك غير ملزم بالإفصاح عن تكلفة السلع مثله مثل أي تاجر في السوق واستمرت بالانخفاض تدريجيا لتصل إلى 20.79 % سنة2018 بسبب تراجع الطلب عليها لارتفاع مخاطرها نسبيا. أما المرابحة والسلم فقد اعتمد عليها البنك بنسبة اقل من الاجارة والمساومة لإرتفاع وخصوصا السلم. غير ان الإستصناع والمشاركة لا تتعدى نسبة الاعتماد كل

منهما 1 %وهي نسبة ضئيلة جدا، وكذا عدم الإعتماد نهائيا على صيغة المضاربة. كما يظهر مساهمة البنك في الجانب الإجتماعي المتمثل في القرض الحسن رغم قلته مقارنة بالصيغ.

ثالثا: دراسة تحليلية لأهم مؤشرات بنك البركة الجزائري

سيتم التطرق في هذه الدراسة لمؤشرات حقوق الملكية والودائع والتمويلات لسنوات 2015-2016-2017-2018.

1-3 دراسة تطور إجمالي حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري من سنة 2015 إلى 2018:

يمكن توضيح تطور إجمالي حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري الجدول رقم (6)، ثم ترجمة هذه المعلومات في شكل أعمدة بيانية كما هو مبين في الشكل رقم (8)

جدول رقم(6): تطور اجمالي حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري من سنة 2015 إلى 2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
حقوق الملكية	23463	24312	24546	27429

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية سنة 2016-2018 لبنك البركة الجزائري. الملحق رقم (2)و (3) ص118-119.

الشكل رقم (8): تطور اجمالي حقوق الملكية لبنك البركة الجزائري من سنة 2015-2018

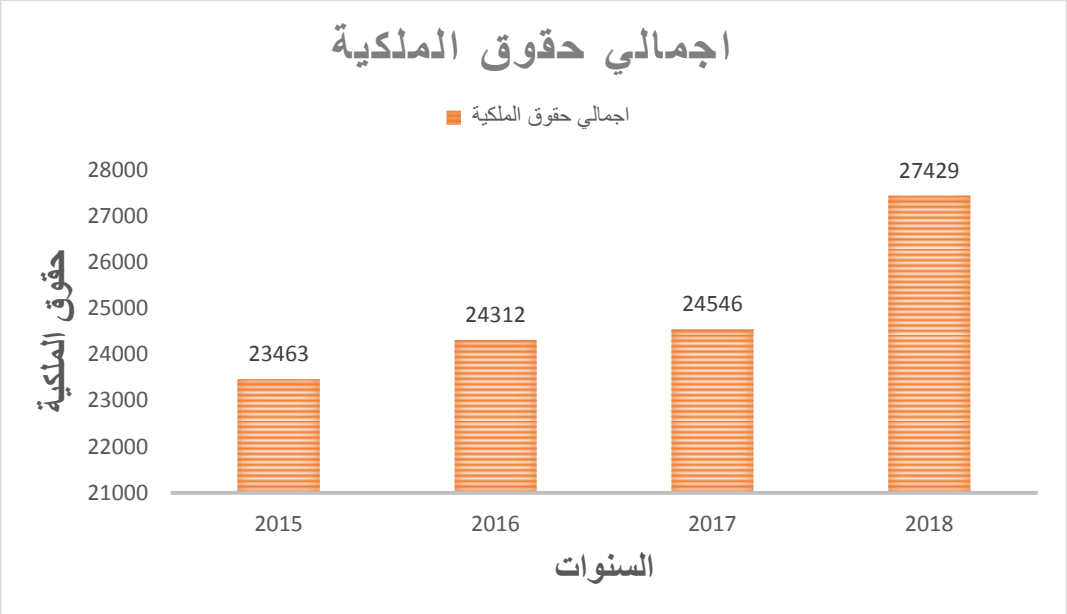

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

حيث نلاحظ من الجدول رقم (6) والشكل رقم(8): ان حقوق الملكية ببنك البركة ارتفعت بشكل تدريجي من 23463 مليون دج سنة 2015 إلى 27429 مليون دج سنة2018 بزيادة قدرها 3966 مليون دج، مع العلم ان بنك الجزائر قد فرض على البنوك العاملة في الجزائر زيادة رأس مالها لينتقل رأس مال بنك البركة من 10 مليار دج سنة 2016 إلى 15 مليار دج سنة 2017. هذا الإرتفاع في حقوق الملكية يطمئن أصحاب الودائع والمستثمرين، ومواجهة الطلب غير المتوقع على السيولة وكذا الخسائر.

2-3 دراسة تطور إجمالي الودائع لبنك البركة الجزائري من سنة 2015 إلى 2018:

يمكن توضيح تطور اجمالي الودائع لبنك البركة الجزائري الجدول رقم (7)، ثم ترجمة هذه المعلومات في شكل أعمدة بيانية كما هو مبين في الشكل رقم (9)

الجدول رقم(7): تطور اجمالي الودائع في بنك البركة الجزائري 2015-2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
الودائع	154562	170137	207891	223995

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لسنة 2016 -2018 لبنك البركة الجزائري. انظر الملحق رقم (2)و رقم (3) ص 118-119.

الشكل رقم (9): تطور اجمالي الودائع في بنك البركة الجزائري 2015-2018

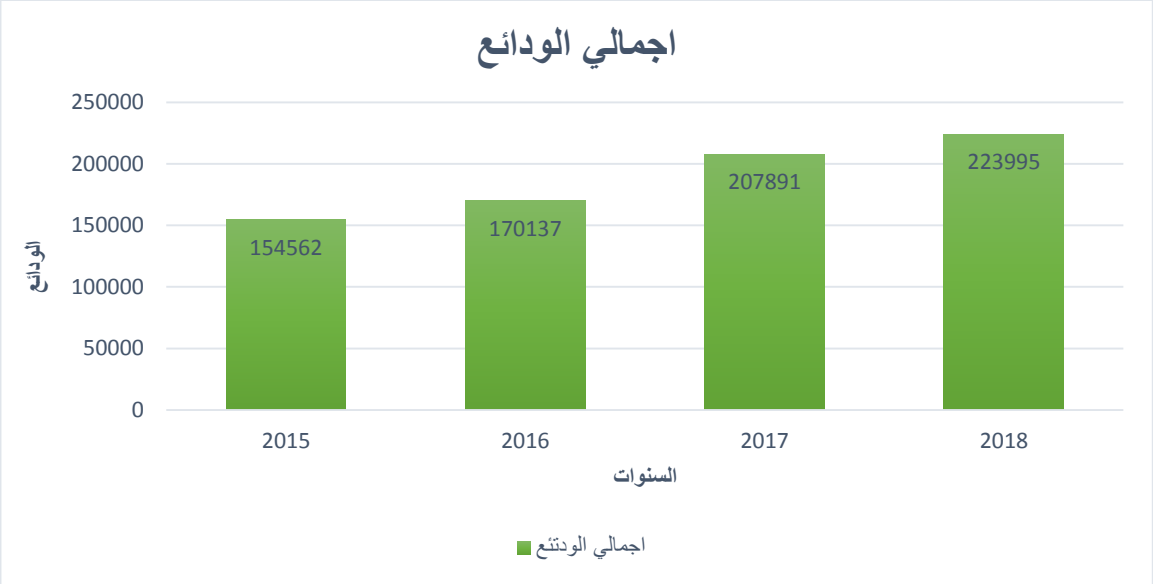

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

نلاحظ من الجدول رقم (7) والشكل رقم (9) الازدياد المتواصل لحجم الودائع ببنك البركة الجزائري حيث بلغت سنة 2015 حوالي 154562 مليون دج لتصل إلى 170137 مليون دج سنة 2016 بزيادة قدرها 15575 مليون دج وتصل إلى ذروتها سنة 2018 بزيادة قدرها 92820 مليون دج كل هذه الزيادات تدل على حجم الثقة الموضوعة في بنك البركة الجزائري من قبل المستثمرين ونجاح التسويقية للبنك في جذب العملاء كما تدل على توسع نشاط البنك فكلما زاد حجم الودائع زادت قدرة البنك على التمويل والاستثمار.

3-3 دراسة تطور إجمالي التمويلات لبنك البركة الجزائري من سنة 2015 إلى 2018:

يمكن توضيح تطور اجمالي الودائع لبنك البركة الجزائري الجدول رقم (8)، ثم ترجمة هذه المعلومات في شكل أعمدة بيانية كما هو مبين في الشكل رقم (10)

جدول رقم(8): تطور اجمالي التمويلات في بنك البركة الجزائري 2015-2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
اجمالي التمويلات	96453	110711	139677	156460

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لسنة 2016-2018 لبنك البركة الجزائري، انظر الملحق رقم (2) ورقم (3) ص118-119.

شكل رقم(10): تطور اجمالي التمويلات في بنك البركة الجزائري 2015-2018

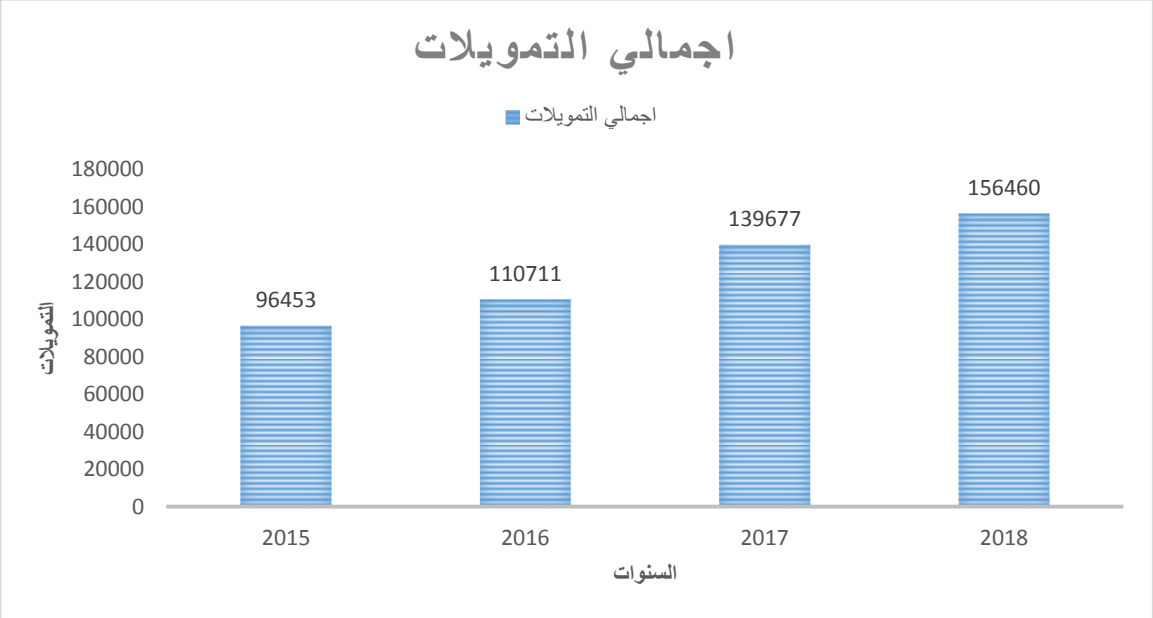

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

نلاحظ من خلال الجدول رقم(8) والشكل رقم (10) التطور الكبير الذي حصل في اجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري من سنة 2015 اين كان يقارب 96453 مليون دج ليرتفع سنة 2017 إلى 139677 مليون دج أي بزيادة 43224 مليون دج ويتواصل هذا الارتفاع الإيجابي ليصل إلى اعلى قيمة له سنة 2018 بإجمالي تمويلات بلغ 156460 مليون دج بنسبة 16783 مليون دج، وهذا يدل على الطلب الكبير على التمويلات التي يقدمها البك، خصوصا ان المجتمع الجزائري يميل لشكل كبير للتعاملات الإسلامية الغير ربوية، ان هذا التوسع في نشاط البنك سينعكس إيجابا على مردودية وسمعة البنك.

المطلب الثالث: أهداف بنك البركة الجزائري

يهدف بنك البركة الجزائري إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال:

- ✓ تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها وفق صيغ إسلامية وتحقيق عوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثمارية السليمة.
- ✓ توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة لاسيما تلك القطاعات البعيدة عن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
- ✓ تطوير وسائل جلب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة بأسلوب مصرفي غير تقليدي.
- ✓ القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية مع دعم صغار المستثمرين والحرفين.
- ✓ تطوير أشكال التعاون مع المصارف الإسلامية في كافة المجالات خاصة في مجال تبادل المعلومات والخبرات.
- ✓ تطوير آفاق الاستثمار، وتقديم التمويل اللازم للمشروعات المتفق على جدواها الاقتصادية والاجتماعية.[1]

[1] التقرير السنوي لبنك البركة WWW.AIBARAKA.Bank.Dz تاريخ الاطلاع 2021/06/15.

المبحث الثاني: ماهية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

سيتم التطرق في هذا المبحث للمخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري ومحاولة إبراز أساسيات مديرية إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري.

المطلب الأول: المخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري وتحليل أهم مؤشراتها

أولا: مخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري: والتي تنقسم كما يلي:

1-1 مخاطر الائتمان

عرفنا أن مخاطر الائتمان هي المخاطر الناشئة عن عدم وفاء الزبون بالتزاماته اتجاه البنك وفقا للشروط الموضوعة، ويتعرض بنك البركة إلى نفس مخاطر الائتمان التي تتعرض لها البنوك التقليدية، الا ان ما يميزه عنها هو وجود صيغ التمويل الإسلامي، وتتمثل مخاطر الائتمان التي يتعرض لها في:

أ. مخاطر الائتمان في عقد المرابحة لآمر بالشراء

في عقد المرابحة يتعرض البنك لمشكل العجز او التأخير عن السداد، وهذا بسبب خسارة مزدوجة فعند كل عقد تمويل يضع بنك البركة مخصصات عند البنك المركزي فعند زيادة التأخير عن 90 يوم تكون قيمة هذه المخصصات 30%، ومن 180 يوم إلى اقل من سنة تكون 50%، اما في حالة الزيادة عن سنة فتكون قيمة هذه المخصصات 100% من القيمة الأصلية للتمويل، ويمكن لزبون ان يعجز بشكل نهائي عن الدفع.

ب. مخاطر الائتمان في عقود السلم

في عقد السلم يتعرض البنك لاحتمال عدم تسليم السلعة من قبل الزبون او التأخير في تسليمها، او الخسارة في حالة ابرامه لعقد سلم موازي وحصوله على السلعة من مكان أخر للوفاء بالتزاماته اتجاه زبون السلم الموازي.

ج. مخاطر الائتمان في عقود الاستصناع

وتنشأ مخاطر الائتمان التي يتعرض لها في عقود الاستصناع عندما يرسل البنك فاتورة العمل للزبون، وتتمثل في عدم تحصيل البنك ثمن الموجود من الزبون او راعي المشروع بعد الانتهاء من تصنيعها أو بناءها، كما يتعرض إلى مخاطر عدم وفاء المقاول بتسليم الموجود او التأخير في تسليمه ما يمكن ان ينتج عنه من خسائر للبنك حيث يكون البنك ملزم بتسليم الموجود إلى الزبون في العقد الموازي واحتمال دفع غرامات التأخير او عدم التسليم في حالة العقد الملزم.[1]

[1] مختاري مصطفى (2009: **مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، ص124-125.

د. مخاطر الائتمان في عقود الاجارة التشغيلية والاجارة المنتهية بالتمليك

يحتفظ البنك بصفته مؤجرا بملكيته للموجودات المؤجرة بينما يبقي حقه في استخدام الموجودات والانتفاع بها، ويتحمل البنك جميع الالتزامات والمخاطر المتعلقة بالموجودات المؤجرة، بما فيها إصلاح الأضرار والتلف الذي يحدثه للموجودات المؤجرة والناجمة عن الاستخدامات او الظروف الطبيعية وليس عن اهمال المستأجر، كما يمكن ان تكون المخاطر في هذا النوع من التمويل ناتجة عن تأخر او عدم سداد أقساط الايجار من طرف الزبون.

اما في حالة الاجارة المنتهية بالتمليك، فالبنك يتعرض لمخاطر متعلقة بمدفوعات الاجارة المستحقة في ذمة الزبون، ولضرورة تعويض المستأجر في حالة التضرر الدائم للموجود المؤجر، وفي حالة ما استعمل الزبون حقه في إلغاء عقد الايجار، يتحمل البنك مخاطر القيمة من الموجود إذا كانت اقل من المدفوعات المستردة المستحقة للمستأجر.

2-1 مخاطر السوق

وهي مخاطر الخسائر في المركز المالي والاستثماري والتي تنشأ من تقلبات أسعار السوق، والتقلبات المستقبلية في القيم السوقية لموجودات محددة تم شراءها، كما ترتبط بتقلبات أسعار صرف العملات.

أ. مخاطر السوق في عقد الإجارة

في بنك البركة أغلب الصيغ المستخدمة في عقد الاجارة هي الاجارة المنتهية بالتمليك، وبالتالي فالبنك يتعرض لمخاطر السوق على القيمة الدفترية للموجود المؤجر، في حال اخلال المستأجر بالتزاماته المنصوص عليها في عقد الإجارة.

ب. مخاطر السوق في عقد السلم

تعتبر مخاطر السوق أشد تأثيرا في عقود السلم، حيث يتعرض البنك لمخاطر تقلبات أسعار السلع المشترة والمدفوعة قيمتها بالكامل بعد إبرام عقد السلم وخلال فترة حيازة السلعة، إلى ان يتم بيعها وفي حالة السلم الموازي، توجد أيضا مخاطر عدم اسليم السلع موضوع العقد، وهو ما يعرض البنك إلى مخاطرة أسعار السلع نتيجة الحاجة إلى شراء موجود مماثل في السوق الفورية من اجل الوفاء بعقد السلم الموازي، كما يتعرض البنك لمخاطرة تقلبات أسعار العملات الأجنبية في عقود السلم المتعلقة بالاستيراد والتصدير.

ج. مخاطر السوق في عقد الاستصناع

تنشأ مخاطر السوق في مرحلة إعداد المنتجات غير التامة الصنع التي لن ترسل بشأنها فاتورة الزبون، ويتحمل البنك مخاطر ارتفاع كلفة الإنجاز، نتيجة لارتفاع أسعار المواد الأولية او تكلفة العمالة، ولا يمكن رفع السعر حيث يكون سعر الموجود قد حدد مسبقا، كما يمكن ان تعترض البنك لمخاطر تقلبات أسعار الصرف في حالة اقتناء المواد الأولية من الخارج.

3-1 مخاطر التشغيل

تتمثل مخاطر التشغيل التي يتعرض لها البنك في الخسائر الناتجة عن عدم كفاية او اخفاق الإجراءات الداخلية او تلك الناتجة عن أخطاء بشرية او عمليات الاحتيال، او الأنظمة، او الناجمة عن الاحداث الخارجية التي تشمل عللا سبيل المثال المخاطر القانونية، وعدم الالتزام بالشريعة الإسلامية.

كما تبرز المخاطر التشغيلية أكثر في صيغ التمويل الإسلامي والعقود المتعلقة بها من مخاطر عدم الفهم الصحيح للعقد او الصيغة وما تتضمنه من شروط ضمنية من قبل المتعاملين او المستخدمين في البنك وما قد يحدث عن ذلك من أخطاء او تجاوزات شرعية، قد تؤدي بالهيئة الشرعية في البنك إلى الغاء العقد و اعتبار أي أرباح او عوائد ناتجة عن هذه العقود او العمليات غير جائزة و بالتالي ضرورة التخلص منها، و على العموم فان البنك لم يواجه مثل هذه المخاطر نتيجة التحكم في الإجراءات الرقابية الداخلية و الخارجية و التدقيق الجيد و المتابعة الدائمة من قبل الهيئة الشرعية و الاختيار الجيد للموارد البشرية، عدا ما يتعلق بمخاطر عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية او ربما عدم الفهم الصحيح للعملاء لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، و قد نتج عن صدور بعض الفتاوى اعتبرت البنك يتعامل بالمعاملات الربوية ان اثر ذلك على سمعة البنك و قلص من فرص البنك في جلب أكثر عدد من الزبائن و المودعين، وكلف البنك خسائر عديدة نتيجة سحب المودعين لودائعهم و تراجع بعض المتعاملين عن إتمام بعض الصفقات محل الخلاف. [1]

ثانيا: تحليل أهم مؤشرات بنك البركة الجزائري للسنوات من 2015 إلى 2018:

في إطار تحليل مؤشرات المخاطر بنك البركة الجزائري تم اعداد ثلاث مؤشرات حول المخاطر، مؤشر حقوق الملكية مقارنة بالأصول لحساب مخاطر رأس المال، ومؤشر مخصصات الخسائر مقارنة بمجموع التمويلات لحساب مخاطر الائتمان، ومؤشر الأصول النقدية وغير النقدية مقارنة بحجم الالتزامات من المودعين سواء الزبائن او المؤسسات المالية وحتى البنك المركزي.

2-1 **نسبة مخاطر رأس المال:** تم الاعتماد في حساب مستوى هذه المخاطر نسبة حقوق الملكية لمجموع الأصول حيث ظهرت النتائج خلال الفترة 2015-2018 من خلال الجدول والشكل التاليين:

جدول رقم(9): نسبة مخاطر رأس المال في بنك البركة الجزائري 2015-2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
نسبة مخاطر رأس مال	%12.12	%11.56	%9.87	%10.12

المصدر: ملاوي حمزة ،(2020): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري-**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص99

[1] مختاري مصطفى، مرجع سابق، ص126

الشكل رقم(11): نسبة مخاطر رأس المال في بنك البركة الجزائري 2015-2018

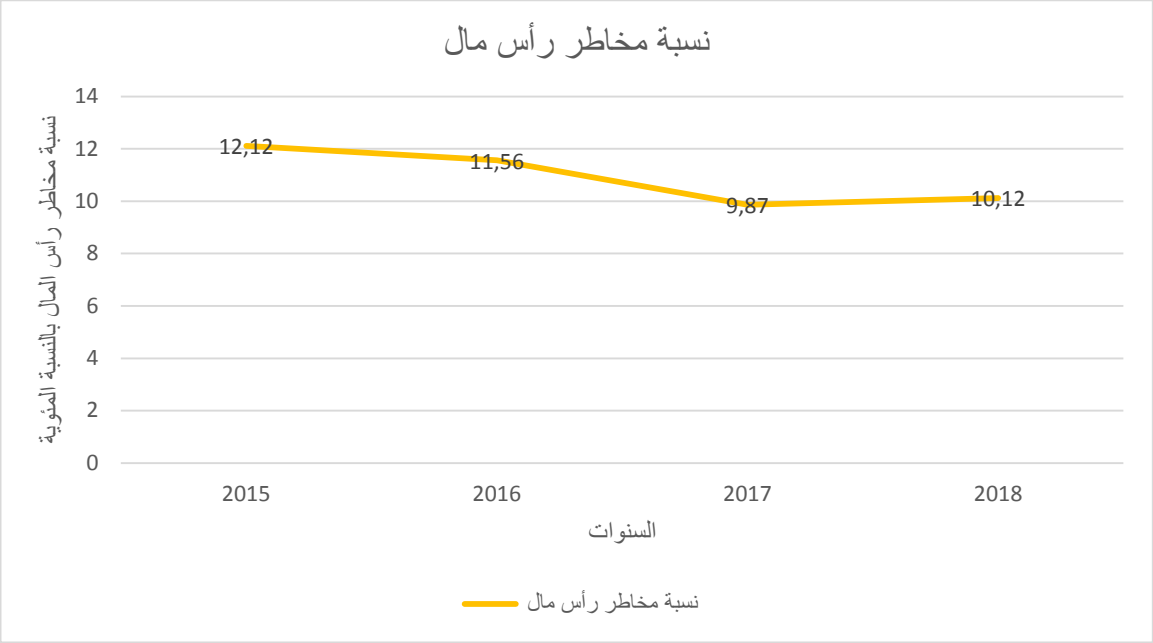

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

نلاحظ من الجدول رقم (9) والشكل رقم (11): الانخفاض التدريجي لنسبة مخاطر رأس المال من 12.12% سنة 2015 إلى 9.87% سنة 2017 ثم الارتفاع الطفيف سنة 2018 عند نسبة 10.12%، وهذا راجع إلى ان بنك البركة باعتباره بنك إسلامي يعتمد على أموال الغير أكثر من حقوق الملكية في نشاطاته المصرفية، الامر الذي يزيد من درجة المخاطرة في عمليات إرضاء المضاربين.

2-2 **نسبة مخاطر الائتمان**: تم الاعتماد لدراسة هذه المخاطر الائتمانية النسبة التالية: نسبة مخصصات المؤونات على الخسائر إلى اجمالي التمويلات وكانت النتائج كالتالي:

جدول رقم(10): تطور نسبة مخاطر الائتمان لبنك البركة الجزائري من 2015 إلى 2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
مخصصات المؤونات على الخسائر على القيم والديون	537337	818902	1102522	1412541
تمويلات ممنوحة للمؤسسات	2356604	3179827	3123641	2299974
تمويلات ممنوحة للزبائن	94097100	107531185	136553370	154159890
نسبة مخاطر الائتمان	0.55%	0.73%	0.78%	0.90%

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري من 2015 إلى 2018.

شكل رقم(12): تطور نسبة مخاطر الائتمان لبنك البركة الجزائري من 2015 إلى 2018

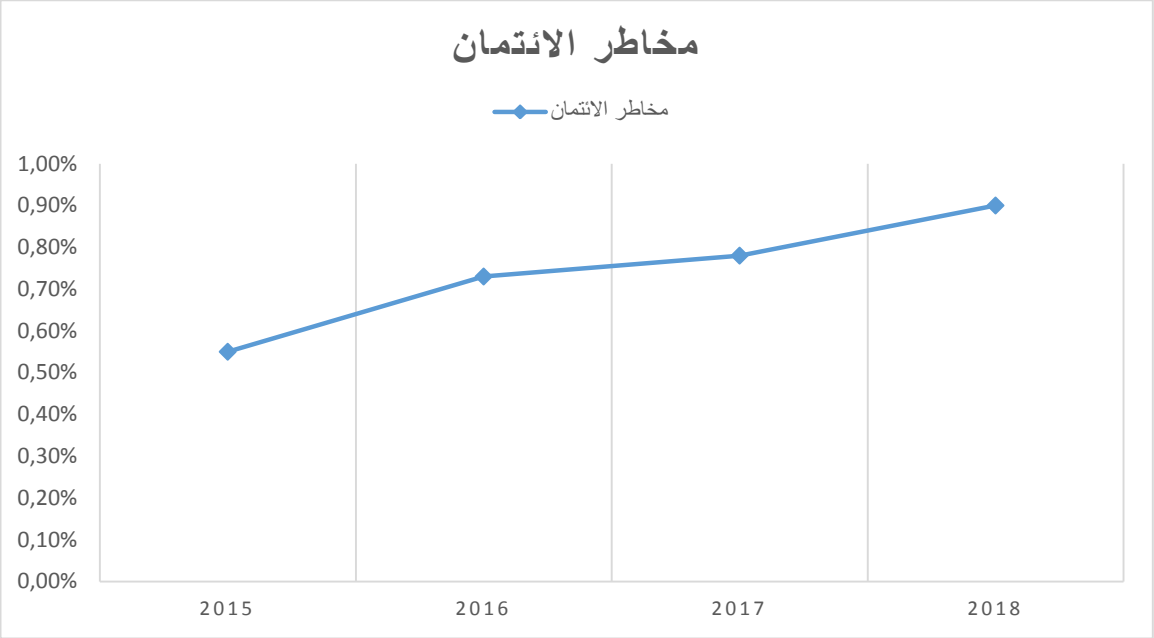

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على الجدول السابق.

من خلال الجدول رقم (10) و الشكل رقم (12) نلاحظ ان نسبة مخاطر الائتمان متذبذبة وغير مستقرة ولكنها أقل من 1% في كل السنوات، فقد وصلت إلى اقل نسبة لها سنة2015 إلى 0.55% ولكنها سرعان ما تزايدت تدريجيا خلال السنوات 2016، 2017 و2018 التي سجلت فيها أعلى مستوى 0.90%

مع ملاحظة ان حجم التمويلات لبنك البركة الجزائري كان خلال نفس الفترة يسجل منحنى تصاعديا من سنة إلى أخرى أي ان البنك بصفة عامة مخاطره الائتمانية تتمشى مع حجم التمويلات الممنوحة من طرف البنك ففي سنة 2018 كان حجم التمويلات المقدمة من البنك مرتفعة مقارنة بسنة 2015 اين سجلت أدنى قيمة في مخاطر الائتمان.

3-2 **نسبة مخاطر السيولة**: لدراسة هذه المخاطر تم الاعتماد على النسبة التالية: نقديات لدى البنك+ لدى البنك المركزي+ لدى مراكز البريد) / اجمالي الودائع + المستحق للبنوك والبنك المركزي. وأظهرت الدراسة النتائج التالية: ويتضح ذلك من خلال الجدول رقم (11) و الشكل رقم (13)

الجدول رقم(11): تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري من سنة2015 إلى 2018

السنوات	2015	2016	2017	2018
نسبة مخاطر السيولة	%58.20	%52.83	%47.89	46.86

المصدر: عائشة طبي، أحلام بوعبدلي(2019): **إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري للفترة 2008–2017**، مجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية العدد 7، جامعة غرداية، الجزائر ص 222.

الشكل رقم(13): تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري من سنة2015 إلى 2018

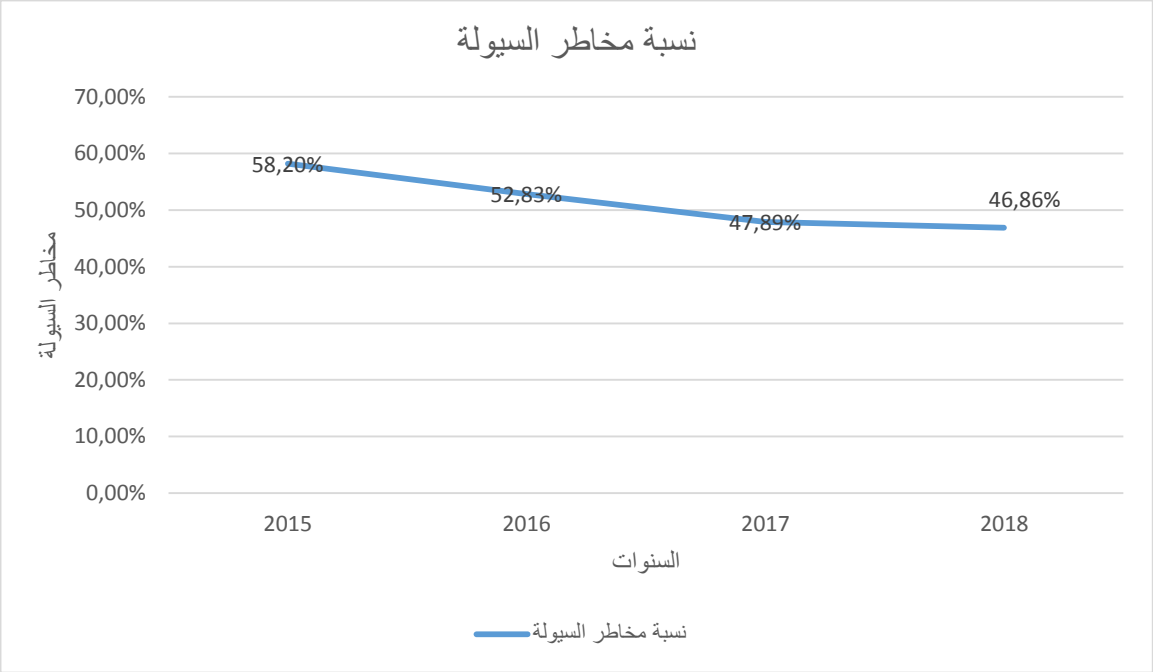

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول السابق.

يتضح لنا من خلال الجدول رقم(11) والشكل رقم (13)ان نسب السيولة ببنك البركة الجزائري مرتفعة للغاية رغم أن لها منحى متناقص حيث وصلت لأدنى مستوى لها سنة 2018 ب46.86% و هذا متوقع في ظل بيئة اقتصادية منافية و مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية التي لا تسمح له بإيجاد أصول نقدية سهلة التحول إلى سيولة دون خسائر، و كذا عدم اصدار قوانين خاصة تراعي خصوصية الصيرفة الإسلامية من طرف بنك الجزائر، هذا ما يؤدي بالضرورة إلى إرتفاع نسبة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري وذلك لإحتفاظ البنك بقدر عالي من الموجودات النقدية من أجل حماية وتغطية نفسه من المخاطر في الظروف الإستثنائية ومواجهة الطلب على السيولة مما يفقده فرصة إستثمار هذه الأموال.

المطلب الثاني: أهداف مديرية إدارة مخاطر بنك البركة الجزائري ودورها

وذلك من خلال التطرق إلى التعريف بالمديرية ثم توضيح أهم الأهداف التي تسعى لتحقيقها وإبراز دورها.

أولا: تقديم مديرية إدارة المخاطر بالبنك

إن بنك البركة عندما أسس إدارة المخاطر الخاصة به، لم يجعل منها إدارة تابعة لقسم من الأقسام أو لمصلحة من المصالح الداخلية بل جعلها هيئة قائمة بذاتها في شكل مديرية مثل بقية المديريات الرئيسية المشكلة للبنك، فجعل لها هيكلا تنظيميا و بشريا، وذلك إدراكا من إدارة البنك العليا بالأهمية الكبرى لمثل هذه المديرية كونها تلعب دور صمام الأمان في مجال المخاطر التي قد تعترض نشاط البنك خاصة، و ان التوجهات الحديثة في إدارة المخاطر تتطلب وجود مثل هذا التنظيم، و السبب من وراء ذلك يعود إلى التغيرات الهائلة التي تطبع بيئة الاعمال في الوقت الراهن و التي تستدعي الحذر الدائم مما قد يهدد عمل المنظمات من مخاطر قد تؤدي بها إلى الخسائر الفادحة او الانهيارات غير المتوقعة.

هذه المديرية بأقسامها الثلاثة، قسم مخاطر الائتمان ومتابعة التمويلات، قسم مخاطر السيولة، المعدل، السوق والمخاطر الأخرى، وقسم مخاطر التشغيل تهدف أساسا إلى إرساء، تسيير ومراقبة كافة المخاطر التي يواجهها البنك والتعامل معها من اجل الحد منها، تخفيفها أو نقلها.

ثانيا: أهداف مديرية أدارة المخاطر بالبنك

إن بنك البركة ملتزم بالنظر إلى المخاطر العديدة التي تترصد البنك بتعزيز وتعميم ثقافة إدارة المخاطر كونها تعتبر شرطا أساسيا يلزم توفره لأداء الناجح وذلك بإرساء مبادئ احترازية ووقائية منظمة في مجال التعرف، التسيير، المراقبة والحد من المخاطر عن طريق التمسك بمجموعة شاملة من السياسات والإجراءات.

2-1 قسم مخاطر الائتمان ومتابعة التمويلات:

إن هذا القسم يهتم بتقديم تقييم مستقل لكافة طلبات الموافقة على التمويل ويتأكد من أن هذه القرارات تتم بصورة مطابقة مع معايير المخاطرة والموافقات المعتمدة من قبل البنك كما يقوم بإدارة الحدود التمويلية للبنك ومراجعة كافة التمويلات القائمة والمفتوحة ومدى مطابقتها مع الإرشادات اللوائح والسياسات الداخلية والمتطلبات الرقابية.

كما يهتم بالمتابعة في الوقت المناسب للتسهيلات التمويلية غير المجدية والتأكد من أن جميع طلبات التمديد وإعادة الهيكلة تتم في إطار الحدود القانونية والنظامية للبنك وأفضل الممارسات المهنية.

2-2 قسم مخاطر السيولة، المعدل، السوق والمخاطر الأخرى:

يقوم هذا القسم بوضع السياسات، التعرف بها، مراقبة وإيجاد السبل للحد، التخفيف أو نقل مخاطر السيولة، معدل هامش الربح، السوق والمخاطر الأخرى، كما تعني الالتزام على كافة المستويات وفيما يخص كافة الأنشطة بالمتطلبات القانونية والرقابية وبأفضل الممارسات في الصناعة المصرفية.[1]

[1] يحياوي وفاء،(2017): **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية-تجربة بنك البركة الجزائري**-، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة2، الجزائر، ص 141-142

2-3 قسم مخاطر التشغيل:

يقوم هذا القسم بوضع السياسات، والترويج لثقافة إدارة المخاطر التشغيلية السليمة على كافة المستويات وفيما يخص كافة الأنشطة كما يهدف إلى إيجاد الطرق الناجعة للتسيير، مراقبة والحد من هذه المخاطر وكذا الالتزام الصارم بالمتطلبات القانونية والرقابية وبأفضل الممارسات في الصناعة المصرفية.[1]

ثالثا: دور إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري:

- ❖ صياغة واقتراح سياسات واضحة في كل ما يخص إدارة المخاطر، إلى إدارة مجلس البنك للموافقة عليها مثل:
  - تفويض الموافقة التمويلية.
  - الحدود القصوى الاحترازية الخاصة بالمتعرضات الكبيرة.
  - المعايير الخاصة بمنح التمويل.
  - معايير قبول الضمانات.
  - تركزات المخاطر.
  - حدود العملات الأجنبية.
  - الرقابة على محفظة التمويل وتقييمها والأسعار، والمخصصات والمطابقة مع المتطلبات الرقابية والقانونية.
- ❖ التأكد من أن كافة أعمال بنك البركة متوافقة مع معايير المخاطر والحدود الموضوعة من قبل مجلس الإدارة.
- ❖ وضع الأنظمة والإجراءات الكفيلة بتطبيق سياسة إدارة المخاطر من قبل مجلس الإدارة، ومراقبتها وإعداد التقارير، بشأن جودة المحفظة التمويلية والاستثمارية.
- ❖ تطبيق المعايير الخاصة بمعالجة الديون المتعثرة حالما يتم التعرف على هذه التمويلات.
- ❖ التقييم الدوري للمحافظ التمويلية، والإستثمارية وإجراء الدراسات الموسعة حول بيئة العمل المحيطة للتأكد من سلامة ومرونة هذه المحافظ.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري

والذي تتضح أهداف ومسؤوليات كل قسم من أقسامه كما يلي:

أولا: مدير إدارة المخاطر:

أ. **الأهداف:** أن الأهداف الرئيسية لهذه الوظيفة هي التطوير والموافقة والمحافظة على مستوى عالي من المعايير والسياسات والحدود وتوصيلها على مستوى البنك مع تفويض الصلاحيات اللازمة فيما يخص مخاطر التمويل والمخاطر التشغيلية ومخاطر السيولة.

[1] يحياوي وفاء، مرجع سابق، ص143.

ب. المسؤوليات:

- صياغة المقترحات الخاصة بسياسات المخاطر والحدود وتفويض الصلاحيات للموافقة عليها من قبل الإدارة ومجلس إدارة البنك.
- فحص كافة المقترحات الخاصة بحدود المحافظ وذلك للتأكد من ملائمة الحدود المقترحة على أساس الاعتمادية أو الاستقلالية الذاتية وعلى ضوء هيكل المخاطر الكلية للبنك.
- المراجعة الدورية لهيكل المخاطر للبنك بغرض التعرف على جوانب التركز المفرط سواء لدى العميل الواحد أو البلد أو السوق أو المنتج...إلخ.
- تطوير وإعتماد منهجيات إدارة المخاطر ومساعدة الجهات ذات العلاقة على تطوير الأنظمة الضرورية لتنفيذها.
- توصيل سياسات وحدود المخاطر إلى الجهات المعنية في البنك ومساعدة هذه الجهات على فهمها وتنفيذها.
- توفير الإرشادات إلى كافة الأنشطة في البنك المعنية بأخذ المخاطر والجهات المسؤولة عن مراجعة التمويل ومعالجة مشاكله وعن المخاطر التشغيلية في البنك.

ثانيا: مدير معالجة ومراجعة التمويل:

أ. **الأهداف:** إن الأهداف الرئيسية من وظيفة مدير معالجة ومراجعة التمويل هي تقديم تقييم مستقل لكافة طلبات الموافقة على التمويل، كذلك التأكد من أن جميع طلبات تمديد وإدارة ومتابعة وتقارير التمويل تتم بصورة مطابقة مع معايير المخاطرة، والموافقات المعتمدة من قبل مجلس إدارة بنك البركة الجزائري وأفضل الممارسات المهنية.

ب. المسؤوليات:

- ✓ الفحص بشكل مستقل طلبات التمويل المستلمة من وحدات الأعمال، بما في ذلك تقييم التصنيفات الائتمانية المقترحة من قبلها.[1]
- ✓ مراجعة كافة التسهيلات التمويلية مرة واحدة سنويا على الأقل وذلك بهدف تقييم حكم مستقل في مخاطر محفظة الموجودات وفقا للسياسات المعتمدة من قبل البنك.

[1] خضراوي نعيمة(2013): **إدارة المخاطر البنكية دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية**، حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وبنك البركة الجزائري، مذكرة لماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص 121-124.

- ✓ تقديم تقييم مستقل بشأن المخاطر السياسية والاقتصادية لدعم مقترحات التمويل المقدمة من قبل الدوائر والجهات ذات العلاقة مع البنك.
- ✓ تقديم تقارير حول هيكل المخاطر والتسهيلات التمويلية المتعلقة من حيث المدد والصناعة والقطاع والمنطقة الجغرافية.
- ✓ التأكد من المطابقة مع المتطلبات الرقابية المتعلقة بمخاطر الجهات المتعامل معها.

ثالثا: مدير شؤون التمويل:

أ- الأهداف:

إن المسؤولية الرئيسية لمدير شؤون التمويل هي إدارة الحدود التمويلية للبنك (أي إدخالها في أنظمة البنك والرقابة عليها)، وإعداد الوثائق، ومراجعة الضمانات، والإحتفاظ بالسجلات، وملفات التمويل وذلك من أجل التأكد من أن كافة التمويلات القائمة والمقترحة تتطابق مع إرشادات ولوائح السياسات الداخلية والمتطلبات الرقابية.

ب- المسؤوليات:

- ✓ تطبيق الإجراءات السليمة في إدارة شؤون التمويل في البنك وذلك لضمان الإستخدام الأمثل لموارد البنك.
- ✓ متابعة إتخاذ القرارات التمويلية في الأوقات المناسبة.
- ✓ مراقبة طلبات التمويل من خلال وضع أنظمة للمتابعة.
- ✓ التأكد من إستكمال وتقديم طلبات التمويل للموافقة وذلك وفقا لسياسة البنك، أو الحصول على الإستثناءات إذا ما تطلب الأمر ذلك.
- ✓ المراقبة بصورة يومية كافة حدود المخاطر مقابل التسهيلات القائمة فعليا وذلك بغرض التأكد من تقديم كافة التجاوزات فيها للموافقة وفقا للسياسات الموضوعية من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك.
- ✓ العمل كمصدر للمعلومات التمويلية.
- ✓ متابعة الحصول على كافة وثائق التمويل وإعداد إشعارات التعهدات الجديدة.
- ✓ الاحتفاظ بخزائن إيداع لكافة وثائق التمويل.
- ✓ متابعة صرف التمويلات بعد الحصول على كافة الوثائق المطلوبة وفقا لشروط الموافقة على التمويلات.
- ✓ إدارة شؤون المعلومات الخاصة بالتمويلات وذلك من أجل إعداد التقارير الدورية المختلفة لأغراض المتطلبات الرقابية والسياسات الداخلية للبنك.

رابعا: مدير متابعة الديون المتعثرة:

أ. الأهداف

إن الأهداف الرئيسية لمدير متابعة الديون المتعثرة هي التعرف والإدارة والمتابعة في الوقت المناسب للتسهيلات التمويلية التي تعاني من جوانب ضعف تثير الشك في قدرة العميل على سداد كافة المبالغ المستحقة عليه تجاه البنك في الوقت والطريقة المحددتين، وتتضمن هذه العملية التوصية بتصنيف هذه التسهيلات ووضع مخصصات لها، ومثل هذه التوصيات يجب الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة أو الإدارة العليا.

ب. المسؤوليات

- ✓ العمل سوية مع مدير العملاء ومدير معالجة ومراجعة التمويل على التعرف على التمويلات الضعيفة، والتوصية بالتصنيف، واقتراح المستوى الملائم من المخصصات، ومراقبة الأداء.
- ✓ إعداد وتوزيع التقارير الشهرية الخاصة بالتمويلات المصنفة وتحت المراقبة ومبالغها وآخر التطورات الخاصة بها.
- ✓ اقتراح البدء بالإجراءات القانونية ضد المتخلفين عن السداد.

خامسا: مدير المخاطر التشغيلية:

أ. الأهداف

إن الأهداف الرئيسية في تسيير المخاطر التشغيلية هي العمل بشكل مستمر على التعرف ومراقبة الخسائر الناجمة عن الأخطاء البشرية للموظفين أو الأنظمة الداخلية، والاحتلال، وأنظمة المعلومات، وعدم التقيد بالمتطلبات الرقابية والقانونية مثل تشريعات مكافحة غسل الأموال.

ب. المسؤوليات:

- ✓ دعم كافة الجهات الإدارية لفهم وإدارة المخاطر التشغيلية بشكل أفضل.
- ✓ وضع تعريفات وسياسات استرشاديه.
- ✓ بحث واقتراح الآليات الفعالة لإدارة المخاطر التشغيلية.
- ✓ تنفيذ آلية لإعداد التقارير تمكن الإدارة العليا من تقليل مستويات المخاطرة غير المرغوب فيها.
- ✓ التأكد من كفاية التأمين الموجود ضد الخسائر الناجمة عن المخاطر التشغيلية.
- ✓ تمكين الإدارة من التعرف على المخاطر التشغيلية الجديدة المصاحبة لإدخال أنشطة أعمال جديدة في البنك.
- ✓ دراسات إحصائية تساعد على ملاحظة بعض الأخطار التشغيلية قبل وقوعها وذلك من أجل تفاديها.

سادسا: التنظيم:

إن الهيكل التنظيمي للبنك ككل يوفر الأساس لممارسة إدارة المخاطر التشغيلية على المستويات، ولكن، تم تفويض مسؤوليات تنسيق وتسيير المخاطر التشغيلية إلى مسؤول المخاطر التشغيلية والذي يتبع مباشرة لرئيس إدارة المخاطر.[1]

يمكن تلخيص ما سبق في الشكل التالي:

الشكل رقم(14) :الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر

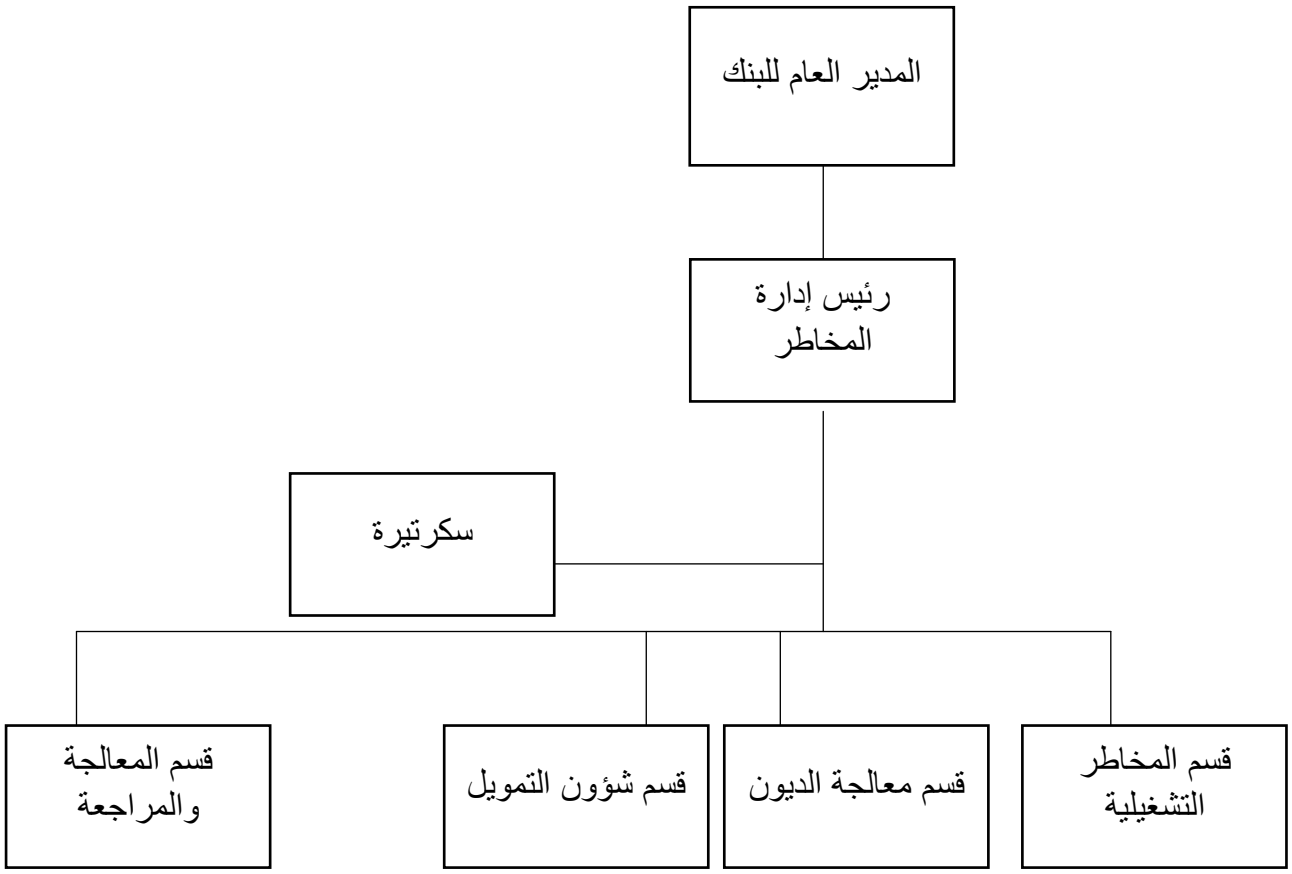

المصدر: منشورات بنك البركة الجزائري، WWW.AIBARAKA.Bank.Dz، تاريخ الإطلاع2021/5/28

[1] خضراوي نعيمة، مرجع سابق،ص125-126

المبحث الثالث: آليات إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

يسعى بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك لإدارة مخاطره بإتباع جملة من الاليات والأساليب.

المطلب الأول: تقنيات إدارة المخاطر التقليدية في بنك البركة الجزائري

إن بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك والمؤسسات المالية مطالب بوضع دوريا سياسات واجراءات متعلقة بإدارة مختلف أنواع المخاطر.

أولا: كيفية إدارة المخاطر الائتمانية ببنك البركة الجزائري

1-1 نموذج التنقيط الداخلي للبنك

ويهدف المشروع بشكل رئيسي إلى إنشاء وتصميم وظيفة إدارة مخاطر حديثة تستنبط نشاطها من أفضل التطبيقات في الصناعة المصرفية، وتقييم أحسن لمخاطر الائتمان من خلال استخدام معايير كمية ونوعية، بالإضافة إلى تحضير لاعتماد توصيات لجنة بازل والمبادئ التوجيهية لمجموعة البركة المصرفية، كما أن مرحلة وضع نظام التنقيط للمؤسسات تتطلب إنشاء قاعدة معلومات من شأنها أن تحسن من صحة النظام وتوفر الوسائل اللازمة لإعداد التقارير ومراقبة مخاطر الائتمان.

2-1 الرهن:

يقصد به أي اتفاق توضع بموجبه اية موجودات ذات قيمة كضمان لأي تمويل في الذمة، ويجوز التصرف في الضمان في أي حالة من حالات الاخلال بالاتفاق مع احترام الضوابط الشرعية في هذا المجال.

2-1 التكافل:

وفي برنامج التكافل تدفع مجموعة من المشتركين مبالغ متفق عليها في صندوق جماعي يتم استثماره لصالحهم، ولدى وقوع أي حادث مؤمن عليه يمنح المشتركين تعويضا متفق عليه إلى المشترك المتقدم بمطالبة التعويض.

ثانيا: أساليب إدارة مخاطر السيولة من طرف بنك البركة الجزائري

وفيما يلي عرض لهذه الأساليب المنتهجة من طرف بنك البركة:

1-2 **تخصيص مؤونات لمواجهة مخاطر عدم السداد(الديون المتعثرة)**: ويتم ذلك كما يلي:

أ- **تصنيف مختلف أنواع الديون:** مطابقة مع التشريع المحلي يمكن ملاحظة أنواع الديون التالية:

- ✓ ديون جارية وهي ديون التي يبدو تحصيلها الكلي في الآجال المحددة مضمونا.
- ✓ ديون متعثرة نظاميا تنقسم هذه الديون إلى ثلاثة أصناف، وهي كالتالي:

- **الصنف الأول:** ديون دون المستوى هي ديون متعثرة منذ اكثر من 03 أشهر و اقل من 6 أشهر هذه الديون تستوجب تكوين مؤونة تقدر ب 30% من صافي الدين (صافي من الضمانات المالية).

- **الصنف الثاني**: ديون مشكوك تحصيلها، وهي ديون متعثرة منذ أكثر من 06 أشهر واقل من 12 شهر، هذه الديون تستوجب تكوين مؤونة تقدر ب 50% من صافي الدين.
- **الصنف الثالث**: ديون ميؤوس من تحصيلها، هي ديون متعثرة من أكثر من 12 شهر فما فوق. هذه الديون تستوجب تكوين مؤونة تقدر ب50 % من صافي الدين. التجديد او إعادة الهيكلة للديون المتعثرة لا يغير من تصنيفها الا في حالة تسديد الهوامش المتعثرة او إذا كان التطهير.

3-1 العمل وفقا توصيات بازل فيما يخص نسب السيولة المحتفظ بيها في الآجال القصيرة والطويلة طبقا لتنظيم بنك الجزائر وتبعا لتوصيات مجموعة البركة المصرفية، يتم تطبيق نسبتين لمراقبة السيولة في بنك البركة الجزائري هما:

أ- **معيار السيولة في الأجل القصير**: نسبة تغطية السيولة في الاجل القصير ويهدف إلى جعل البنك يلبي احتياجاته ذاتيا في حال طرأت ازمة.

ب- **معيار السيولة في الاجل الطويل**: ويهدف إلى ان يتوفر للبنك مصادر تمويل مستقرة لأنشطته.

ففي 2015/8/31 وصلت نسبة تغطية السيولة في الاجل القصير 232.10% أما في ما يخص نسبة صافي التمويل المستقرة و التي تخص السيولة في الاجل الطويل فقد وصلت إلى 102.18% في نفس التاريخ.[1]

2-2 إختبار الاجهاد كتقنية من تقنيات مواجهة مخاطر السيولة

في إطار مساعي بنك البركة الجزائري إلى تبني احدث التقنيات المستعملة في إدارة المخاطر بأنواعها، يعتبر اختبار الإجهاد أو إختبار الضغط من بين هذه التقنيات المتبعة لإدارة مخاطر السيولة و الإئتمان، وهي الإختبارات التي يتم تطبيقها على بعض البيانات المالية للبنوك بهدف قياس الاثار الناجمة عن التغيرات الاستثنائية في الظروف الاقتصادية و المعقولة او الممكنة الحدوث على الملاءة المالية للبنوك وذلك في ظل افتراض سيناريوهات لحدوث مخاطر متنوعة، الامر الذي يساعد الإدارات المصرفية على اتخاذ إجراءات استباقية لمواجهة النتائج السلبية المحتملة الحدوث. ومن خلال النتائج التي يتحصل عليها البنك بعد تعريض البيانات المالية السابقة للإجهاد، يحدد البنك الاستراتيجيات والوسائل والأساليب التي يجب ان يتبناها لمواجهة الخسائر الناتجة عن المخاطر التي قد تحدث وتدنئيها إلى أدني حد ممكن. [2]

ثالثا: التقنيات المتبعة في إدارة المخاطر التشغيلية في البنك

وتمثل المخاطر التشغيلية بالنسبة لبنك البركة في خطر الخسائر المباشرة والغير مباشرة الناتجة عن نقص او فشل في الإجراءات الداخلية الموظفين، الأنظمة الداخلية او إلى احداث خارجية كما يشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ومخاطر الشريعة ويستثنى مخاطر السمعة.

[1] بريكي عبلة، فرج شعبان، مرجع سابق، ص8
[2] بريكي عبلة، فرج شعبان، مرجع سابق، ص9.

3-1 تحديد وقياس المخاطر التشغيلية:

من خلال هذه الخطوة يتم تحديد تحمل المخاطر، وهو مستوى المخاطر المقبولة من قبل البنك، كما يتم تعريف تحمل المخاطر التشغيلية من حيث تأثيرها (خسارة مباشرة او غير مباشرة)، وتكرار حدوثها. ويتم ادراج جميع المخاطر التشغيلية ضمن خارطة يوضح كيفية وضع أولوية المخاطر في إطار مجموعة من عمليات تقييم أثر المخاطر وتكرار حدوثها.

3-2 التقييم الذاتي للرقابة والمخاطر:

يتمركز إطار إدارة المخاطر التشغيلية على ممارسة التقييم والرقابة الشاملة والمفصلة، كما تتمثل أهدافه في تقييم سيرورة كل عملية على مستوى البنك، ومن اجل تحديد مجمل المخاطر التشغيلية بما في ذلك المخاطر المتبقية الناتجة عن النشاطات ووضع استراتيجيات للقضاء، التخفيف، تحويل او تسيير هذه المخاطر. تقوم ممارسة التقييم الذاتي بتصنيف المخاطر التشغيلية بالترتيب واسناد المهام للقيام بإدارتها وهذا اعتمادا على تقييم احتمال وقوعها بالإضافة إلى تأثيرها.

3-3 عملية تحديد المخاطر والمراقبة:

وتهدف هذه العملية إلى تحديد شامل لمجمل المخاطر التشغيلية وتقييم المخاطر المتبقية وكذلك مدى خطورة تأثيرها على البنك.

3-4 تقييم المخاطر التشغيلية:

يتبين من خلال هذه المرحلة ان جميع الأنشطة معرضة لمخاطر كامنة، والتي يمكن تعريفها بانها التعرض الحالي لخطر قبل ان يتم وضع ضوابط للحد من هذه المخاطر. بشكل عام، هذا النوع من المخاطر لا يمكن القضاء عليه ولكن يمكن تخفيضه.

3-5 تصميم خريطة المخاطر:

يرتكز هذا التصميم على تحاليل عمليات النشاطات، وذلك بهدف الحصول على تقاطع نموذجي بين احتمال حدوث المخاطر والخسائر الناجمة عنها.

من خلال هذه المرحلة يقوم الموظفون بملأ استمارات موحدة تمكن من شرح المخاطر التشغيلية التي تحصل في البنك ومن ثم يتم إدخالها في قاعدة البيانات، تمكن هذه البيانات من اكتساب رؤيا موضوعية، مرقمة للمخاطر على شرط ان تكون قد كونت بطريقة موثوقة وواقعية.

3-6 تخصيص الموارد المالية وكيفية حساب المستحقات المالية للمخاطر التشغيلية: ت

ماشيا مع توجيهات مجموعة البركة، اعتمد البنك منهج المؤشر الأساسي الذي جاء ضمن توصيات لجنة بازل2 ضمن هذا المنهاج، يتعين على البنك الاحتفاظ برأس مال المخاطر التشغيلية يناهز 15% من معدل الناتج الإجمالي

خلال الثلاث سنوات الماضية كما ينبغي استبعاد السنة التي حقق فيها ناتج اجمالي سنوي سلبي او يساوي الصفر عند القيام بحساب المعدل.

رابعا: مواجهة مخاطر السمعة في بنك البركة الجزائري

ان مخاطر السمعة في أي بنك إسلامي لها علاقة وطيدة بمستوى الثقة التي يضعها العملاء فيه، و التي تنبع من الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية في مختلف تعاملاته، ومن هذا المنطلق يعتمد بنك البركة الجزائري على هيئة الرقابة الشرعية التي تضم علماء و فقهاء متخصصين في فقه المعاملات المالية و المصرفية ممن يحرصون على وضع الضوابط و المعايير الشرعية المستسقاة من الاحكام الفقهية للمذاهب المعتبرة و بيان الحكم الشرعي في المسائل المستجدة و النوازل العارضة بالاستناد إلى الأدلة الراجحة، ولا يعقل ان يتفق و يتواطأ كل هؤلاء العلماء ممن لا يشك في علمهم و رعهم لاستحلال ما حرم الله و تضليل المسلمين و اقحامهم في الربا.[1]

المطلب الثاني: معالجة بنك البركة الجزائري لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي

بما ان بنك البركة يواجه مخاطر نتيجة استخدامه لتمويلات مطابقة لشريعة الإسلامية، فلابد له من معالجتها بما لا يخالف مبادئ الشريعة الإسلامية.

أولا: معالجة مخاطر التمويل بالمرابحة: ويتم ذلك كما يلي:

1-1 مخاطر الرجوع في الوعد نتيجة عدم الزامية وعود الامر بالشراء

إن بنك البركة يعالج هذا الخطر من مبدأ ان العميل ملزم بالوفاء بوعده، وذلك حسب ما هو مذكور في امر الشراء الذي يتوافق مع عقد التمويل بالمرابحة من خلال تصريح العميل: التزم صراحة وبدون رجعة بان اشتري هذه السلعة او البضاعة من البنك بعد تسليمها بمبلغ العقد او الفاتورة مضاف اليه المصاريف والنفقات والحقوق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك زائد هامش الربح خارج الضريبة.

2-1 مخاطر عدم وفاء العميل بالسداد حسب الاتفاق او تأجيله عمدا لعدم وجود عقوبات على التأجيل:

إن بنك البركة الجزائري يحق له ان يفرض على المدين المماطل غرامة تأخير على المبلغ المستحق غير المدفوع في الآجال المتفق عليها بالنسبة للشروط المصرفية السارية بها لدى بنك البركة الجزائري عن كل شهر تأخير بغض النظر عن الوسائل التي يمنحها له القانون لتحصيل دينه في هذه الحالة يكون العميل ملزما بدفع الأقساط للبنك، و لا يستطيع المماطلة لاعتبار البنك بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة الربوية، أي لا يفرض عليه زيادات عند التأخير، و بالتالي الغرامات المفروضة عن أي تأخير لا تدخل في حساب البنك بل نصفى و توجه للزكاة.

[1] بريكي عبلة، فرج شعبان، مرجع سابق، ص10.

3-1 مخاطر رفض السلعة لوجود عيب فيها

إن العميل لابد له ان يلتزم بعدم إرجاع البضاعة أو السلعة محل امر الشراء للبنك بخصوص أي عيب فيها، او أي خلل في هذه السلع، كما يعتبر العميل المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية السلعة او البضاعة محل العقد، وكذا مطابقتها للقوانين والقواعد والتنظيمات المعمول بها، وبالمقابل لابد ان تكون هذه البضاعة حسب المواصفات المذكورة في الفاتورة.

ثانيا: معالجة مخاطر التمويل بالإجارة

وتكمن معالجة مخاطر التمويل بالإجارة كما يلي:

2-1 **مخاطر عدم دفع الأجرة بإنتظام:** إن في حالة تأخر المستأجر في سداد أي قسط من الأقساط في موعده، في عقد الاجارة المنتهية بالتمليك، تحل باقي الأقساط وتصبح جميعها واجبة الأداء، إضافة يترتب على هذا التأخير تسديد المستأجر لغرامة تأخير حسب النسب المنصوص عليها في الشروط المصرفية.

2-2 **مخاطر تسويقية:** يؤكد مسؤول التمويل لبنك البركة الجزائري بعدم تعرضه لهذا الخطر السوقي كونه يأخذ بالعوامل الأساسية والمتمثلة في:

- إحتياجات السوق.
- الطلبات الواردة اليه من طرف العملاء.

ثالثا: معالجة مخاطر التمويل بالسلم

ويمكن معالجة مخاطر التمويل بالسلم من خلال ما يلي:

3-1 **عدم التزام العميل بتسليم السلعة في الوقت وبالكميات والمواصفات المطلوبة:** ان في حالة تأخير تسليم السلع في الوقت المحدد دون مبرر مقبول، لابد للعميل في هذه الحالة ان يلتزم بدفع غرامة تأخير، كما هي محددة في الشروط المصرفية الخاصة ببنك البركة الجزائري، من قيمة لكل شهر تأخير غير قابل للتجزئة. ويحق للطرف الأول في حالة تأخير غير مبرر لتسليم السلع، وفي حالة اخلال العميل بأي شرط من شروط العقد، يتم فسخ هذا العقد، كما يصبح بذلك رأس مال السلم مستحق الأداء فورا وكليا، مضافا اليه نسبة الربح المستحقة على البيوع التي ينجزها العميل للسلع موضوع هذا العقد، فضلا عن غرامات التأخير المستحقة طبقا للشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري.[1]

3-2 **مخاطر عدم تغطية العائد من السلم للتكلفة:** حسب الاتفاق المنصوص عليه في عقد السلم في هذه الحالة بنك البركة الجزائري لا يتحمل أي مسؤولية في هذا الخصوص، حيث يتم اتفاق الطرفان على ان تكون كل

[1] سليمان ناصر، (2004): النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية-واقع و تحديات المصارف الإسلامية، جامعة شلف، أيام 14-15 ديسمبر 2004

المصاريف، الحقوق و الاتعاب بما فيها اتعاب الموثقين والمحامين، ومحافظي البيع بالمزاد، ومصاريف تقييم الضمانات العينية المخصصة او المقترحة، وكذا مصاريف الإجراءات التي يتخذها البنك لتحصيل مبلغ التمويل الخاص بهذا العقد او المترتبة عنه حالا او مستقبلا على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة، وذلك بان يدفعها مباشرة او باقتطاعها من حسابه او حسابته المفتوحة لدى البنوك الأخرى دون الحاجة إلى اذن مسبق منه.

3-3 **مخاطر الاحتفاظ بالسلعة عند تسليمها قبل الوقت المتفق عليه:** حسب ما هو منصوص عليه بقانون عقد السلم ببنك البركة الجزائري، بعدم مسؤوليته، وتحمل العميل كل المسؤولية بما يخص المكان الذي تم الاتفاق عليه لتسليم السلع، حدد في مخازن العميل المحددة في العقد، بالإضافة إلى تحمل العميل لجميع النفقات الخاصة، سواء المتعلقة بالتخزين او التأمين او تلف بالسلع موضوع العقد.

رابعا: معالجة مخاطر التمويل بالإستصناع

إن للتمويل بالإستصناع أسلوب معالجة من قبل بنك البركة الجزائري وهي تتمثل فيما يلي:

1-4 **مخاطر تقلبات الأسعار بعد تحديدها في عقد الاستصناع:** لقد أكد مسؤول التمويل انه يتم الاتفاق في البداية، على انه في حالة تقلبات الأسعار سواء بالزيادة او النقصان يتم تعديل العقد مع العميل، بما يتناسب مع تلك التقلبات في الأسعار.

2-4 **مخاطر تأخر الصانع في تسليم السلعة او المشروع:** وتكون المعالجة من خلال فرض بنك البركة الجزائري بدفع تعويضات عن التأخير، اما إذا طالت فترة تسليم البضاعة فان المشاري يمكنه فسخ العقد والمطالبة بما دفعه مسبقا.

وهناك وسيلة أخرى يمكن للصانع من خلالها التقليل من حجم الخسائر، وتتمثل في التغطية التأمينية، حيث يلتزم الصانع بشراء عقود التمويل المناسبة، والتنازل عن حصيلتها للبنك، وفي حالة الخسارة الجزئية يجوز للصانع استعمال حصيلة التأمين، لاستدراك الامر قبل الضرر او الخسارة الكلية.[1]

المطلب الثالث: قياس المخاطر ببنك البركة الجزائري

أن بنك البركة الجزائري هو أحد الشركات المصرفية التابع لمجموعة البركة المصرفية ش.م.ب (ABG)، والتي هي شركة مساهمة بحرينية مدرجة في بورصتي البحرين ودبي للأوراق المالية، كما أنها تعتبر أحد البنوك الإسلامية العالمية الرائدة في الصيرفة الإسلامية، برأسمال مرخص به قدره1.5 مليار دولار أمريكي وبمجموع حقوق المساهمين قدره 1.5مليار

[1] WWW.AIBARAKA.Bank.Dz تاريخ الاطلاع 2021/05/21

دولار أمريكي في أكتوبر 2007، وتمتلك مجموعة البركة المصرفية تواجد جغرافي واسع من خلال شركات مصرفية تابعة في 12بلدا، والتي تقدم خدماتها من خلال 240 فرع.

لقد قامت مجموعة البركة المصرفية بإصدار دليل إدارة المخاطر للمجموعة، وطلبت من كافة الشركات المصرفية التابعة لها بإعداد أدلتها الخاصة بإدارة المخاطر، أن دليل إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري تم إعداده على ضوء الإرشادات والتوجيهات الواردة في دليل المجموعة، وذلك بهدف ضمان درجة أعلى من التناغم مع المجموعة، ومن التنسيق والثبات فيما بين الشركات المصرفية التابعة للمجموعة في كافة القضايا المتعلقة بإدارة المخاطر، علاوة على ذلك يأخذ بعين الاعتبار التشريعات والقوانين والمتطلبات الرقابية الأخرى الصادرة عن الجهات الرقابية في الجزائر. ويجب استخدام هذا الدليل كمرجع لكافة القضايا المتعلقة بإدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، كما يجب اعتبار السياسات والإجراءات الواردة في فصول هذا الدليل هي الحد الأدنى من المتطلبات والقواعد الواجب إتباعها في ممارسة وظائف إدارة مخاطر التمويل والمخاطر الأخرى على كافة المستويات ومن قبل كافة الموظفين المعنيين، لذلك يكون من الواجب على كافة الموظفين ذو العلاقة في البنك أن يكونوا على دراية تامة بمضامين هذا الدليل.

وفي حالة وجود تعارض بين التشريعات الصادرة عن الجهات الرقابية في البحرين وتلك الصادرة في الجزائر بخصوص هذا الموضوع، أو في حالات القضايا التي لم يتم التطرق لها في هذا الدليل، يتوجب إحالتها إلى رئيس إدارة المخاطر في المركز الرئيسي لمجموعة البركة المصرفية في البحرين للحصول على مشورته وتوصياته بشأنها.

خلاصة الفصل

أسس بنك البركة الجزائري إدارة المخاطر الخاصة به، وجعلها هيئة قائمة بذاتها في شكل مديرية مثل بقية المديريات الرئيسية المشكلة للبنك، وتهدف إدارة المخاطر بالبنك إلى إبقاء مستوى المخاطر عند الحدود الدنيا لها أو تحويلها، ولتحقيق هذا الهدف يستخدم مجموعة من الأساليب والإجراءات عملا في ذلك بتوصيات مجموعة البركة المصرفية وبنك الجزائر والمطابقة لأحدث المعايير التي أقرتها لجنة بازل. وبتحليل لبعض مؤشرات في بنك البركة في السنوات الأخيرة تدل على وضعيته الجيدة وأداءه المتميز، اذ يعتمد بنك البركة الجزائري على صيغ التمويل بالبيوع قليلة المخاطر دون صيغ المشاركات عالية المخاطر، ويعتمد أساسا على صيغة تمويل المرابحة لآمر بالشراء. ورغم البيئة التي ينشط فيها البنك والتي لا تراعي طبيعته الخاصة غير انه اثبت قدرته على مواجهة مخاطره بأساليبه الخاصة.

خاتمة

من خلال هذه الدراسة تم التعرف على المصارف الإسلامية من أهم جوانب العمل المصرفي بهدف إبراز أهم خصائصها ومرتكزات عملها، حيث اتضح ان هذه المصارف عبارة عن وحدات مالية كغيرها من مؤسسات مالية تحكمها مجموعة من الضوابط والاحكام المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتجعلها ذات خصوصية تنفرد عن نظيرتها التقليدية سواء في آلية عملها، او مصادر أموالها واستخداماته، اومن حيث الأهداف التي تسعى لتحقيقها.

إضافة إلى ان هذه الأخيرة تتمتع بأهمية بالغة تزداد يوما بعد يوم وهذا ما دفع بمثل هذه المصارف الإسلامية لأداء دورها الأساسي الا وهو العمل على توفير صيغ تمويل إسلامية اللازمة منها طويلة الاجل وأخرى قصيرة الاجل وغيرها من التمويلات المتنوعة التي تتم وفقا لأسس الشريعة الإسلامية، وتحقيق عوائد التمويل المباحة شرعا. هذا وتواجه المصارف الإسلامية كغيرها من المؤسسات المالية مخاطر تعرقل عملها، منها مخاطر تشترك فيها مع البنوك التقليدية باعتبارها وسيط مالي، وتتمثل في مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر السيولة ومخاطر التشغيل ولكن نتيجة لتقيدها بالمبادئ الشرعية فان طبيعة هذه المخاطر تتغير في حالة المصارف الإسلامية. ومخاطر تتعلق بصيغ التمويل الخاصة بها مثل مخاطر المرابحة، مخاطر المشاركة، مخاطر الاستصناع ومخاطر المضاربة وغيرها.

وتجنبا لهذه المخاطر عملت المصارف الإسلامية على تكوين إدارة كفؤة تسعى من خلالها الى تحقيق الانسجام بين تعظيم العائد وتدنئة المخاطرة في ظل الانضباط بأحكام الشريعة الإسلامية، وان إدارة هذه المخاطر في المصارف الإسلامية تتضمن طرق إدارة مخاطر الخاصة بصيغ التمويل الإسلامي التي تميزها عن غيرها، إضافة الى أساليب وآليات عامة منها استخدام الهندسة المالية الإسلامية لما توفره من تقديم أدوات مالية وآليات مالية مبتكرة والصياغة لحلول إبداعية لمشاكل التمويل إضافة للطرق المتبعة وفق ما وضعته لجنة بازل الخاص من معايير خاصة بإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

وبإعتبار بنك البركة الجزائري اول مصرف إسلامي الذي قدم البديل الشرعي لفئة كبيرة من المدخرين الذين لم تستطيع المنظومة المصرفية التقليدية جذبهم للتعامل معهم، حيث جعل هذا الأخير مديرية تهتم بإدارة مخاطره، بهدف معالجة مخطر السيولة، مخاطر رأس المال، مخاطر الائتمان...إضافة لإدارة مخاطر صيغ تمويله الإسلامية التي تعرقل عمله، رغم كل هذا غير انه إتضح عدم قدرته على خفض مخاطر السيولة نظرا لتعلقها بالعمل المصرفي الإسلامي ككل.

إختبار صحة الفرضيات:

الفرضية الأولى: تعتمد المصارف الإسلامية على نفس أساليب إدارة المخاطر التي تعتمدها البنوك التقليدية، بعد تكييفها مع طبيعة نشاطها، ، تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر عامة كغيرها من البنوك لكن على حسب طبيعتها الخاصة بالإضافة لمخاطر صيغ التمويل الإسلامي التي تعتمدها. هذا ما أدى لاعتمادها على أساليب عامة لإدارة مخاطرها تشترك فيها مع البنوك التقليدية وحسب طبيعتها بالإضافة لأساليب خاصة لإدارة مخاطر صيغ تمويلها الإسلامية، **وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى جزئيا،** وهذا في كون المصارف الإسلامية تعتمد نفس أساليب إدارة المخاطر في البنوك التقليدية فيما يخص مخاطرها العامة فقط وذلك بعد تكييفها مع طبيعة نشاطها بالإضافة لأساليب خاصة بمنتجاتها الإسلامية.

الفرضية الثانية: المنتجات المصرفية الإسلامية قليلة المخاطر لكونها موافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبالتالي لا تحتاج أساليب خاصة لإدارتها، نتيجة للمنتجات المصرفية الإسلامية التي وفرتها المصارف الإسلامية تلتزم بأسس الشريعة الإسلامية ، جعلها عرضة للعديد من المخاطر الي تنفرد بيها هذه المصارف والخاصة بصيغ تمويلها ما تطلب وجود أساليب ملائمة لإدارة مخاطرها الخاصة، التي تتميز بالمرونة في إدارة المخاطر لان منهجيتها تبنى على أساس المشاركة في المخاطر، **وهذا ما ينفي صحة الفرضية الثانية.**

الفرضية الثالثة: مخاطر السيولة هي أكثر مخاطر تواجه بنك البركة الجزائري بسبب نشاطه في نظام مصرفي يحكمه بنك مركزي تقليدي، يعاني البنك من ارتفاع حدة مشكلة السيولة وذلك لصعوبة الحصول على أدوات وتقنيات تتوافق مع الشريعة الإسلامية يتمكن من خلالها البنك من الحصول على السيولة، إضافة الى عدم القدرة الى اللجوء للبنك المركزي كمقرض للتمويل كغيرها من البنوك التقليدية بتعامله بالفائدة وهذا يتعارض مع مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.**

الفرضية الرابعة: يتحكم بنك البركة الجزائري في المخاطر التي تواجهه بشكل جيد رغم الصعوبات التي يواجهها، إن إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري تعتبر من أهم التحديات التي تواجهه خاصة في بيئة إقتصادية تقليدية، لاسيما عند عدم مراعاة البنوك المركزية لخصوصية الصيرفة الإسلامية، لكن رغم ذلك جعل لنفسه مديرية للإهتمام بإدارة المخاطر ساهمت في قدرته على التحكم في هذه المخاطر. **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.**

نتائج الدراسة:

نتائج الجزء النظري:

- المصارف الإسلامية حديثة النشأة، ترتكز في معاملاتها على قواعد الفقه الإسلامي، تسعى لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية.
- تواجه المصارف الإسلامية العديد من المخاطر سواء ما كان يتعلق بصفتها مؤسسة مالية داخل القطاع المصرفي من جهة وكذلك ما تعلق بطبيعة منتجاتها الإسلامية وطبيعة عملها.
- تمر عملية إدارة المخاطر بعدة مراحل أولها التعريف بالخطر، تأتي بعدها عملية تحليل الخطر، ومن ثم تقييم الخطر والتحكم فيه، لتصل لآخر مرحلة وهي المراقبة والمتابعة الدورية.
- ان المصارف الإسلامية لها القدرة على تسيير وإدارة مخاطرها، ويتمثل هذا في حرصها على إبقاء أدائها المالي على احست ما يرام، وذلك باتباع مجموعة من الأساليب والالتزام بالمعايير الدولية.

نتائج الجزء التطبيقي:

- تعتبر نسبة مخاطر السيولة بالنسبة لبنك البركة الجزائري مرتفعة جدا، ويرجع السبب في ذلك الى طبيعة وخصوصية عمل البنوك الإسلامية ووجودها في ظل بيئة اقتصادية لا تراعي عمل هذه البنوك.
- يتميز جهاز إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري بدرجة من القبول والاستقرار الى حد ما ولكن بتحفظ فيما يخص ارتفاع نسبة بعض المخاطر، وهذا يضعها موضعا يستدعي الحيطة والحذر والبحث عن حلول أكثر جدوى وديناميكية من أجل احتواء هذه المخاطر.

التوصيات:

- على المصارف الإسلامية العمل على إدراج كافة تقاريرها السنوية.
- الاستعداد بالأنظمة وإجراءات العمل لتطبيق متطلبات إدارة المخاطر تناسب نشاط المصارف الإسلامية.
- الحرص على تكوين الموظفين ببرامج تكوينية تتعلق بإدارة مخاطر صيغ التمويل وفلسفة العمل المصرفي الإسلامي.
- انشاء وحدات خاصة بالبحث والتطوير لابتكار منتجات مالية إسلامية تتمتع بالمصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية لإدارة صيغ التمويل.
- ينبغي على المصرف التعديل في بعض الإجراءات التي يعتمدها في إدارة المخاطر حتى تصبح مطابقة لمبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

آفاق الدراسة:

تفتح الصيرفة الإسلامية مجالات واسعة للبحث العلمي منها إدارة المخاطر وفي دراستنا تعرضنا لجانب منها الذي فتح الباب لدراسة مواضيع أخرى نذكر منها:

- تحليل المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية.
- تحليل مخاطر السوق في المصارف الإسلامية.
- التنوع في صيغ التمويل الإسلامي وأثرها على الأداء المالي للمصارف الإسلامية.
- تطوير أساليب إدارة المخاطر السوقية في المصارف الإسلامية.

– أولا: الكتب.

1–باللغة العربية.

– حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل (2010): **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن.

– شهاب أحمد سعيد العزعزي (2012): **إدارة البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن.

– عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي (1998): **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، طبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان.

– محمد محمود العجلوني (2008): **البنوك الإسلامية أحكامها –مبادئها – تطبيقاتها المصرفية**، الطبعة 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن.

– محمود الأنصاري، إسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي،(1988): **البنوك الإسلامية**، الكتاب الثامن، مؤسسة شامة للتجارة والمقاولات، جدة، المملكة العربية السعودية.

– مرضي بن مشوح العنزي، (2015): **الهندسة المالية الإسلامية–دراسة تأصيلية تطبيقية–**، الطبعة الأولى، شبكة الألوكة.

– يعرب محمود إبراهيم الجبوري، (2014): **دور المصارف الإسلامية في تمويل و الاستثمار**، الطبعة الأولى ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، عمان، الأردن.

– ثانيا: المجلات والدوريات العلمية.

1– باللغة العربية.

– أحمد شحادة ابو سرحان، (2017): **التدابير الشرعية لمعالجة مخاطر التمويل بالسلم في المصارف الإسلامية**، المجلد الثاني والثلاثون، العدد الثاني، مؤتة للبحوث والدراسات، الكرك، المملكة الأردنية الهاشمية.

– أحمد شوقي سليمان، (2017): **المخاطر المحيطة بصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك وكيفية الحد منها**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، جدة، المملكة العربية السعودية.

– بريكي عبلة، فرج شعبان، (2018): **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية**، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، العدد (19)، جامعة البويرة، الجزائر، الجزائر. العدد 19.

– بوسيح منى، نمر ربحية، ميموني ياسين، (2020): **إدارة مخاطر صيغة المرابحة في التمويل المصرفي الإسلامي**، مجلة الإقتصاد للتنمية والدراسات، العدد1، جامعة الشهيد أحمد زبانة غليزان، الجزائر.

- حمزة فيشوش (2020): **مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية**، العدد01، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة محمد بوضياف، الجزائر.

- حيدر يونس الموسوي ، كمال كاظم جواد (2009): **المصارف الإسلامية و تحديات العولمة و التحرر المالي مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل 2** ، مجلة القادسية للعلوم الإدارية و الاقتصادية ، العدد 4، جامعة كربلاء.

- زبير عياش، سميرة مناصرة (2016): **التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد الثالث، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر.

- سليم فيصل النابلسي، (2014): **مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الإسلامية**، مجلة دنانير، العدد5، جامعة الجنان، طرابلس – لبنان.

- عمر غرازي، حنان سلاوتي، فوضيل رابح (2012): **استثمار أموال صندوق الزكاة من خلال القرض الحسن**، مجلة الاقتصاد والتنمية البشري، المجلد3، العدد 2.

- غربي حمزة، وفاء جيلالي (2018):**الصكوك الإسلامية**، أنواعها وإدارة مخاطرها، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، العدد 03.

- مسدور فارس،(2013): **مخاطر القرض الحسن من صندوق الزكاة وسبل تغطيتها**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر.

-ايمان قاسم الحصادي، فخر الدين علي الصهبي، (2018): **الهندسة المالية الإسلامية و أهميتها للمصارف الإسلامية**، مجلة اقتصاديات الاعمال والتجارة، (العدد 5)، جامعة كاستمونو، جامعة صباح زعيم، تركيا.

-بختة بطاهر، بوطلاعة محمد،(2018): **إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في البنوك–دراسة ميدانية في عدة فروع لبنك البركة**، مقال رقم 14،جامعة مستغانم، المركز الجامعي بميلة، الجزائر.

-تقرارات يزيد، بومدين وفاء، بن زعمة سليمة،(2020): **إستخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية–دراسة نظرية تحليلية**، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد9،(العدد3)، جامعة أم البواقي، جامعة سوق أهراس، جامعة مستغانم،الجزائر..

-خنوسه عديلة، زيدان محمد، (2017): م**نتجات الهندسة المالية الإسلامية ودورها في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية**، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، (العدد 17)، جامعة الشلف، الجزائر.

-طهراوي أسماء، خالدي خديجة،(2015):**الهندسة المالية والتحوط من المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية**، مجلة Les cahiers du MECAS ، العدد 11، جامعة وهران، جامعة تلمسان، الجزائر.

-عبد الكريم أحمد قندوز، (2020): **تحليل المخاطر في أدوات التمويل الإسلامي**، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات، صندوق النقد العربي، ابوظبي.

-عبد الله بن حمد السكاكر،(2015): **الهندسة المالية الإسلامية وضبطها بالتعليل بالمحكمة**، مجلة (العدد30)الجزء الاول، جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية.

-محبوب علي، سنوسي علي،(2019): **إدارة المخاطر التشغيلية في المصارف الإسلامية مصرف السلام انموذجا**،المجلة العربية في العلوم الانسانية والاجتماعية، مجلد11، العدد4، جامعة المسيلة، الجزائر.

-مختار بونقاب، مريم بالأطرش،(2019): **مبدأ إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مجلة أوراق إقتصادية، المجلد3، العدد(1)، جامعة الشهيد حمه أخضر، الوادي، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

– ثالثا: الأطروحات والمذكرات الأكاديمية.

1– باللغة العربية.

– بن قايد الشيخ، (2020): **دور الصكوك الإسلامية في تطوير التمويل الإسلامي وتحقيق التنمية الاقتصادية دراسة التجربة الماليزية (2007–2008)**، أطروحة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، الجزائر.

– حاكمي نجيب الله، (2014): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية**، علوم التسيير وعلوم التجارية، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، الجزائر.

– شوقي بورقبة، (2011): **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية دراسة تطبيقية مقارنة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس –سطيف، الجزائر.

– طهراوي أسماء (2014): **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة قياسية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسير تخصص مالية ومؤسسة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر.

– عائشة طبي، أحلام بوعبدلي،(2019): **إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري للفترة 2008–2017**، مجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية العدد 7، جامعة غرداية، الجزائر

– مختاري مصطفى، (2009): **مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية**، مذكرة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر.

– مكرم محمد صلاح الدين مبيض، (2010): **الاجارة والاجارة المنتهية بالتمليك**، رسالة ماجيستر.

- جرودي رندة (2020): **أثر مخاطر السوق على الأداء المالي للمصارف الإسلامية وآليات إدارتها وفق معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ولجنة بازل**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

-بركات سارة،(2015): **دور تطبيق الإجراءات الاحترازية لإدارة المخاطر البنكية في تحسين الحوكمة المصرفية**-دراسة حالة بنك الجزائري، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

-بوسعدية مسعود، حميدي أمينة،(2019): **واقع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر

-سعيدي خديجة، (2017): **إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك وفق لمتطلبات لجنة بازل –دراسة حالة البنوك الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

-عبدلي لطيفة،(2012): **دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية**، شهادة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

-عبلة لمسلف(2006): **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية–دراسة مقارنة–** ،مذكرة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر.

-فلفلي الزهرة، (2018): **الحوكمة المصرفية بين النظري والتطبيق: دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والتقليدية في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر.

-محمد عبد الحميد عبد الحي، (2014): **استخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا.

-مختاري مصطفى، (2009):**مخاطر التمويل في المصارف الإسلامية**، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة.

-ملاوي حمزة،(2020): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر

-هاجر زرارقي (2012): **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية–دراسة حالة بنك البركة الجزائري،** أطروحة ماجيستر غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس–سطيف، الجزائر.

-يحياوي وفاء، (2017): **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية–تجربة بنك البركة الجزائري–،** أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة2، الجزائر.

– رابعا: المؤتمرات والملتقيات العلمية.

1– باللغة العربية.

- الأخضر لقليطي، حمزة غربي،(2011): **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة قياسية –** ،ملتقى أسس وقواعد النظرية المالية الاسلامية، جامعة سطيف، الجزائر.

- كمال رزيق(2012): ت**قييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية،** بحث مقدم الى ملتقى الخرطوم للمنتجات الإسلامية، التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية.

- كوديد سفيان، بن منصور عبد الله، (2013): **تمويل الاجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية،** المؤتمر العلمي الثاني: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة تلمسان، الجزائر.

- مفتاح صالح، (2009): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية،** مداخلة في الملتقى العلمي الدولي حول الازمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، المنعقد يومي 20-21 أكتوبر 2009، مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو مغاربي، جامعة فرحات عباس، سطيف الجزائر.

-بوعظم كمال، شوقي بورقبة،(2009):**تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الازمة المالية العالمية،** المنعقد يومي 5-6 ماي 2009، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.

-علي بن أحمد السواس، (2009): **مخاطر التمويل الإسلامي،** طبعة تمهيدية، المؤتمر العالمي الثالث لاقتصاد الإسلامي، جامعة ام القرن قطر.

-غالب العوض الرفاعي، (2007): **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية،** ورقة مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي السنوي، جامعة الزيتونة الأردنية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم الإدارية، الأردن.

– خامسا: مواقع الإنترنت الرسمية.

1– باللغة العربية.

– التقرير السنوي لبنك البركة .

2– باللغات الأجنبية.

-Ismahan Asma TALEB BENDIAB ,2019-2020 ,COURS:Gestion des risques fInanciers, Master 1 :EMB.

-WWW.AIBARAKA.Bank.Dz

–www.elearning-facsceg.univ-annaba.dz

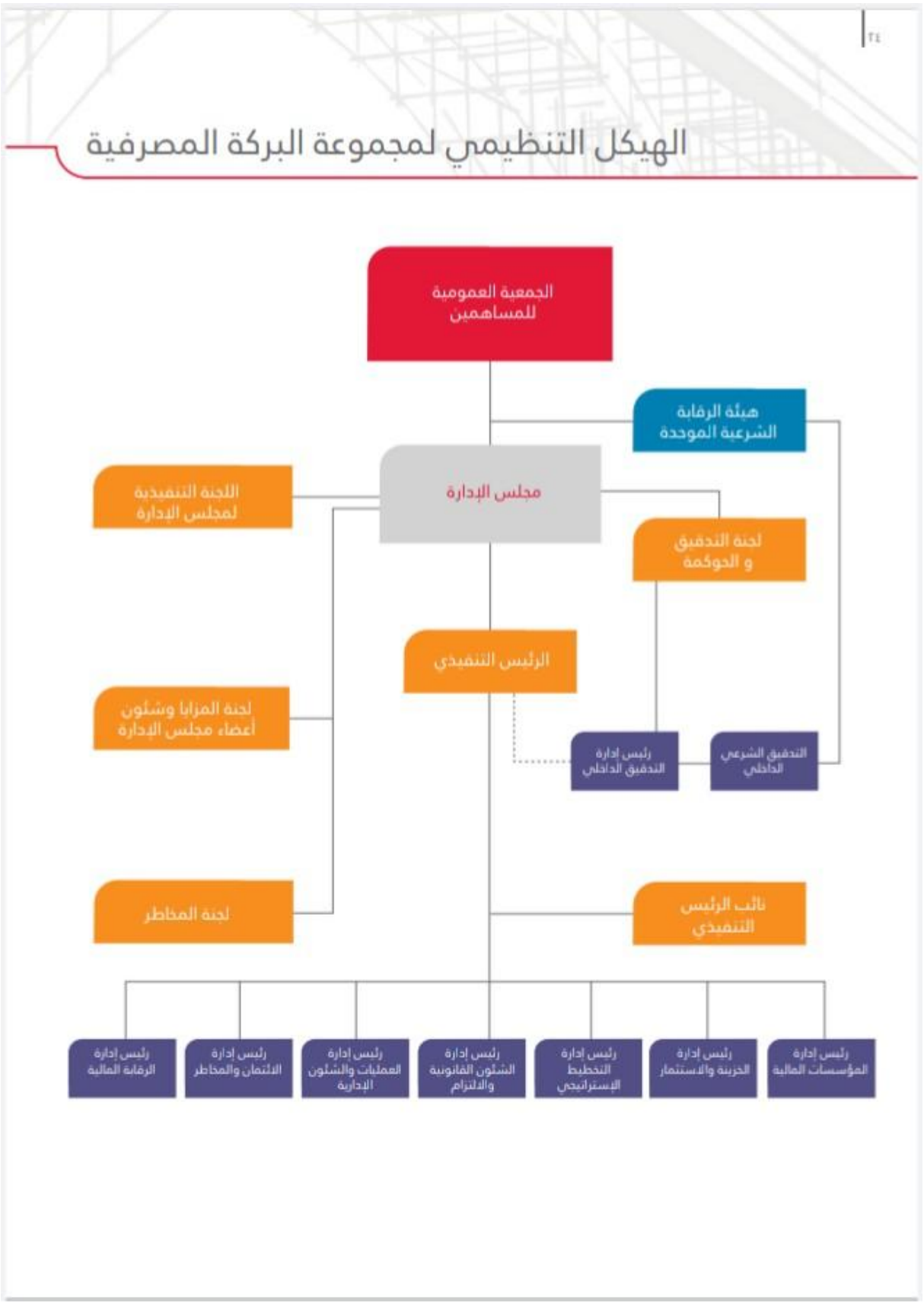
الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية
الجمعية العمومية للمساهمين
هيئة الرقابة الشرعية الموحدة
مجلس الإدارة
اللجنة التنفيذية لمجلس الإدارة
لجنة التدقيق و الحوكمة
الرئيس التنفيذي
لجنة المزايا وشئون أعضاء مجلس الإدارة
رئيس إدارة التدقيق الداخلي
التدقيق الشرعي الداخلي
لجنة المخاطر
نائب الرئيس التنفيذي
رئيس إدارة الرقابة المالية
رئيس إدارة الائتمان والمخاطر
رئيس إدارة العمليات والشئون الإدارية
رئيس إدارة الشئون القانونية والالتزام
رئيس إدارة التخطيط الإستراتيجي
رئيس إدارة الخزينة والاستثمار
رئيس إدارة المؤسسات المالية

البركة

التقرير السنوي ٢٠١٠

2016
التقرير السنوي
البركة
شركاء في الإنجاز

البركة

أهم أحداث سنة 2016

تميزت سنة 2016 بما يلي:

تبني هيكل تنظيمي جديد ينتظر من خلاله الدفع بالنشاط البنكي عبر كافة الهياكل، لاسيما الهياكل التجارية و مهام الرقابة

عودة التمويل الاستهلاكي ، و بفضل التجربة المكتسبة سابقا، تمكّن البنك من التربع في المصافات الأولى منذ بداية سنة 2016

إطلاق منتوج الدفع الالكتروني عن طريق الانترنت

تفعيل التوطين المسبق لعمليات الاستيراد حسب السياسات النّقدية الجديدة المطبقة، مع كل ما تقتضيه هذه العملية من متطلبات

عرف نشاط التمويل تطوراً ملحوظاً خاصة التمويلات الموجهة للاستثمار

و في إطار ترقية الرقابة الداخلية و تفادي المخاطر تمّ إطلاق مشروع إقتناء حلول معلوماتية لدعم جوانب مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و يواصل البنك العمل على تحديث سياسات تسيير المخاطر

دعم نظام التسيير الآلي بنظم جديدة وّ تنصيب أداة تسيير جديدة لمتابعة تقدم المشاريع و العمليات المسجلة، و يدخل ذلك ضمن تطور قدرات الإعلام الآلي للبنك

ووفاءً لمبادئه قام البنك أيضا بمواصلة الالتزام بتعهداته اتجاه المجتمع في إطار برنامج مكثّف للأعمال التي تدخل ضمن النشاط الاجتماعي للبنك و الهادفة للنّفع العام

البركة

الأرقام الهامة 2016

بآلاف الدينار

البنود	2015	2016	الفارق بالقيمة	الفرق ب %
مجموع الميزانية	193 573	210 344	16 771	8,66
حقوق الملكية	23 463	24 312	849	3,62
الودائع	154 562	170 137	15 575	10,08
التمويلات	96 453	110 711	14 258	14,78
خارج الميزانية	61 083	64 210	3 127	5,12
الإيراد المصرفي الصافي	7 818	8 539	721	9,22
الناتج الصافي	4 108	3 984	-124	-3,02

بيان تطورات الارقام الهامة

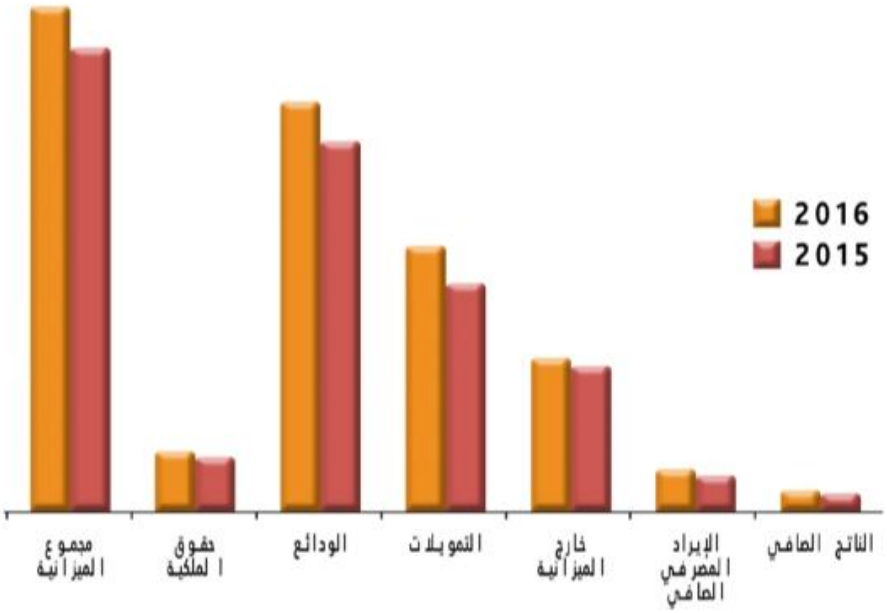

البركة

مجموع الميزانية

تقدر بـ 213,34 مليار دج عند نهاية 2016 مسجلة بذلك زيادة قدرها 16,77مليار دج أي بنسبة 8,66 % مقارنة بالسنة المالية 2015

حقوق الملكية

يقدر مجموع حقوق الملكية بـ 24,31 مليار دج مقابل 23,46 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 أي زيادة تقدر بـ 849 مليون دج بنسبة 3,62%

الودائع

بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب و حسابات الادخار و الودائع لأجل 170,13مليار دج مسجلة زيادة قدرها 15,57مليار دج أي بنسبة 10,08% مقارنة بالسنة المالية 2015

التمويلات

ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 14,25مليار دينار أي بنسبة 14,78 % مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 110,71 مليار دج نهاية سنة 2016

خارج الميزانية

يقدر ب 64,21 مليار دج ، مقابل61.084 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 أي زيادة قدرها 3,12مليار دج بنسبة 5,12%

الإيراد المصرفي الصافي

يقدر بـ 8,53 مليار دج ، مقابل 7,81 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 أي زيادة قدرها 721 مليون دج بنسبة 9,22%

نتيجة السنة المالية

تقدر نتيجة السنة المالية بـ 3,98 مليار دج مقابل 4,10 مليار دج بالنسبة لسنة 2015 مسجلة بذلك انخفاض يقدر بـ 124 مليون دج بنسبة 3,02-%

-العلاقة مع العملاء معرفة العميل (KYC)
-متابعة تنفيذ وإحترام الإجراءات الوقائية الخاصة بمحاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب
-قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية (FATCA)
-احترام الحظر التجاري و المالي (نظام العقوبات)
-قواعد السلوك والممارسة المهنية السليمة
-الدور الاستشاري لمديرية الامتثال
-إعداد برامج مراقبة الامتثال
-تدريب الموظفين
-إعداد تقارير العمليات المشبوهة
-معالجة طلبات الحصول على المعلومات من السلطات المخولة بموجب القانون
-فتح حسابات مراسلة

إدارة المخاطر

إمديرية إدارة المخاطر، و التي تقوم بعدة مهام، هي مديرية مرتبطة مساعد المدير العام المكلف بالاستغلال. تمثل المحور الأساسي للأنشطة المتعلقة بالمخاطر: مخاطر الائتمان و مراقبة التعثرات، مخاطر التشغيل و الشريعة، مخاطر السيولة، مخاطر السوق، مخاطر هامش الربح و مخاطر أخرى

1-1 مخاطر الائتمان

خلال سنة 2016، قامت مديرية إدارة المخاطر بدراسة ما لا يقل عن 500 ملف، منها 289 ملف من مديرية تمويل الشركات الصغيرة و المتوسطة، 171 ملف من مديرية تمويل الشركات الكبيرة، 25 ملف من مديرية التمويل بالإيجار و 15 ملف من مديرية تمويل الأفراد

في2016/12/31 ، بلغت التمويلات بالصندوق نسبة 63,63 % من محفظة الالتزامات للبنك كما بلغت الالتزامات بالإمضاء نسبة 36,37 % من إجمالي هذه الأخيرة

فيما يخص التمويلات بالصندوق، فإن حجمها في تزايد مستمر حيث ارتفع من 97 431,30 مليون دج في 2016/03/31إلى 110 711 مليون دج في 2016/12/31. حاز منتج الإجارة على أعلى نسبة من المحفظة الائتمانية للبنك حيث بلغت في، 2016/12/31، 50,64% و جاء في المرتبة الثانية منتجي المرابحة و المساومة بنسبة 37,04 % ,و الباقي، أي ما نسبته 12,32 % موزعة على باقي التمويلات

أما فيم يخص الالتزامات بالإمضاء، فهي مكونة من 90,13 % بالتزامات التمويل و 09,87 % بالتزامات الضمان

لم تتعد قط التعرضات الائتمانية للعميل الواحد أو العميل و أطرافه المرتبطة الحدود الاحترازية

تتشكل المحفظة الائتمانية للبنك من 26,78 % من التمويلات ممنوحة لقطاع «الصناعة»، لقطاع «العقار»، كراء و خدمات 22,55 % ممنوحة لقطاع «التجارة»، 11,47 % ممنوحة للشركات و 06,66 % ممنوحة لقطاع البناء

بلغت عملية تسوية القطاعات نسبة ما يفوق 85 % من إجمالي عملاء البنك الحائزين على تمويلات و 93 % من حجم المحفظة الائتمانية

تم، خلال سنة 2016، تحديث «سياسة و إجراءات التمويل» المصادق عليها في2011، حيث تم الأخذ بعين الاعتبار، النموذج الموحد للمجموعة و كذلك القانون الاحترازي الجديد لبنك الجزائر

2-1 مخاطر السيولة

فيما يخص السيولة قصيرة الأجل ,فإن نسبة تغطية السيول**LCR** تفوق دائما الحد المطلوب **100**< ٪ أما فيما يخص السيولة طويلة الأجل ,فقد سجلت نسبة صافية الموارد المستقرة **NRFS** إنخفاضا طفيفا خلال الثلاثي الأول من سنة 2016

3-1 المخاطر التشغيلية

أصدرت إدارة المخاطر ثلاثة تقارير حول المخاطر التشغيلية. حيث اعتمدت لجنة المخاطر تطبيق نظام تم تطويره داخليا من قبل إدارة المخاطر لإدارة هذا النوع من المخاطر. وقد بدأ العمل به

4-1 اختبار الإجهاد

في عام 2016 قام البنك باثنين من اختبارات الإجهاد، واحدة على أساس المعلومات المالية في 2016/3/30 والآخر على أساس المعلومات المالية اعتبارا من 30/09 /2016. أبرزت كل اختبارات الإجهاد على نتائج مرضية

البركة

معلومات محاسبية

الأصـــول

بآلاف الدينار

رقم	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
1	الصندوق، بنك الجزائر، مركز الصكوك البريدية	2.1	89.902.868	89.962.379
2	أصول أخرى ممسوكة لأغراض تجارية		0.00	0.00
3	أصول مالية قابلة للبيع		0.00	0.00
4	تمويلات ممنوحة للمؤسسات مالية	2.2	3.179.827	2.356.604
5	تمويلات ممنوحة للزبائن	2.3	107.531.185	94.097.100
6	أصول مالية ممسوكة الى غاية تاريخ الاستحقاق		0.00	0.00
7	ضرائب جارية -أصول	2.4	1.473.416	959.350
8	ضرائب مؤجلة-أصول	2.5	211.565	190.582
9	أصول أخرى	2.6	1.538.005	1.208.177
10	حسابات التسوية	2.7	1.423.515	23.541
11	المساهمة في شركات، مؤسسات و وحدات	2.8	1.670.691	1.670.697
12	عقارات مخصصة كودائع		0.00	0.00
13	أصول ثابتة	2.9	3.374.185	3.027.899
14	أصول غير ثابتة	2.10	38.364	76.728
15	فارق الاقتناء		0.00	0.00
	مجموع الأصول		210.343.621	193.573.058

خارج الميزانية

بآلاف الدينار

رقم	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
أ	التزامات ممنوحة		64.210.227	61.083.519
1	التزامات تمويل لفائدة المؤسسات المالية		0.00	0.00
2	التزامات تمويل لفائدة الزبائن	3.1	57.847.675	54.676.706
3	التزامات ضمانات لأمر مؤسسات مالية	3.2	195.001	811.693
4	التزامات ضمانات لأمر الزبائن	3.3	6.167.551	5.595.120
5	التزامات أخرى ممنوحة		0.00	0.00
ب	التزامات مستلمة		890.001	949.188
6	التزامات تمويل مستلمة من المؤسسات المالية		0.00	0.00
7	التزامات و ضمانات مستلمة من مؤسسات مالية	3.2	890.001	949.188
8	التزامات أخرى مستلمة		0.00	0.00

حسابات النتائج

بآلاف الدينار

رقم	البيان	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
1	+إيرادات الاستغلال	4.1	8.663.371	7.811.704
2	- تكاليف الاستغلال	4.2	2.081.981	2.078.442
3	+عمولات (إيرادات)	4.3	1.877.336	1.932.751
4	- عمولات (تكاليف)	4.4	407.301	363.151
5	-/+ ربح آو خسارة صافية على الأصول المالية محكومة لغرض البيع		0.00	0.00
6	-/+ ربح او خسارة صافية على الأصول المالية متاحة للبيع		0.00	0.00
7	+إيراد النشاطات الأخرى	4.5	547.137	568.060
8	- تكاليف النشاطات الأخرى	4.6	59.575	52.730
9	**الإيراد المصرفي الصافي**		**8.538.986**	**7.818.191**
10	- تكاليف استغلال عامة	4.7	2.789.406	2.729.989
11	مخصصات الاهلاكات على خسارة على الأصول الثابتة و غير الثابتة	4.8	272.403	258.707
12	**نتيجة الاستغلال الخامة**		**5.477.177**	**4.829.496**
13	مخصصات المؤونات و على الخسائر على القيم و الديون غير المسترجعة	4.9	818.902	537.337
14	استرجاع مؤونات على الخسائر على القيم و استرجاع الديون المهلكة	4.10	710.950	1.349.629
15	**نتيجة الاستغلال**		**5.369.225**	**5.641.788**
16	-/+ ربح او خسارة صافية على الأصول الأخرى		0.00	0.00
17	+عناصر غير عادية (ايرادات)		0.00	0.00
18	- عناصر غير عادية(تكاليف)		0.00	0.00
19	**النتيجة قبل الضرائب**		**5.369.225**	**5.641.788**
20	- الضرائب على النتائج و ما شابهها	4.11	1.385.657	1.533.870
21	**النتيجة بعد الضريبة**	**4.12**	**3.983.568**	**4.107.918**

الخصوم

بآلاف الدينار

رقم	البيان	المذكرة	السنوات المالية	
			2016	2015
1	البنك المركزي		0.00	0.00
2	ديون اتجاه المؤسسات المالية	2.11	14.384	14.390
3	ديون اتجاه الزبائن للزبائن	2.12	133.535.556	119.025.045
4	ديون ممثلة بسند	2.13	36.602.243	35.537.082
5	ضرائب جارية-خصوم	2.14	1.713.457	1.890.650
6	ضرائب مؤجلة-خصوم		0.00	0.00
7	خصوم أخرى	2.15	12.921.133	10.857.752
8	حسابات التسوية	2.16	1.242.067	2.785.488
9	مؤونات على المخاطر و التكاليف	2.17	1.009.448	617.139
10	اعانات،عتاد و اعانات أخرى استثمارات		0.00	0.00
11	صندوق المخاطر المصرفية العامة	2.18	2.417.265	2.139.892
12	ديون مرتبطة		0.00	0.00
13	رأس المال الاجتماعي	2.19	10.000.00	10.000.000
14	علاوة على رأس المال		0.00	0.00
15	الاحتياطات	2.20	5.922.009	5.643.187
16	فارق التقييم		0.00	0.00
17	فارق اعادة التقييم	2.21	894.672	894.672
18	(+/-) نتيجة مرحلة		87.820	59.842
	(+) نتيجة السنة المالية	2.22	3.983.568	4.107.918
	مجموع الأصول		210.343.621	193.573.058

البركة
التقرير
السنوي
2018
شركاء في الإنجاز

تطور الأرقام الهامة

مجموع الميزانية

بدر بـ 270 996 مليون دج عند نهاية 2018 مسجلة بذلك زيادة قدرها 22 363 مليون دج أي بنسبة 8,99+ %
مقارنة بالسنة المالية 2017 و 28،83 % مقارنة بالسنة المالية 2016

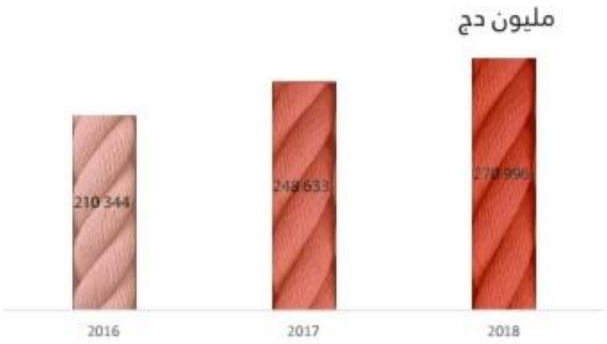

حقوق الملكية

يقدر مجموع حقوق الملكية بـ 27 429 مليون دج مقابل 24 576 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي بزيادة تقدر بـ 2 888 مليون دج بنسبة 11،75+ % و 3 117 مليون دج أي بنسبة 12,82+ % مقارنة بالسنة المالية 2016.

الخصوم

ألاف دج

	البند		السنوات المالية	
			2017	2018
1	البنك المركزي		0	0
2	ديون اتجاه المؤسسات	2,11	52 421	111 220
3	ديون اتجاه الزبائن للزبائن	2,12	164 849 660	176 343 367
4	ديون ممثلة بسند	2,13	43 042 478	47 540 639
5	ضرائب جارية-خصوم	2,14	1 818 414	2 985 429
6	ضرائب مؤجلة-خصوم		0	0
7	خصوم أخرى	2,15	12 014 612	13 684 771
8	حسابات التسوية	2,16	2 309 184	2 901 047
9	مؤونات على المخاطر و لتكاليف	2,17	761 196	749 563
10	عانات.عتاد و اعانات أخرى ستثمارات		0	0
11	صندوق المخاطر المصرفية	2,18	2 998 001	3 431 939
12	ديون مرتبطة		0	0
13	رأس المال الاجتماعي	2,19	15 000 000	15 000 000
14	علاوة على رأس المال		0	0
15	الاحتياطات	2,20	1 273 107	2 157 459
16	فارق التقييم		0	0
17	فارق اعادة التقييم	2,21	894 672	894 672
18	نتيجة مرحلة (+/-)		70 534	29 150
19	نتيجة السنة المالية (+)		3 548 414	5 166 572
	مجموع الخصوم		248 632 693	270 995 828

9

الودائع

بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب و حسابات الادخار و الودائع لأجل 995 223 مليون دج مسجلة زيادة قدرها 16 مليار دج أي بنسبة 7،69 +% مقارنة بالسنة المالية 2017 و 31،59+ % مقارنة بالسنة المالية 2016

التمويلات

ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 783 16 دج مليون دينار أي بنسبة 12.02 % مقارنة مع السنة المالية الفارطة لتستقر في حدود 460 156مليون دج نهاية سنة 2018 مسجلة زيادة قدرها 749 45 مليون دج أي بنسبة 41،32+ % مقارنة بالسنة المالية 2016

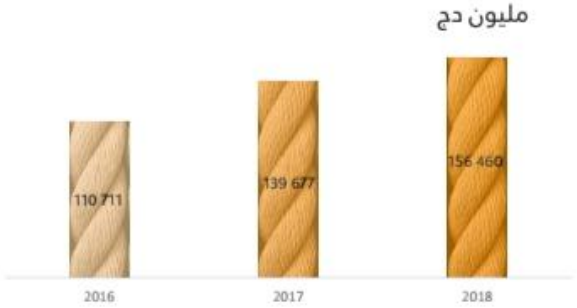

خارج الميزانية

يقدر بـ124 61 مليون دج ، مقابل 108 72 مليون دج بالنسبة لسنة 2017 أي انخفاض ب 984 10 مليون دج بنسبة 15,23- % بالنسبة لسنة 2017 و 4،81- % مقارنة بالسنة المالية 2016

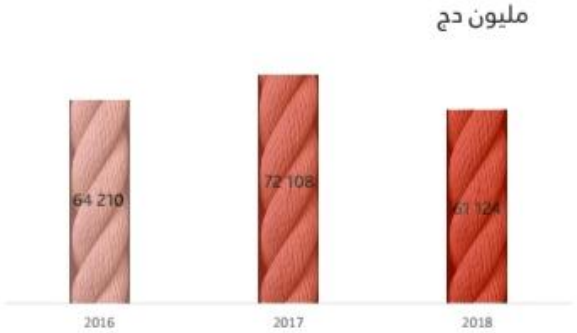

6

حسابات النتائج

ألاف دج

	البند	المذكرة	السنوات المالية	
			2017	2018
1	+ إيرادات الاستغلال	4,1	9 564 132	11 700 326
2	- تكاليف الاستغلال	4,2	2 779 415	3 287 708
3	+عمولات (إيرادات)	4,3	1 702 089	1 195 850
4	-عمولات (تكاليف)	4,4	379 960	355 156
5	+/- ربح آو خسارة صافية على الأصول المالية محكومة لغرض البيع		0	0
6	+/- ربح او خسارة صافية على الأصول المالية متاحة للبيع		0	0
7	+ إيراد النشاطات الأخرى	4,5	621 464	2 679 374
8	- تكاليف النشاطات الأخرى	4,6	59 368	83 052
9	**الإيراد المصرفي الصافي**		**8 668 943**	**11 849 634**
10	- تكاليف استغلال عامة	4,7	2 970 959	3 270 618
11	- مخصصات الاهلاكات على خسارة على الأصول الثابتة و غير الثابتة	4,8	282 840	268 528
12	**نتيجة الاستغلال الخامة**		**5 415 144**	**8 310 487**
13	مخصصات المؤونات و على الخسائر على القيم و الديون غير المسترجعة	4,9	1 102 522	1 412 541
14	+ استرجاع مؤونات على الخسائر على القيم و استرجاع الديون المهلكة	4,10	678 289	383 217
15	**نتيجة الاستغلال**		**4 990 911**	**7 281 163**
16	+/- ربح او خسارة صافية على الأصول الأخرى		0	0
17	+عناصر غير عادية (ايرادات)		0	0
18	-عناصر غير عادية(تكاليف)		0	0
19	**النتيجة قبل الضرائب**		**4 990 911**	**7 281 163**
20	- الضرائب على النتائج و ما شابهها	4,11	1 442 496	2 114 591
21	**النتيجة بعد الضريبة**	4,12	**3 548 414**	**5 166 572**